

بيان غلط نسبة القول بتوقف التفسير على معرفة أقوال السلف لابن تيمية
(أقوال السلف واللغة في منهج ابن تيمية التفسيري)

عمرو الشرقاوي

"من المعلوم أن تفسير الصمد بأنه الذي لا جوف له هو مما تواتر نقله عن الصحابة والتابعين، وشهدت له اللغة، وروي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما كون الجسم لا يوصف بأنه أحد أو واحد فأمر لم يقله أحد يُعتمد عليه، بل نص القرآن ينفيه كما ذكرناه ... وإذا كان كذلك كانت دلالة المنازع ثابتة بتفسير السلف ودلالة اللغة، وبهذين الطريقتين يثبت التفسير، وتفسيره لم يقله أحد من المفسرين ولا من أهل اللغة، بل لغة القرآن وغيره صريحة في نفي تلك الدلالة"

بيان تلبيس الجهمية

"إذا عُلِمَ أن المتكلم لم يرد هذا المعنى، وأنه يمتنع أن يريد هذا المعنى، أو أن في صفاته ما علمنا معه أن هذا المعنى لا يليق به، ويستحيل عليه في العادة أو في غيرها أن يريده = لم يصلح أن يكون ذلك تأويل كلامه.

وإن كان لنا أدلة نعلم بها أن بعض المعاني الفاسدة التي تظهر لبعض الناس غير مرادة حتى نقول: ما ظهر لهذا المخطئ غير مراد، فلأن يكون لنا أدلة نعلم بها أن ما تأوله عليه المتأول المخطئ غير مراد أولى وأحرى.

فليس للرجل كل ما ساغ في اللغة لبعض الشعراء والأعراب أو العامة أن يحمل عليه كلام الله وكلام رسوله، إلا إذا كان ذلك غير مخالف لما علم من نعت الله ورسوله، وكانت إرادة ذلك المعنى بذلك اللفظ مما يصلح أن ينسب إلى الله ورسوله.

فهذا أصل عظيم تجب معرفته، ومن اعتنى به علم أن أكثر أو كثيراً مما يدعيه المحرفون في التأويلات هو مما يعلم به أن الرسول لا يصلح أن يريده بذلك الكلام، وإن كان ذلك مما يسوغ في اللغة لبعض العوام، وفيما يدعى من التأويل مواضع كثيرة لا تسوغ في اللغة.

فلا بد أن يكون المعنى الذي يصرف إليه المتأول الخطاب = مما يسوغ في اللغة، ويسوغ إضافته إلى الشارع صاحب الخطاب عند أهل العلم وأولي الألباب".

جواب الاعتراضات المصرية

ملخص البحث

يأتي البحث في سياق تصحيح نسبة أحد الباحثين قولاً لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا القول هو: توقف تفسير القرآن على أقوال السلف، وتضعيفه - لأجل ذلك - من شأن اللغة العربية وعلاقتها بتفسير القرآن الكريم .

وقد ظهر لنا من تتبع كلام الشيخ وجمع بعضه إلى بعض = أنه لا يمنع من التفسير باللغة تنظيراً وتطبيقاً، ولم يجعل الشيخ طريق السلف معارضاً ومناقضاً لطريق اللغة، وأثبتنا من كلام الشيخ أن اللغة مصدر من مصادر التفسير، كما أن أقوال السلف مصدر من مصادر التفسير، وأن الشيخ يجعل أقوال السلف حاكمة على العربية، لأدلة وبراهين قوية .

وأثبتنا أن اهتمام ابن تيمية بتفسير السلف لأنهم أعرّف الناس بالسياق المقامي، فضلاً عن معرفتهم بالدلالة المعجمية كذلك، وأن الشيخ يثبت أنه لا تلازم بين احتمالية اللفظ أو الكلمة لمعنيين أو أكثر حسب الدلالة الوضعية؛ كالألفاظ المشتركة، واحتماليتها في سياقها واستعمالها، بل قد تكون نصّاً في الاستعمال والسياق، مع كونها محتملة في وضعها المعجمي.

فاستدلّاه بتفسير السلف نابع - في أصله - من نظرية ابن تيمية في معرفة مراد المتكلم عن طريق اللغة بمستوياتها المختلفة .

وتعرضنا في البحث لأهمية النظر إلى لغة السلف، وأهمية استحضارها في النظر إلى تفاسيرهم، كما عرضنا لرأي الإمام ابن جرير الطبري (310 هـ) في تفسير السلف، وأنه عين كلام ابن تيمية رحمهما الله .

وذكرنا عدة ردود تفصيلية على الباحث لنثبت خطأه على شيخ الإسلام ابن تيمية، وبيننا من خلال الرد موقف ابن تيمية، وشرحناه، واستدللنا لكل من كلامه .

وأفردنا شرح كلام ابن تيمية في ((جواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية))، لأن الباحث تعرض لها، وأكثر النقل عنها، لأن الشيخ أوضح فيها عن مذهبه، وقد أثبتنا - ومن خلال الاعتراضات - ما ذهبنا إليه من كون الشيخ يستدل باللغة فيما يتعلق بالتفسير، ويجعل أقوال السلف معيّنة للمحتملات اللغوية .

وقد استطرّدنا فيما جرّ إليه البحث من نسبة هذا القول إلى الشيخ الدكتور مساعد الطيار عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وادعاء متابعته لابن تيمية على قوله، وبيننا ما فيه من خطأ على الشيخ .

ونسأل الله أن يرينا الحق حقاً، ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً، ويرزقنا اجتنابه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

* كلمات مفتاحية:

ابن تيمية، الطبري، مساعد الطيار، السلف، التفسير، اللغة، الحموية .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وآله وصحبه أجمعين ... وبعد:

فإن الخطأ في نسبة الأقوال لقائلها أمر واقع ومتكرر، بل قد يقع الخطأ في نسبة الأقوال من الأتباع لأنتمهم⁽¹⁾، وقد كان لابن تيمية حظاً وافراً من نسبة جملة من الأقوال إليه قديماً⁽²⁾ وحديثاً = وهو قائل بخلافها، أو بخلاف فهم من نسبوه إلى الخطأ⁽³⁾.

وقديماً قال الذهبي في معرض دفاعه عن الشيخ: ((ولا ريب أنه لا اعتبار بدم أعداء العالم؛ فإنّ الهوى والغضب يحملهم على عدم الإنصاف والقيام عليه.

ولا اعتبار بمدح خواصه والغلاة فيه؛ فإنّ الحب يحملهم على تغطية هناته، بل قد يعدونها محاسن.

وإنما العبرة بأهل الورع والتقوى من الطرفين، الذين يتكلمون بالقسط، ويقومون لله ولو على أنفسهم وآبائهم))⁽⁴⁾.

وقد وقع الخطأ في نسبة الأقوال لابن تيمية في التفسير كما وقع في غيره، فقد نسب إليه القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم فسر القرآن لأصحابه آية آية، وقد أجاد الباحث الذي تتعقب بحثه بالنقد في بيان موقف ابن تيمية من التفسير النبوي، فجزاه الله خيراً⁽⁵⁾، ولعله أفضل من تكلم في المسألة من المعاصرين .

1) انظر: أعلام الموقعين: (2 / 75).

2) الأعلام العلية، للبخاري: (66).

3) انظر: مقالة التجسيم، دراسة نقدية لخطاب خصوم ابن تيمية المعاصرين، فهد محمد هارون، مركز الفكر المعاصر، ودعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية، لعبد الله الغصن، دار ابن الجوزي .

4) ثم قال: ((وقد تعبت بين الفريقين، فأنا عند محبيه مقصر، وعند عدوه مسرف مكثر))، انظر: الجامع لسيرة شيخ الإسلام: (271).

5) انظر: القول بتوقف التفسير على قول السلف: (25، 29 - 32، 37).

بيد أن الباحث وقع في خطأ من جنس الخطأ الذي أجاد في رده، وهو: نسبة قول لابن تيمية لم يقله، وتابعه على نسبة القول لابن تيمية متحقق بالعلم، وغير متحقق (1).

لقد ادعى الباحث أن ابن تيمية يقول: "بِتَوْقُفِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَلَى أَقْوَالِ السَّلَفِ"، وأنه في سبيل إثباته لذلك أضعف شأن اللغة العربية، ومدخلها في فهم كلام الله، وهو ما تعجب منه الباحث، وتعجبنا منه أيضاً .

بيد أن عجبنا كان من نسبة هذا القول لابن تيمية، وهو ضد ما علمناه منه، فقد علمنا أنه كغيره من علماء المسلمين، يجعل اللغة من مصادر التفسير .

ونعلم أنه يعظم أقوال السلف في التفسير، وينظر لحجيتها والأخذ بها، بل ويجعلها حاكمة على أقوال علماء العربية، ولم يكن وحده في هذا الموقف، بل هو رأي كثير من أئمة الإسلام، من علماء التفسير وغيرهم، وعلى رأسهم ابن جرير الطبري (310 هـ) تنظيراً وتطبيقاً كما ستراه إن شاء الله .

ولقد ظننا - لأول وهلة - أن الباحث أراد بالتوقف الحجية، ولكن بقراءة البحث بان لنا أنه يقصد بالتوقف شيئاً آخر وراء الحجية، وهو: أن ابن تيمية قد حصر "طُرُق التفسير في طريقتين؛ طريق أقوال السلف، وطريق اللغة المحضة، وكان الغرض من هذا التقسيم .. بعد أن يُثبِت قوة الاعتماد على أقوال السلف في التفسير، وضعف أخذه من خلال اللغة المحضة = هو أن يُلْزِم مخالفة بأحد طريقتين؛ إما أن يَقْبَل بقوله بوجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السلف، وإما أن يَتْرَكَ فهم القرآن وتدبره رأساً، وهو ضد ما يَقْرَره القرآن من وجوب التدبر والفهم؛ لأن الطريق المقابل لطريق السلف هي اللغة، وقد بان ضعفها!

... لكن الناظر في مقولات العلماء والمفسرين يجد أن حصر طُرُق التفسير في هاتين الطريقتين = منخرم؛ إذ وجدناهم يذكرون طريقاً ثالثة، وهي التفسير باللغة مع موافقة الكتاب والسنة" (2).

هذا ما فهمه، واعتقده، وراح يستدل عليه من كلام الشيخ، وحصل له اضطراب شديد، وحمل لكلام الشيخ على غير وجهه ليصل به إلى ما أراده هو، لا إلى ما أراده الشيخ .

1) وبالغ بعضهم في التشنيع على شيخ الإسلام، فيما يُظن أنه أخطأ فيه، ومهما يكن من شيء، فلو سلمنا بخطأ ابن تيمية في هذه المسألة، فتلك سبيلٌ ليس فيها بأوحد، ((وإن أنت عذرت كبار الأئمة في معضلاتهم، ولا تعذر ابن تيمية في مفرداته؛ فقد أقررت على نفسك بالهوى وعدم الإنصاف!))، انظر: الجامع لسيرة شيخ الإسلام: (270)، وهو من كلام الذهبي .
2) القول بتوقف التفسير على قول السلف: (19).

لقد كان ابن تيمية أحد من ملأوا الدنيا وشغلوا الناس، وهذه حلقة من حلقات الانشغال به، وبتقرير أقواله، ومذهبه .

وهي في نفس الوقت حلقة من حلقات النقاش العلمي الذي يستفيد منه الباحث، ويُفيد .

من أجل ذلك تحركت الهمة لكتابة بحث أبين فيه موقف ابن تيمية من التفسير بأقوال السلف، وموقفه من التفسير باللغة، وأوضح فيه خطأ الباحث على الشيخ تبعًا للمقصد الأول، فكانت خطة البحث كالآتي:

خطة البحث:

قدمت للبحث بملخص البحث، أودعت فيه خلاصة حقيقة النزاع، وما نود أن نكون قد استوفينا فيه .

وجاءت المقدمة معرّفة بالبحث بصورة عامة .

ثم قسمت البحث إلى مقصدين:

المقصد الأول: في بيان منهجية ابن تيمية في التفسير بين أقوال السلف واللغة .

وفيه خمسة مباحث:

أما المبحث الأول، فهو: اللغة وأقوال السلف في منهج ابن تيمية التفسيري، وفيه حديث عن:

أولاً: دلالة السياق .

ثانياً: فهم السلف .

والمبحث الثاني: ما موقف ابن تيمية من تفسير القرآن بأقوال السلف، وهل أقوال السلف هي المصدر الوحيد في التفسير؟، وفيه حديث عن محورين اثنين:

المحور الأول: الخلط بين الحجية والقول بالتوقف، وبيان موقف ابن تيمية من الحجية .

المحور الثاني: نصوص مهمة لابن تيمية في قبول التفسير باللغة .

والمبحث الثالث: بيان موقف ابن تيمية في جواب الاعتراضات المصرية، وفيه أيضاً:

فصل في: تطبيق عملي من ابن تيمية على منهجه السابق .

والمبحث الرابع: التفسير اللغوي، وسبق السلف فيه .

بينت تقدم السلف في اللغة، وعلاقة ذلك بعلم التفسير .

والمبحث الخامس: تعامل أئمة التفسير مع أقوال السلف .. الطبري أنموذجًا .

بينت فيه أن كلام ابن تيمية مسبق بكلام غيره من علماء التفسير، وذكرت مثلاً بإمام من أئمتهم، وهو: أبو جعفر ابن جرير الطبري .

المقصد الثاني: في بيان غلط الباحث على شيخ الإسلام ابن تيمية .

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ثلاث مقدمات أساسية بين يدي الرد، وهي:

المقدمة الأولى: تحرير محل النزاع .

المقدمة الثانية: مقولة فهم السلف .

المقدمة الثالثة: مقولة التعارض بين أقوال السلف واللغة .

والمبحث الثاني: تفصيل الجواب عن أخطاء الباحث .

وأوضحت في الخاتمة، أهم نتائج البحث .

وختمت البحث بقائمة المصادر والمراجع .

وفي نهاية البحث: ملحق في بيان الغلط على الشيخ مساعد الطيار .

وننبه في خاتمة المقدمة: أنا تركنا عدة مسائل، وهي وإن كنا نعتقد خطأ الباحث فيها، إلا أننا أغفلناها لكونها خارجة عن محل البحث، ولحاجتها إلى تحقيق وتطويل يخرجنا عن المقصود، وسنسوف فيها - إن يسر الله - في مجالات أخرى .

وأسأل الله أن ينفع بهذا البحث، وأن يكتب له القبول، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وأن يقينا شر أنفسنا، وسيئات أعمالنا .

وكتبه

عمرو الشرفاوي

المقصد الأول: في بيان منهجية ابن تيمية في التفسير بين أقوال السلف واللغة

المبحث الأول: اللغة وأقوال السلف في منهج ابن تيمية التفسيري

البحث عن مراد المتكلم غاية معرفية في تفسير النصوص، لا سيما النصوص الدينية، والطرق والوسائل التي أولها ابن تيمية اهتمامه العلمي، طريقان⁽¹⁾:

الأول: دلالة السياق .

الثاني: فهم السلف .

وسنتعرض فيما يأتي لنظرية ابن تيمية التفسيرية في الاعتماد على اللغة وأقوال السلف جميعاً، وسنولي عناية - قد تطول قليلاً - لرؤية ابن تيمية اللغوية، ومدخلها في تفسير القرآن العظيم، وعلاقتها بتفسير السلف .

وإن استطلت ما يأتي، فاعلم أن ابن تيمية يولي اللغة عناية عظيمة، ويستخدمها - كغيره من العلماء - في تفسير القرآن المجيد بمستوييها: المعجمي والسياقي .

بيد أن ابن تيمية يجعل الكلمة أو اللفظ المتجرد عن كل سياق = يأباه منطق العرب في لغتها، واستعمالهم في خطابهم .

يقول ابن تيمية في نص مهم: ((وإنما المقصود هنا "الإطلاق اللفظي" وهو أن يتكلم باللفظ مطلقاً عن كل قيد، وهذا لا وجود له، وحينئذ فلا يتكلم أحد إلا بكلام مؤلف مقيد مرتبط ببعضه ببعض، فتكون تلك قيوداً ممتعة للإطلاق))⁽²⁾، وقال: ((بل الواجب أن تعرف اللغة والعادة والعرف الذي نزل في القرآن والسنة وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ؛ فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم الله ورسوله، لا بما حدث بعد ذلك))⁽³⁾.

1) انظر: منهج ابن تيمية المعرفي، للدعجاني: (562)، وما بعدها .

2) مجموع الفتاوى: (107 / 7).

3) مجموع الفتاوى: (106 / 7).

فمنطق السياق يضفي على الكلمة المفردة معنى، بل يحدد معناها عند الاشتباه، ويعين الباحث على الوصول إلى مراد المتكلم عند الالتباس .

والباحث مفتقرٌ - أيضًا - إلى معرفة السياق المقامي لفهم النص، **ونعني به:** الأعراف والعادات، فالطريق "إلى معرفة ما جاء به الرسول أن تعرف ألفاظه الصحيحة، وما فسر بها الذين تلقوا عنه اللفظ والمعنى، ولغتهم التي كانوا يتخاطبون بها، وما حدث من العبارات وتغيير من الاصطلاحات"⁽¹⁾.

وعليه؛ فاللغة بمجرد ما لا تكفي في تفسير نصوص الشارع، ومعرفة مراد الله منها، ما لم يلتفت إلى سياقها المقامي في السنة وفهم السلف، بل يمكن الاستغناء عن أقوال أهل اللغة في تفسير النصوص الشرعية، إذا عرف مراد الله منها من طريق النبي صلى الله عليه وسلم .

ويؤكد ابن تيمية على أهمية معرفة لغة الأنبياء، وأن ما يسوغ في اللغة لا يجوز بمفرده أن يحمل كلام الأنبياء عليه، يقول الشيخ: ((والمقصود هنا، أن كلام الأنبياء لا يجوز أن يحمل إلا على لغتهم التي من عاداتهم أن يخاطبوا بها الناس، لا يجوز أن يحدث لغة غير لغتهم، ويحمل كلامهم عليها.

بل إذا كان لبعض الناس - عادة ولغة - يخاطب بها أصحابه، وقدر أن ذلك يجوز له، فليس له أن يحمل ذلك، لغة النبي، ويحمل كلام النبي على ذلك))⁽²⁾.

وبما أن السلف أعلم بهذه اللغة ممن جاء بعدهم، فلفهمهم مزية ونوع تقدم .. يأتي تفصيله في المباحث التالية .

1) بيان تلبيس الجهمية: (1/ 473).

2) الجواب الصحيح: (4/ 481).

أولاً: دلالة السياق .

الوصول إلى مراد الله من لغة النص القرآني، متوقف على اللغة العربية، من جهتين:
الأولى: من جهة دلالاتها المعجمية والنحوية وغيرهما .

الثانية: من جهة دلالاتها السياقية .

فالدلالة المعجمية تُبرز الأصل اللغوي المذكور في المعاجم للكلمة المفردة، وأما الدلالة السياقية فهي اللغة التداولية والاستعمالية، التي تظهر في تركيب الكلام، وإلى هذين الأمرين أشار ابن تيمية قائلاً: ((ولا بد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الألفاظ وكيف يفهم كلامه، فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه ولا يكون الأمر كذلك))⁽¹⁾.

والدلالة المعجمية لا يمكن الاعتماد عليها وحدها في تفسير النصوص ما لم تخضع إلى منطق "السياق"، لأنه لا يمكن فصل المفردة عن سياقها الذي وردت فيه⁽²⁾.

ومنطق "السياق" عند ابن تيمية يحتمل مكانة منهجية كبيرة، يقول الشيخ: ((فمن تدبر ما ورد في "باب أسماء الله تعالى وصفاته" وأن دلالة ذلك في بعض المواضع على ذات الله، أو بعض صفات ذاته، لا يوجب أن يكون ذلك هو مدلول اللفظ حيث ورد حتى يكون ذلك طرداً للمثبت ونقضاً للنافي؛ بل ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه وما يبين معناه من القرآن والدلالات، فهذا أصل عظيم مهم نافع في باب فهم الكتاب والسنة والاستدلال بهما مطلقاً ونافع في معرفة الاستدلال والاعتراض والجواب وطرد الدليل ونقضه، فهو نافع في كل علم خبري أو إنشائي وفي كل استدلال أو معارضة: من الكتاب والسنة، وفي سائر أدلة الخلق))⁽³⁾.

إن "الكلمة - عند ابن تيمية - لا تخلو من القيود: إما قيود وجودية لغوية، وإما قيود عدمية مقامية، فالغفلة أو التغافل عن منطق هذين السياقين: اللغوي والمقامي =

1) مجموع الفتاوى: (116 /7).

2) انظر: منهج ابن تيمية المعرفي: (563)، وانظر فيه: أهمية السياق في التراث الإسلامي والعربي: (564).

3) مجموع الفتاوى: (19 /6).

يتسبب في ظهور أغلط منهجية في تفسير القرآن، ذكرها ابن تيمية في مقدمته في التفسير، وهي نوعان:

1- حمل ألفاظ القرآن على معانٍ أجنبية اعتقدها الباحث .

2- تفسير القرآن بمجرد الدلالة المعجمية، من غير نظر إلى السياق المقامي، والشامل للمتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به"⁽¹⁾.

يقول ابن تيمية: ((وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان ...:

إحداهما: قوم اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه والمخاطب به.

فالأولون رَاعُوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والآخرون رَاعُوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم وسياق الكلام.

ثم هؤلاء كثيرًا ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيرًا ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق))⁽²⁾.

- يؤكد ابن تيمية على أهمية السياق، ويفرق بين "الدلالة المعجمية"، بحسب الوضع اللغوي، و"الدلالة السياقية".

1) منهج ابن تيمية المعرفي: (573).

2) مجموع الفتاوى: (13/ 355 - 356)، وانظر: شرح مقدمة أصول التفسير، د. مساعد الطيار: (139).

فلا تلازم بين احتمالية اللفظ أو الكلمة لمعنيين أو أكثر حسب الدلالة الوضعية؛ كالألفاظ المشتركة، واحتماليتها في سياقها واستعمالها، بل قد تكون نصًا في الاستعمال والسياق، مع كونها محتملة في وضعها المعجمي⁽¹⁾.

يقول الشيخ: ((يجب الفرق بين الاحتمال في نفس الوضع، وبين الاحتمال في نفس استعمال المتكلم ودلالة المخاطب على المعنى المراد، وفهم المخاطب، واستدلاله على المراد وحكمه إياه على المراد، والمقصود من الكلام: هو الدلالة في الاستعمال، وإذا قدر وضع متقدم، فهو: وسيلة إلى ذلك وتقدمة له، وحينئذ فاللفظ لا يكون غير نص ولا ظاهر لكونه في الوضع محتملاً لمعنيين، بل قد يكون في الوضع محتملاً لمعنيين، وهو في الاستعمال نص في أحدهما))⁽²⁾.

- السياق المقامي في رؤية ابن تيمية اللغوية، وعلاقته بتفسير السلف:

نعني بالسياق المقامي: أن الواقع الاجتماعي بأعرافه وعاداته يعد بابًا مهمًا لفهم المعاني، "فالنص - وهو أرقى صور اللغات - ذو وشائج متينة بواقعه الاجتماعي، وسياقه المقامي، ولذلك كانت الحقائق الاصطلاحية متنوعة بحسب تنوع واقعها .

فمنها: مفردات شرعية، حدها ومسامها الشرع .

ومنها: مفردات لغوية، حدها ومسامها اللغة المعجمية .

ومنها: مصطلحات عرفية، حدها عرف الناس وأعرافهم"⁽³⁾.

((فما كان من النوع الأول فقد بينه الله ورسوله .

وما كان من الثاني والثالث فالصحابه والتابعون المخاطبون بالكتاب والسنة قد عرفوا المراد به؛ لمعرفتهم بمسامه المحدود في اللغة، أو المطلق في عرف الناس وعاداتهم من غير حد شرعي ولا لغوي، وبهذا يحصل التفقه في الكتاب والسنة.

1) انظر: منهج ابن تيمية المعرفي: (575).

تأمل هذا الكلام فإنه مهم جدًا في معرفة منشأ الغلط عند من زعم أن ابن تيمية يقول بتوقف التفسير على قول السلف .

2) بيان تلبيس الجهمية: (8 / 387 - 388).

3) منهج ابن تيمية المعرفي: (577).

والاسم إذا بين النبي صلى الله عليه وسلم حد مسماه لم يلزم أن يكون قد نقله عن اللغة أو زاد فيه، بل المقصود أنه عُرف مراده بتعريفه هو صلى الله عليه وسلم كيفما كان الأمر))⁽¹⁾.

فالباحث مفتقرٌ إلى معرفة السياق المقامي لفهم النص، فالطريق "إلى معرفة ما جاء به الرسول أن تعرف ألفاظه الصحيحة، وما فسر لها به الذين تلقوا عنه اللفظ والمعنى، ولغتهم التي كانوا يتخاطبون بها، وما حدث من العبارات وتغير من الاصطلاحات"⁽²⁾.

ولا بد من معرفة أن "الشارع يتصرف في اللغة تصرف أهل العرف، يستعمل اللفظ تارة فيما هو أعم من معناه في اللغة، وتارة فيما هو أخص"⁽³⁾.

وعليه؛ فإن المعرفة المجردة باللغة لا تكفي في تفسير نصوص الشارع، ومعرفة مراد الله منها، ما لم يلتفت إلى سياقها المقامي في السنة وفهم السلف، بل يمكن الاستغناء عن أقوال أهل اللغة في تفسير النصوص الشرعية، إذا عرف مراد الله منها من طريق النبي صلى الله عليه وسلم .

يؤكد ابن تيمية على أن: ((معرفة اللغات والعرف الذي يخاطب بها كل مخاطب من أهم ما ينبغي الاعتناء به في فهم كلام المتكلمين وتفسيره وتأويله ومعرفة المراد به .

فإن اللغة الواحدة تشتمل على لغة أصلية، وعلى أنواع من الاصطلاحات الطارئة الخاصة والعامة .

فمن اعتاد المخاطبة ببعض تلك الاصطلاحات يعتقد أن ذلك الاصطلاح هو اصطلاح أهل اللغة نفسها فيحمل عليه كلام أهلها فيقع في هذا غلط عظيم فعلىنا أن نعرف لغة النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يخاطب بها خصوصاً فإنها هي الطريق إلى معرفة كلامه ومعناه، حتى أن بين لغة قريش وغيرهم فروقاً من لم يعرفها فقد يغلط في ذلك))⁽⁴⁾⁽⁵⁾.

1) انظر: مجموع الفتاوى: (19 / 235 - 236).

2) بيان تلبيس الجهمية: (1 / 473).

3) مجموع الفتاوى: (19 / 283).

4) بيان تلبيس الجهمية: (7 / 399 - 400).

5) انظر للأهمية والاستطراد: منهج ابن تيمية المعرفي: (580 - 582).

وليس هذا منهج ابن تيمية فحسب، ولكنه منهج الأئمة من قبله، كما سنشير إليه في موضعه، وهو: أن اللغة لا يستدل بها لتقرير الدين، وإنما لفهمه(1).

وخلاصة الأمر:

أن تعلم مقدار عناية ابن تيمية باللغة، ومراده منها، وأن تعلم عناية ابن تيمية باللغة في دلالاتها المعجمية، ودلالاتها السياقية، وأنه يقدم الدلالة السياقية على الدلالة المعجمية، فإن لم يوجد للفظ دلالة سياقية محددة، فإن المرجع حينئذٍ للدلالة المعجمية، وهو ما سنبرزه إن شاء الله، ونزيده وضوحاً، ونقدم الأدلة عليه في ثنايا البحث .

وبنظرة عجلى للتراث التفسيري التيمي تعلم عناية ابن تيمية باللغة، واعتماده عليها في الترجيح بين الأقوال(2).

ونختم هذا بتصريح الشيخ بكل ما سبق، وأن اللغة من مصادر التفسير إذا عُلِمَ أنها غير مخالفة لما نعلمه من نعت الله ورسوله، وهو في جواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية، وهو قوله: "فإذا عُلِمَ أن المتكلم لم يُرِدْ هذا المعنى، وأنه يمتنع أن يريد هذا المعنى، أو أنّ في صفاته ما علمنا معه أنّ هذا المعنى لا يليق به، ويستحيل عليه في العادة أو في غيرها أن يُريده = لم يَصْلُح أن يكون ذلك تأويل كلامه، وإن كان لنا أدلة نعلم بها أن بعض المعاني الفاسدة التي تظهر لبعض الناس غير مرادة حتى نقول: ما ظهر لهذا المخطئ غير مرادٍ، فلأن يكون لنا أدلة نعلم بها أنّ ما تأوله عليه المتأول المخطئ غير مرادٍ أولى وأحرى.

فليس للرجل كلُّ ما ساغ في اللغة لبعض الشعراء والأعراب أو العامة أن يحمل عليه كلام الله وكلام رسوله، إلا إذا كان ذلك غير مخالف لما عُلِمَ من نعتِ الله ورسوله، وكانت إرادة ذلك المعنى بذلك اللفظ مما يَصْلُح أن يُنسب إلى الله ورسوله.

فهذا أصل عظيم تجب معرفته، ومن اعتنى به علم أن أكثر أو كثيراً مما يدّعيه المحرّفون في التأويلات هو مما يُعلم به أن الرسول لا يَصْلُح أن يُريده بذلك الكلام، وإن كان ذلك مما يسوغ في اللغة لبعض العوام، وفيما يدّعي من التأويل مواضع كثيرة لا تسوغ في اللغة.

1) انظر في هذا المعنى: الاستدلال على المعاني، نايف الزهراني: (410).

2) انظر: اختيارات ابن تيمية، لمحمد المسند: (1/ 125، 131، 147)، ومن الأمور المهمة، والتي أغفلت في جمع تراث ابن تيمية التفسيري = عدم الاهتمام بفهرسة هذا التراث، واستخراج الفوائد العلمية منه، ولعل الله يبسر من يقوم به .

فلا بدّ أن يكون المعنى الذي يَصْرَفُ إليه المتأوّلُ الخطابَ مما يسُوغُ في اللغة
ويَسُوغُ إضافته إلى الشارع صاحب الخطاب عند أهل العلم وأولي الألباب" (1).

ثانياً: فهم السلف .

يقول ابن تيمية: "وللصحابه فهم في القرآن يخفى على أكثر المتأخرين كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين = فإنهم شهدوا الرسول والتنزيل وعانوا الرسول وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله مما يستدلون به على مرادهم ما لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك"⁽¹⁾.

السلف - عند ابن تيمية - هم الصحابة، والتابعون، وأكابر أتباعهم، يقول الشيخ: ((الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن وهم وسطه، وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة، حتى أنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل .

وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك .

وجمهور تابعي التابعين انقرضوا في أواخر الدولة الأموية؛ وأوائل الدولة العباسية))⁽²⁾.

وقد قدم ابن تيمية قول السلف في فهم النصوص الشرعية، وجعله حجة يُحتكم إليها . ولم يكن تقديم ابن تيمية - وغيره من الأئمة⁽³⁾ كما سنبين - للسلف وفهمهم مرتبطاً بالعاطفة، بل أقامه على حجج وبراهين، فهم:

1- أعلم الناس باللغة .

2- أعلم الناس بالسياق .

وقد عرفت أنهما شرط في فهم كلام المتكلم، وهم بلا شك أفضل من الخلف، وقد جعله - أي أفضليتهم عن الخلف - من المعلوم بالضرورة!⁽⁴⁾

- موجبات تقديم فهم الصحابة عند ابن تيمية:

(1) مجموع الفتاوى: (200 / 19).

(2) مجموع الفتاوى: (357 / 10).

(3) انظر: الاستدلال على المعاني، نايف الزهراني: (342)، فقد ذكر عدة أوجه من كلام الطبري وغيره من الأئمة .

(4) مجموع الفتاوى: (157 / 4 - 158).

انظر لمزيد من النصوص: مفهوم أهل السنة والجماعة، عادل الشميري: (95).

لقد قدم ابن تيمية فهم الصحابة لما لهم من الخصائص والمزايا ما أوجب تمييزهم على من جاء بعدهم، وجعل ابن تيمية وغيره، يوجب الرجوع لأقوالهم، ويبطل الأقوال التي حدثت بعدهم إن عادت على أقوالهم بالإبطال، وقد تعددت المستويات التي تميزوا فيه، بما يمكن إجماله في الآتي⁽¹⁾:

أولاً: أفضليتهم من الناحية اللغوية - الاستدلالية .

عند النظر إلى مفسري السلف - والصحابة خاصة - من هذه الناحية سنجد تقدمهم على الأجيال التي تليهم في المستويات اللغوية - الاستدلالية التي تؤثر في تفسير النص، وهي ثلاثة مستويات (اللغوية، التداولية، الاستدلالية):

- المستوى اللغوي (لغة النص)، والذي يعني: ((الإحاطة بالدلالات اللغوية، وعلاقتها بمدلولاتها المعنوية طبقاً للتركيب المعجمي، والنظر في المآخذ الأصلية للألفاظ، وسياقات استعمالها الشرعية)).

فالقرآن نزل بـ (لسان عربي مبين)، وكلما قويت معرفة المفسر بهذا اللسان كلما كان متقدماً في تفسير القرآن أكثر من غيره، وتقدم الصحابة في ذلك يتعلق بمستويين من المعجم اللغوي للنص القرآني:

1- المعجم اللغوي (معجمًا ودلالةً وتركيبًا):

فجِئِلُ الصحابة يقف على سلم الأجيال المحتج بلغتها، فهم من هذه الزاوية أهل اللغة التي نزل بها القرآن، وهم أعلم بمعاني مفرداتها وأساليبها، وعنهم تُتلقى معاني العربية، فإذا جاء عنهم قولٌ أو عملٌ واقع موقع البيان صحَّ اعتماده من هذه الجهة، كما يقول الشاطبي⁽²⁾، وفي كلام ابن تيمية ما يؤكد هذا المعنى⁽³⁾.

2- المعجم الشرعي (الأسماء الشرعية):

إن لغة النص القرآني لها مفرداتها الخاصة التي صنعت مفاهيم شرعية خاصة متجاوزة مجرد الحقيقة اللغوية إلى ما يسمى الحقيقة الشرعية، فقد اشتمل النص على معانٍ لا يعرف العرب تفصيلها من حيث كونهم عربًا فقط، وهذا ما يجعل للصحابة امتيازًا في العلم بلغة النص أعلى من مجرد امتيازهم بمعرفة لغة العرب .

1) انظر: العقائدية، ياسر المطرفي: (110 - 146)، وقد اختصرنا كلامه للأهمية، وعدلناه بما يتوافق مع سياق البحث ولتبيين حقيقة النظرة التيمية لقول السلف في التفسير، مع مخالفتنا لبعض تحليلاته، وليبانها سياق آخر .

(2) الموافقات: (3/ 285).

(3) جواب الاعتراضات: (15).

يقول ابن تيمية: ((ثم من المعلوم أنّ جنس ما دل على القرآن ليس من جنس ما يتخاطب به الناس في عاداتهم، وإن كان بينهم قدرٌ مشترك؛ فإنّ الرسول جاءهم بمعانٍ غيبية لم يكونوا يعرفونها، وأمرهم بأفعال لم يكونوا يعرفونها، فإذا عبر عنها بلغتهم كان بين ما عناه وبين معاني تلك الألفاظ قدرٌ مشترك، ولم تكن مساوية لها، بل تلك الزيادة التي هي من خصائص النبوة لا تعرف إلاّ منه، فعلم أنّ عامة من يأخذ معاني القرآن من اللغة التي سمعها من العرب العرباء وباشروهم فيها يكون قائلًا قياسًا يحتمل الضدّ، وأن يكون ما فاته من الفارق أعظم ممّا أدركه بالجامع))⁽¹⁾.

وبناءً على هذا التععيد؛ وهو أنّ الصحابة رضي الله عنهم هم أهل اللسان العربي؛ فإنّ الصحابي عندما يفسر معنى لفظ تفسيرًا لا يعرفه علماء اللغة = لا يصح من حيث الأساس العلمي رده بموجب عدم معرفة علماء العربية له؛ لأنّ الصحابة هم أهل العربية، وهم الذين يُرجع إليهم في معرفة ما يثبت وما لا يثبت من جهة اللغة، والعلم باللغة يؤخذ بالسمع والتلقي، فكيف يكونون هم المرجع في بيان معاني المفردات، ثم يُعترض عليهم فيها، وهذا ما تنبّه له ابن جرير في تفسيره، فتراه - مثلاً - يقول في قوله - تعالى - : { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ } [الإسراء: ٧٨]: ((وقد ذكرت في الخبر الذي رويت عن عبد الله بن مسعود، أنّه قال حين غربت الشمس: دلكت براح، يعني: براح مكانًا، ولست أدري هذا التفسير، أعني قوله: براح مكانًا من كلام من هو ممّن في الإسناد، أو من كلام عبد الله، فإن يكن من كلام عبد الله؛ فلا شكّ أنّه كان أعلم بذلك من أهل الغريب الذين ذكرت قولهم، وأنّ الصواب في ذلك قوله، دون قولهم، وإن لم يكن من كلام عبد الله؛ فإنّ أهل العربية كانوا أعلم بذلك منه))⁽²⁾.

وهذا التقديم لهم في فهم لغة النص قد يُفهم على أنّه سيؤدي إلى إغلاق أو تضيق باب تفسير النص القرآني، وهو ما يعتبر مخالفة صريحة للنصوص القرآنية التي تدعو إلى تفهم القرآن وتعقله وتدبره، والتي جاءت عامة ولم تختص بناسٍ دون غيرهم.

وهذا الاستشكال مبني على تعامل ظاهري مع هذه الفكرة دون الدخول إلى تفاصيلها التي من خلالها يمكن إدراك حقيقتها، فمع أنّ عموم الطوائف شبه متفقة على أنّ هناك فئة متميزة عن غيرهم في تفسير النص، سواء كانت هذه الفئة هي الصحابة (عند أهل السنة) أو آل البيت (عند الشيعة) إلاّ أنّ ذلك لم يوقف حركة التفسير عندهم جميعًا، والتي لازالت مستمرة منذ عهد التابعين ومن بعدهم⁽³⁾.

(1) جواب الاعتراضات: (17 - 18) .

(2) جامع البيان في تأويل القرآن: (15 / 28)، والتفسير اللغوي، د. الطيار: (569).

(3) يرى الدكتور مساعد الطيار أن الاجتهاد في التفسير بعد السلف لا يخلو من أمرين:

- المستوى التداولي: أي مشاهدة ظروف التنزيل التي تحدد على أي وجه كان تنزيله، من جهة أسباب النزول، ومواقع الأماكن التي تنزل فيها الخطاب، سواء مكية أو مدنية، والأحوال التي نزل فيها.

فسماع كلام المتكلم والاطلاع المباشر على سبب كلامه في حادثة ما، ومشاهدة الحال التي كان يعايشها المتكلم له الأثر الكبير في معرفة مراده ومقصوده من الكلام، هذا أمر معروف في حال الناس في كل زمان، فهم يلجؤون في فهم الكلام إلى كل من اختص بمزيد من الخصائص المؤثرة على فهم الخطاب دون غيره، والصحابة عاصروا التنزيل، فكان لهم اختصاص بمعرفة أسباب تنزيل الخطاب، واختصاص بمعرفة أحوال من نزل فيهم الخطاب، وقد أدرك التابعون الذين عايشوا هذا الجيل هذه الخصيصة، فهذا عبيدة السلماني يُسأل عن آية من القرآن، فيقول: «ذهب الذين كانوا يعلمون فيم أنزل القرآن؟ فاتق الله وعليك بالسداد»⁽¹⁾، وأشار إلى هذا المعنى الشاطبي⁽²⁾، وابن تيمية⁽³⁾.

ونحن إذا تتبعنا مرويات معايشة الصحابة للتنزيل، نجد أنها تبدأ من اللحظة الأولى للتنزيل وتستمر إلى نهاياتها، فتشمل جميع مراحل هذا التنزيل، وهذا بدون شك له أثر في القرب من فهم النص، ومستويات الإدراك⁽⁴⁾:

- 1- الإدراك المباشر للحظة تنزل النص .
- 2- الإدراك المباشر لسبب تنزيل النص .
- 3- إدراك مكان وزمان تنزيل النص .
- 4- إدراك كيفية ترتيب التنزيل للنص .
- 6- إدراك موضع تنزيل النص .

1- التخير من أقوال السلف والترجيح بينها .
 2- أن يأتي المفسر برأي جديد لم يسبقوه إليه، ولا بأس به ما لم ينقض أقوال السلف بالكلية، وعلله: بأن القول الحادث حينئذٍ يلزم منه أن معنى الآية كان مجهولاً عند جميع طبقات الأمة حتى ظهر هذا القول الحادث، وهذا يخالف المنطق العلمي .
 انظر: التحرير في أصول التفسير: (208، 280 - 283).
 (1) جامع البيان في تأويل القرآن: (86 / 1).
 (2) الموافقات: (285 / 3).
 (3) مجموع الفتاوى: (91 / 4).
 (4) انظر تفصيله في: العقائدية، للمطرفي، مرجع سابق .

وكان الصحابة يدركون أثر معرفة هذه الأحوال على فهم القرآن، بل أدركوا كيف يتفاضل بعضهم على بعض في تأويل القرآن كلما كان أحدهم أكثر معاشة لمُيَلِّغ التنزيل، يقول الأحوص: ((كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب عبد الله، وهم ينظرون في مصحف، فقام عبد الله، فقال أبو مسعود: ما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بعده أعلم بما أنزل الله من هذا القائم، فقال أبو موسى: أما لئن قلت ذلك، لقد كان يشهد إذا غبنا، ويؤذن له إذا حجبنا))⁽¹⁾.

بل إنَّ ابن عباس يذكر لعمر رضي الله عنه أنَّ سبب انحراف من سيأتي بعدهم في التفسير هو عدم العلم بمواقع نزول القرآن - وهو محل الامتياز الذي يُسجل للصحابة - يقول إبراهيم التيمي في ذكر هذه القصة: ((خلا عمر بن الخطاب ذات يوم فجعل يُحدث نفسه، فأرسل إلى ابن عباس، قال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد، ونبياها واحد، وقبلتها واحدة؟

فكان جواب ابن عباس متضمناً لامتياز تفسير الصحابة عمَّن بعدهم من جهة معاشة التنزيل، فقال: ((يا أمير المؤمنين، إنَّما أنزل القرآن علينا فقرأناه، وعلّمنا فيم نزل، وإنَّه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا .

فزبره عمر وانتهره، فانصرف ابن عباس، ثم دعاه بعد، فعرف الذي قال، ثم قال: إيه أعد علي))⁽²⁾.

المستوى الاستدلالي: أي طبيعة طرائق التفسير والاستنباط التي ساروا عليها .

والصحابة إذا نظرنا لهم من هذه الزاوية سنجد أنهم اختصوا بالتعامل مع النص بشكل مباشر دون حاجة إلى معاجم لغوية أو كتب تفسير أو كتب أصول أو أسانيد للتوثق من المرويات أو عقائد متحكمة في ذهن المفسر، تلك الوسائط الكثيرة التي كثيراً ما تقف حاجزاً دون إمكانية الاقتراب من معنى النص، ممَّا يعني أن دخول لحظة التفسير مع كل هذه الشواغل هو دخول مُحَمَّل بأثقال كثيرة، ولم يكن ذلك موجوداً في جيل مفسري الصحابة، وهذه القلة في الوسائط تجعلهم أكثر فقهاً في النص ممَّن بعدهم .

(1) أخرجه مسلم، رقم: (2461)، (4/ 113) .

(2) سنن سعيد بن منصور، (1/ 176) .

وهذا ما أشار إليه ابن تيمية⁽¹⁾، ويمكن الاستدلال له بمناظرة ابن عباس للخوارج، وقوله لهم: ((جئتم من عند أصحاب رسول صلى الله عليه وسلم والله وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله))⁽²⁾.

ثانياً: أفضليتهم من الناحية الاجتماعية .

إذا نظرنا إلى جيل الصحابة واختبرنا طبيعة الانتماءات التي نشأ عليها، سنجد أنّ لديهم خصيصة ينفردون بها عمّن بعدهم وهي: أنّه جيل ما قبل العقائدية/ ما قبل التقسيم، فجيل الصحابة هو الجيل الذي اختص بكون مقولاته العقدية كانت متلقاة من الوحي على طاولة سبق إفراغها من أية تصورات ومقولات قبلية تحمل صبغة مقدسة يُعتقد صحتها.

ثالثاً: أفضليتهم من الناحية النفسية .

إذا نظرنا إلى جيل الصحابة من هذه الزاوية التي تبحث في دوافع المفسر الذاتية، سنجد أن قرب هذا الجيل من صاحب الرسالة ومعايشتهم له، كان له تأثيره على هذا الجيل وعلى ديانته، وهذه الخصيصة في تقدمهم على مستوى التدين لا تتكئ على موضوع (عدالة الصحابة) فحسب = وإنما تتأكد هذه الأفضلية من خلال أمور من أبرزها: التزكية النبوية، والواقع التاريخي لهذا الجيل، الذي يدفعهم إلى مزيد من التحري، وترك القول على الله بلا علم، وترتكز عدد آخر من الخصائص والمزايا ليس هذا مجال بسطها .

- موجبات تقديم فهم التابعين، وأكابر أتباعهم:

1) جواب الاعتراضات: (15).

2) قطعة من مناظرة ابن عباس للخوارج، أخرجها عبد الرزاق (18678)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (1/ 522)، والطبراني (10598)، والحاكم (2/ 150)، وفي مناظرة ابن عباس عدة قواعد منهجية:

1- اعتبار النص بنية متكاملة .

2- اعتبار بيان مبلغ النص .

3- اعتبار حالة تنزيل النص .

4- اعتبار لغة النص .

انظر في تفصيلها: العقائدية، مرجع سابق .

يمكننا تلخيص الحجج في تقديم فهمهم في أمور:

الأول: علمهم بالعربية، وقد سبق شيء منه، ويأتي تقريره .

الثاني: أنهم وعاء الصحابة، فقد ورد عن بعضهم أنه سأل الصحابة عن تفسير القرآن آية آية.

قال مجاهد: ((عن مجاهد، قال:

عرضت القرآن ثلاث عرضات على ابن عباس، أفقه عند كل آية، أسأله: فيم نزلت؟ وكيف كانت؟))⁽¹⁾.

الثالث: الهمم والدواعي من علماء التابعين على سؤال الصحابة عن معاني القرآن، قال ابن تيمية: ((فإن الهمم والدواعي من علماء التابعين متوفرة على مسألة الصحابة عن معنى هذا الاسم⁽²⁾ هذا معلوم بالعادة المطردة))⁽³⁾.

خلاصة الأمر:

بنى ابن تيمية كلامه في حجية قول الصحابي، وبالتالي: حجية قول السلف، لأنهم وعاء تفسير الصحابة = على ما تميزوا به من الصفات الخلقية والعلمية، أبرزها إدراكهم لمرامي اللسان العربي، وقرائن النصوص المقالية، ثم مباشرتهم الوقائع والنوازل، ومشاهدتهم لقرائن النصوص الحالية أو المقامية، والعلم الضروري دالاً على أنهم: ((كانوا أعلم بمعاني القرآن منّا، وإن ادعى مدع تقدمه في الفلسفة عليهم، فلا يمكنه أن يدعي تقدمه في معرفة ما أريد به القرآن عليهم، وهم الذين تعلموا من الرسول لفظه ومعناه وهم الذين أدوا ذلك إلى من بعدهم))⁽⁴⁾.

وأن فهم السلف يمتاز بأمور لا تستفاد بمجرد اللغة والعلم باللسان، قال: ((وقد تبين بذلك أن الأحاديث النبوية من الصحاح من ردّها شيئاً، وفهم من ظاهره معني يعتقد أنه مخالف للقرآن أو للعقل، فمن نفسه أتى وأن المقررين للنصوص هم أرفع الخلق وأعلام طبقة، إذ جمعوا المعرفة والفهم، فإن الصديق رضي الله عنه كان أعلمهم

1) سير أعلام النبلاء: (4/ 450).

2) يعني: اسم (الصمد).

3) بيان تلبيس الجهمية: (7/ 546).

4) بيان تلبيس الجهمية: (2/ 64).

بما قال النبي صلى الله عليه وسلم، وأفهمهم لمعانٍ زائدةٍ من الخطاب، لا تُستفاد بمجرد اللغة والعلم باللسان، بل هي من الفهم الذي يُؤتيه الله عبده⁽¹⁾.

بقي لنا أن نجيب على سؤال مهم، وهو ما موقف ابن تيمية من تفسير القرآن بأقوال السلف، وهل أقوال السلف هي المصدر الوحيد في التفسير، وهل يسوغ ابن تيمية تفسير القرآن باللغة أم لا، وما حدود اللغة التي يسوغ فهم القرآن من خلالها؟

ونفصل جوابه في المطلب التالي:

1() جواب الاعتراضات: (80).

المبحث الثاني: ما موقف ابن تيمية من تفسير القرآن بأقوال السلف، وهل أقوال السلف هي المصدر الوحيد في التفسير؟

إن الباحث ينبغي عليه إذا أراد نسبة قولٍ لأحد علماء المسلمين أن يستفرغ وسعه في فهم كلامه، وجمع المفترق من كلامه ليتألف كلامه، وإن ابن تيمية رضي الله عنه خلف تراثاً ضخماً في سائر علوم الشريعة، وفي المسألة المطروحة أمامنا، لا بد من النظر إلى أمرين:

الأول: التنظير، فما موقف ابن تيمية من تفسير القرآن بأقوال السلف، وهل أقوال السلف هي المصدر الوحيد في التفسير عند ابن تيمية؟

الثاني: التطبيق، وأعني به النظر إلى التراث التفسيري لابن تيمية، وما أصداء هذه المقولة في التطبيقات التفسيرية لابن تيمية؟

وسنبحث هذه القضية عبر محورين:

المحور الأول: الخلط بين الحجية والقول بالتوقف، وبيان موقف ابن تيمية من الحجية، وموقفه من أقوال السلف في التفسير .

المحور الثاني: نصوص مهمة لابن تيمية في قبول التفسير باللغة، وفيه جواب عن الشق الثاني من السؤال، وهو: هل يسوغ ابن تيمية تفسير القرآن باللغة أم لا، وما حدود اللغة التي يسوغ فهم القرآن من خلالها؟

وبعدهما تعقيب عام حول القضية .

المحور الأول: الخلط بين الحجية والقول بالتوقف، وبيان موقف ابن تيمية من الحجية .

لقد كان ابن تيمية كغيره من علماء الشريعة مفصلاً لحجية قول الصحابة في التفسير على النحو التالي(1):

الأول: إجماعهم على فهم وقول واحد، وهذا لا إشكال في حجيته، وهو حجة على من جاء بعدهم .

الثاني: إن وقع خلاف بينهم، فمورده الاجتهاد، ومرده الكتاب والسنة، ولم يكن قول أحدهم وفهمه حجة على الآخر، لكنه حجة بمجموعه .

الثالث: إن انتشرت أقوالهم وفهومهم، ولم تنكر، ولم يظهر خلاف بينهم، فهذا حجة عند جماهير العلماء .

الرابع: إن لم تنتشر أقوالهم وفهوم بعضهم، ولم ينقل عن بعضهم خلاف، أو لم يعلم هل انتشرت أم لم تنتشر ؟

ففي هذا نزاع، لكن جماهير العلماء على الاحتجاج بها، ويرى ابن تيمية أن ((الذي لا ريب فيه أنه حجة = ما كان من سنة الخلفاء الراشدين الذي سنوه للمسلمين ولم ينقل أن أحداً من الصحابة خالفهم فيه فهذا لا ريب أنه حجة، بل إجماع))⁽²⁾.

ويقول ابن تيمية: ((وأما أقوال الصحابة فإن انتشرت ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء.

وإن تنازعوا رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء.

وإن قال بعضهم قولاً ولم يقل بعضهم بخلافه، ولم ينتشر، فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به ..))⁽³⁾.

1) انظر: منهج ابن تيمية المعرفي: (588)، وقد أطل ابن تيمية في شرح مذهبه في كتابه: تنبيه الرجل العاقل: (2/ 560 - 612).

2) مجموع الفتاوى: (20/ 573).

3) الفتاوى الكبرى: (5/ 79).

وحتى لا يظن أن هذا موقف ابن تيمية وحده، فنحن نذكر جملة من نصوص الأئمة في أهمية تفسير الصحابة، واحتجاجهم بتفسيرهم، وتقديمهم له:

1- قال الشافعي رضي الله عنه (204 هـ) عن الصحابة: ((هم فوقنا في كل عمل واجتهادٍ وورعٍ وعقلٍ وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا، ومن أدركنا ممن يُرضى أو حُكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سُنَّةً إلى قولهم إن اجتمعوا، أو قول بعضهم إن تفرقوا، وهكذا نقول، ولم نخرج عن أقوالهم، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله))⁽¹⁾، وقال: ((هم أدوا إلينا سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم عامًّا وخاصًّا وعزمًا وإرشادًا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهادٍ وورعٍ وعقلٍ وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا لأنفسنا))⁽²⁾.

2- الدارمي (280 هـ): ((وقد كفانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه تفسير هذا الإتيان، حتى لا نحتاج له منك إلى تفسير))⁽³⁾.

3- الطبري: (310 هـ): ((غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ذلك عنى به عبد الله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل، وما أريد به))⁽⁴⁾، وسيأتي بيان موقفه .

4- الرازي (606 هـ) في ترجيحه لمعنى أحد الآيات: ((إنه هو المروي عن كافة الصحابة والتابعين وقولهم حجة))⁽⁵⁾، كما أنه اعتمد على معرفة الصحابة باللغة في تخطئة أحد الأقوال، فقال: ((ولا شك أن الصحابة عارفون باللغة))⁽⁶⁾.

5- القرطبي (671 هـ): ((وكل ما أخذ عن الصحابة فحسن مُقدَّم؛ لشهودهم التنزيل ونزوله بلغتهم))⁽⁷⁾، وقال: ((فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل

1) (إعلام الموقعين: (2/ 150)، والبحر المحيط: (8/ 57).

2) الرسالة: (11).

3) نقض عثمان بن سعيد: (157).

4) جامع البيان: (21/ 131).

5) مفاتيح الغيب: (4/ 17).

6) مفاتيح الغيب: (4/ 70).

7) الجامع لأحكام القرآن: (1/ 35).

والسمع لا بد له منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط))⁽¹⁾.

6- ابن جزري (741 هـ): جعل القول الذي يقوله الصحابة من أوجه الترجيح، فقال: ((أن يكون القول قول مَنْ يُفْتَدَى به من الصحابة كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن عباس))⁽²⁾.

7- أبو حيان (745 هـ): ((وقد فهم الصحابة من هذه الآية العموم، وهم العرب الفصح المرجوع إليهم في فهم القرآن))⁽³⁾، ونقل ترجيح أحد الأقوال عن ابن عطية والقرطبي، وذكر في مستند الترجيح: ((ولأنه قول الأكثر من الصحابة والتابعين))⁽⁴⁾.

وهذه النصوص وغيرها، تثبت دعوانا: بأنه لا بد من معرفة أقوال السلف في التفسير، وأن لغة العرب - عند ابن تيمية - لا تقوم وحدها في تفسير كلام الله تعالى، فإن فسّر أحدٌ من علماء العربية القرآن بما لا يخالف أقوال السلف فحسنٌ مقبول، وإن فسرها بما يعود على أقوالهم بالإبطال رد = لأنهم أعلم بلغة العرب ممن جاء بعدهم، ولأنهم أعلم بمراد الله ممن جاء بعدهم كذلك .

فحاصل المسألة:

1- أن معرفة أقوال السلف شرطٌ في التفسير، وأن أقوالهم لا تعارض التفسير باللغة قطعاً، لأنهم أهلها .

2- أنه لا بأس من تفسير القرآن باللغة ما لم تعد على أقوال السلف بالإبطال، فإن عادت عليها بالإبطال = علمنا أن هذا القول باطل، لأن السلف (بمجموعهم) علموه وأهملوه، فدلنا ذلك على أنه غير مراد للشارع .

3- أنه لا بد من التفريق بين (القول بما لم يرد عن السلف)، وبين (القول بخلاف ما ورد عنهم)، فإن الأول = جائز، فما لم يرد عنهم فيه شيء من المعاني، فلا بأس من

1) الجامع لأحكام القرآن: (1/ 34).

2) التسهيل لعلوم التنزيل: (1/ 9).

3) البحر المحيط: (1/ 633).

تنبيه: يحتاج موقف أبي حيان رحمه الله من تفسير السلف إلى دراسة خاصة واستقصاء تام، ولا أملك دراسة عن موقفه بعد البحث والسؤال، غير أنني أقول: إن أبا حيان احتج هنا - وفي مواضع أخرى - بعربية الصحابة وفهمهم، فيلزمه أن تكون عربيتهم وفهمهم حجة، فإن كان هذا مذهبه، وإلا: فسيعارض بمثل ما يجيب به، فتأمل !

4) البحر المحيط (2/ 280) .

القول بتفسيره بمثل منهجهم، وذلك معنى غير معنى (الخروج عما ورد عنهم = القول بخلاف ما ورد عنهم) فإن لازم تصحيحه = تجهيل السلف قاطبة، وأنهم جهلوا مراد الله من الآية، وهو لازم فاسد يدل على فساد ملزومه .

تنبيه:

إن القول بفهم مجموع الصحابة ليس مقتصرًا على مجرد الإجماع!، بل يتسع ليشمل عدم الخروج عن مجمل أقوالهم، فهذه صورة منعكسة للإجماع، وهي من أنفع المسائل التي يستفاد فيها من فهم السلف، بل هي شقيقة الأخذ بإجماعهم.

إن الخروج عن مجمل أقوال الصحابة ليس سائغًا، بل إن خلاف الصحابة الأول رافع لإمكان الإجماع بعدهم .

فاختلاف السلف على قولين يلغي إجماع اللاحقين عليهم على قول من القولين على الصحيح .

والمتصور لحجية الإجماع وأدلته لا يسعه أن يقول إن الحق يمكن أن يكون في قول ثالث لم يقل به أحد من الأمة مطلقًا، لأن في هذا فرض اجتماعهم على الخطأ، وهذا من موانع خطأ الإجماع!، بل ينبغي أن يُثبِت أو يفرض وجود قائل بقوله .

قال شيخ الإسلام: ((الأمة إذا اختلفت في مسألة على قولين؛ لم يكن لمن بعدهم إحداث قول يناقض القولين ويتضمن إجماع السلف على الخطأ والعدول عن الصواب))⁽¹⁾⁽²⁾.

وقال شيخ الإسلام: ((ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرًا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله كالتفسير وأصول الدين وفروعه والزهد والعبادة والأخلاق والجهاد وغير ذلك؛ فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة، فالإقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم.

وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصومًا .

1) مجموع الفتاوى: (135 / 34)، جامع المسائل، المجموعة الثالثة: (413).

2) انظر: رد الاعتراضات الأزهرية على المقولة السلفية، عمرو بسيوني: (3)، وما بعدها، وانظر الاستدلال على المعاني، نايف الزهراني: (351 - 357).

وإذا تنازعا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق في بعض أقوالهم، ولا يحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه⁽¹⁾.

ومن نافلة القول أن نذكر أن ابن تيمية يجعل الإجماع السابق حجة على الخلاف الحادث بعده، فما أجمع عليه الصحابة والتابعون حجة على ما حصل بعدهم⁽²⁾.

1) مجموع الفتاوى: (24 / 13).
2) انظر: الرد على السبكي، مخطوط: (215 أ).

المحور الثاني: نصوص مهمة لابن تيمية في قبول التفسير باللغة، وفيه جواب عن الشق الثاني من السؤال، وهو: هل يسوغ ابن تيمية تفسير القرآن باللغة أم لا، وما حدود اللغة التي يسوغ فهم القرآن من خلالها؟

للجواب عن تلك السؤالات، فإننا سنورد من كلام ابن تيمية ما يكشف عن منهجه اللغوي، ونقدم له بمدخل في بيان أهمية معرفة أقوال السلف، لنصل من خلال هذه النقول إلى رؤية ابن تيمية للعلاقة بين أقوال السلف واللغة .

يقول الشيخ في بيان أهمية معرفة أقوال السلف⁽¹⁾: ((ولهذا كان معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خيرا وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم في جميع علوم الدين وأعماله كالتفسير وأصول الدين وفروعه والزهد والعبادة والأخلاق والجهاد وغير ذلك)).

وذكر علة ذلك، فقال: ((فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة، فالإقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم.

وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصوما وإذا تنازعا فالحق لا يخرج عنهم فيمكن طلب الحق في بعض أقوالهم، ولا يحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه)).

وفي هذا الكلام من النور والعلم:

- 1- أن إجماعهم حجة يجب المصير إليها .
- 2- أن الحق لا يخرج عن مجموع أقوالهم .
- 3- أن الخطأ وارد منهم، وتعمل القرائن في تبيين الصواب منه .

ثم قال: ((فلم يبق مسألة في الدين إلا وقد تكلم فيها السلف، فلا بد أن يكون لهم قول يخالف ذلك القول أو يوافقه، وقد بسطنا في غير هذا الموضوع أن الصواب في أقوالهم أكثر وأحسن، وأن خطأهم أخف من خطأ المتأخرين، وأن المتأخرين أكثر خطأ وأفحش وهذا في جميع علوم الدين)).

1) النص من كتابه الفرقان بين الحق والباطل، وهو في مجموع الفتاوى: (24 / 13)، وما بعدها .

وفي بيان منزلة اللغة، ومدخلها في بيان النص، يجعل ابن تيمية أن التفسير إذا عرف من جهة النبي صلى الله عليه وسلم كان المصير إليه⁽¹⁾، ولم يعد هناك حاجة للغة حينئذ، بل ليس هناك حاجة إلى أحد .

يقول: ((ومما ينبغي أن يعلم أن القرآن والحديث إذا عرف تفسيره من جهة النبي صلى الله عليه وسلم = لم يحتج في ذلك إلى أقوال أهل اللغة، فإنه قد عرف تفسيره وما أريد بذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم، لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم .

ولهذا قال الفقهاء: الأسماء ثلاثة أنواع، نوع يعرف حده بالشرع كالصلاة والزكاة، ونوع يعرف حده باللغة كالشمس والقمر، ونوع يعرف حده بالعرف كلفظ القبض ولفظ المعروف)).

وهذا كالصريح في جواز التفسير باللغة إذا لم يُقصد بها المعارضة للبيان النبوي، وهو ما يعبر عنه: بموافقة اللغة للكتاب والسنة .

وقال الشيخ في مقدمة التفسير: ((وقال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك)).

فتأمل قوله: أو عموم لغة العرب !

وقال في موطن ثالث في معرض الرد على قول من الأقوال: ((فهذا يحتاج استعماله إلى شاهد !

والقرآن نزل بلغة قريش الموجودة في القرآن = فإنها تفسر بلغته المعروفة فيه إذا وجدت، لا يعدل عن لغته المعروفة مع وجودها، وإنما يحتاج إلى غير لغته في لفظ لم يوجد له نظير في القرآن))⁽²⁾.

1) انظر في بيان موقف المفسرين من التفسير النبوي: الترجيح بالسنة عند المفسرين، د. نصار الصائغ، دار التدمرية، وسؤالات الصحابة للرسول في التفسير، د. نورة العرفج: (72 - 218).
2) مجموع الفتاوى: (88 / 15).

ويقرر الشيخ: ((أن الاستدلال بالقرآن إنما يكون بحمله على لغة العرب التي أنزل بها، بل قد نزل بلغة قريش كما قال تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ } [إبراهيم 4]، وقال: { بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ } {195} [الشعراء 195] .

فليس لأحد أن يحمل ألفاظ القرآن على غير ذلك من عرف عام واصطلاح خاص، بل لا يحمله إلا على تلك اللغة .

فإذا كان أهل الكلام من قد اصطاح في لفظ الواحد والأحد والجسم وغير ذلك من الألفاظ على معانٍ عنوها بها إما من المعنى اللغوي أو أعم أو مغايرًا له = لم يكن له أن يضع القرآن على ما وضعه هو، بل يضع القرآن على مواضعه التي بينها الله لمن خاطبه القرآن بلغته، ومتى فعل غير ذلك كان ذلك تحريفًا للكلم عن مواضعه .

ومن المعلوم أنه ما من طائفة إلا وقد تصطلح على ألفاظ يتخاطبون بها كما أن من المتكلمين من يقول: الأحد هو الذي لا ينقسم وكل جسم منقسم، ويقول: الجسم هو مطلق المتحيز القابل للقسمة حتى يدخل في ذلك الهواء وغيره، لكن ليس له أن يحمل كلام الله وكلام رسوله إلا على اللغة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب بها أمته وهي لغة العرب عمومًا ولغة قريش خصوصًا⁽¹⁾ .

وحسبنا هذه النقول، لنتفرغ لتأملها على وجهها، ولننظر إلى مكانة اللغة العربية ومدخلها في تفسير القرآن عند ابن تيمية، وأؤكد هنا إلى أن الشيخ يجعل اللغة الموافقة للكتاب والسنة = مصدر من مصادر تفسير كلام الرب تعالى، غير أن تلك اللغة لا بد من موافقتها لأقوال السلف كذلك، لأنهم أهل اللغة، وأدرى الناس بكلام الرسول، فإن أوهم التفسير باللغة معارضة أقوالهم، حكمنا على تلك الأقوال بالبطلان، كما نحكم عليها بالبطلان إن خالفت الكتاب والسنة، وقد سبق وسيأتي تفصيلٌ وبيان لذلك بحول الله .

(1) بيان تلبيس الجهمية: (3/ 193).

المبحث الثالث: بيان موقف ابن تيمية في جواب الاعتراضات المصرية

لا بد من بيان وعرض مراد الشيخ في جواب الاعتراضات، حتى يتبين للقارئ مراده، لأن بعض الناس زعم أن في جواب الاعتراضات ما قد يفهم منه، أن ابن تيمية ينصب الخلاف بين اللغة وأقوال السلف، وأنه أهمل طريقاً ثالثاً، وهو: اللغة الموافقة للكتاب والسنة !

فأقول:

ألف ابن تيمية الفتوى الحموية رداً على من يفضل طريقة الخلف على طريقة السلف، وأن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث دون فقه لها⁽¹⁾.

ويقسم ابن تيمية المخالفين إلى ثلاث طوائف:

1- أهل التخيل، وهم المتفلسفة .

2- أهل التأويل، وهم أهل الكلام، وقصد ابن تيمية الرد عليهم في الفتوى، وفي جواب الاعتراضات .

3- أهل التجهيل، القائلين بأن نصوص الصفات لا معاني لها .

واتخذ ابن تيمية أقوال السلف حصناً يرد به على أهل التأويل .

وتعرض ابن تيمية لردود فعلٍ قوية، يهمننا منها: رد ابن جهبل أحمد بن يحيى بن إسماعيل بن طاهر عليه⁽²⁾، وكان مما اعترض به ابن جهبل على أحاديث الصفات: أنها أخبار آحاد، وأنها ليست نصوصاً، بل هي ظاهرة قابلة للتأويل، وأن السلف تأولوا كثيراً منها، ومن الآيات، بل وأذنوا في التأويل !

وقد رد ابن تيمية عليه، وأتى على بنيانه من القواعد حتى خر عليه السقف من فوقه !

ونعرض منه ما نحن بحاجة إليه في النقاط الآتية:

(1) الفتوى الحموية، ت: التويجري: (60).

(2) انظر: طبقات الشافعية: (5/ 181 - 212)، فقد ساق السبكي الكتاب كاملاً، وانظر: الفتوى الحموية، ت: التويجري: (84).

أولاً: بين الشيخ اتفاق القرآن والحديث، وأن السنة تكشف معنى النص، وتدفع عنه الاحتمالات .. إلى آخره(1).

ثانياً: ثم عقد المقارنة بين أنواع الطرق التي يُؤخذ تفسيرُ القرآن وتأويله وبيانُ معانيه منها، وهي(2):

- رسول الله المبيِّغ عن الله المبيِّن لما أنزل الله عليه، وما قاله الصحابة والتابعون وأئمة الهدى .

- أئمة الضلال وشيوخ التجهُم والاعتزال كالعلّاف والنظام والمريسي ونحوهم .

- بعض أهل العربية الذي يتكلم فيه بنوعٍ من الظن والهوى، وإن كان أئمة العربية وعلمائها على خلافه.

ويهمنا أن نتأمل قوله: "وإن كان أئمة العربية وعلمائها على خلافه"، فظاهر أن الرجل لا ينفي العربية، ولا يضعف من شأنها، غاية الأمر: أنه يضعف طريق بعض علماء العربية الذين يتكلمون في العربية بنوعٍ من الظن والهوى، كأهل البدع الذي تأولوا القرآن على غير وجهه بالاحتمالات العربية، وقد ثبت بطلان هذا الطريق، وأنه كان تكأةً لأهل البدع والضللال(3)، فلم يكن كلامه عن عموم اللغة، وإنما عن لغة بعينها .

ثالثاً: وعقد المقارنة بين(4):

- الاستشهاد على معاني القرآن بنفس ألفاظِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وألفاظ الصحابة والتابعين التي يُستفاد بها معنى الآيات على الخصوص وهو المطلوب، ويُعلم بها اللغة التي نزل بها القرآن، وبها خاطبَ النبي صلى الله عليه وسلم بالنقل الصحيح الثابت .

- الاستشهاد على ذلك ببيتٍ من الشعر الذي قد يقال فيه: إنه لم يُروَ بإسنادٍ صحيح عن قائله، بل كثيرٌ من أهل صنعة الشعر يُكذِّبه .

1) جواب الاعتراضات: (7).

2) جواب الاعتراضات: (7 - 8).

3) انظر:

1- الأثر العقدي في تعدد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم، محمد السيف، دار التدمرية .
2- مناهج اللغويين في تقرير العقيدة إلى نهاية القرن الرابع الهجري، محمد الشيخ عليو محمد، دار المنهاج .

3- العقائدية وتفسير النص القرآني، ياسر المطرفي، مركز نماء .

4) جواب الاعتراضات: (8 - 9).

ويقول ابن تيمية: أنه لو روي هذا الشعر "بإسنادٍ فمن المعلوم أن أسانيد الحديث والآثار أكثر وأكبر، والعلماء بها أعلم وأصدق، وهم أعدادٌ لا يُحصيهم إلا الله".

فإن لم تجوزوا تفسير القرآن بالأحاديث والآثار الثابتة عن الصحابة والتابعين، فالأولى أن لا تستدلوا بهذه الأشعار، لأن ما يرد على الشعر من الاحتمالات أكبر وأكثر مما يرد على الأحاديث والآثار .

رابعاً: ثم أطال ابن تيمية في بيان أولوية الأحاديث والآثار في فهم القرآن الكريم على مجرد العلم باللغة لأمر:

- أن بيان مراد الله بكلامه من خلال:

1- كلامه، (تفسير القرآن بالقرآن).

2- كلام رسوله، (تفسير القرآن بالسنة).

3- كلام أصحاب الرسول، والتابعين (تفسير القرآن بأقوال السلف)، وعلل ذلك بأنهم أعلم الناس بلغة القرآن، وبلغه الرسول .

= أولى من حمل معانيه على ما يُوجد من اللغة في كلام بعض الشعراء والأعراب .

لأن كل احتمال يوردُ على فهم هؤلاء، يردُّ على فهم الآخرين بطريق الأولى .

ثم أفاض في بيان أفضلية الطريق الأول على الطريق الثاني .

وبعيداً عن تفصيل أوجه تقرير ابن تيمية لتمييز الصحابة في التفسير، فقد ذكر من أوجه تمييزهم: أنهم أعلم الناس بلغة القرآن، فلا يحتاجون في معرفة لغتهم وعاداتهم في خطابهم إلى شعر شاعر غيرهم، فضلاً عما يكون حدث بعدهم⁽¹⁾.

فقد جمع الصحابة العلم بأمرين:

الأول: اللغة .

الثاني: لغة الشارع .

إذاً: فابن تيمية قد جعل اللغة العربية من مصادر الصحابة في الفهم، وأنهم لو فسروا القرآن بلغتهم لكان أولى من تفسير من جاء بعدهم، لأنهم أعلم الناس بلغة القرآن، إذ قد نزل فيهم، وقد جمعوا لذلك العلم بلغة القرآن الخاصة كذلك .

1) جواب الاعتراضات: (15).

تنبيه:

في سياق كلام الشيخ الرد على قوم أرادوا فهم هذه النصوص بمعزل عن فهم الصحابة، بل بمعزل عن فهم الرسول نفسه، ولذا قال الشيخ: "فإذا كان هذا يُوجب الرجوع إلى الصحابة والتابعين فكيف بالأحاديث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟" (1).

وقال الشيخ: "ومن نظر باقي التأويلات المخالفة للدلالة الظاهرة رأى من العجائب ما يُضجك عجباً ويُبكي خشيةً وهرَباً، فانظر تأويلات القرامطة والفلاسفة والمعتزلة والرافضة .. إذا رأيت ما يَصرفون إليه الكلام من المعاني، وما يُقدرونه لذلك من المباني، وما يَحملون عليه أحسن الكلام المتشابه المثنائي = تجدُ من أنواع الهراء التي هي فوق مطلق الكذب والافتراء" (2)، فتأمله .

خامساً: وبعد أن أثبت الشيخ وجوب الرجوع إلى أقوال السلف الذين هم أعلم باللغة، وبسياقها، ذهب يعدد أوجه ضعف أخذ معاني القرآن من طريق اللغة الواهية التي تخالف تفسير الصحابة، وأن مخالفة أقوال الصحابة لهذه اللغة = دليل على وهنها، وعدم جواز حمل القرآن عليها .

فحاصل الأمر: أن الشيخ يقول بوجود تفسير للقرآن مأخوذ من السلف الذين هم أعلم بسياق لغة القرآن، فوجب أن يقدم على نوع من التفسير باللغة، والذي قد يتعرض لاحتمالات لا يتعرض لها فهم السلف .

ثم نقل قول ابن عباس: ((التفسيرُ على أربعة أوجه: تفسير تعرفه العرب من كلامها، وتفسير تَعَلَّمه العلماء، وتفسيرٌ لا يُعَدَّر أحدٌ بجهله، وتفسيرٌ لا يعلمه إلا الله، ومن ادَّعى عِلْمَه فقد كذب)).

وهذا من أوضح ما يكون على أخذه بلغة العرب، وأنه يتكلم عن الأمور التي لا يمكن أخذها من اللغة المحضة، أو الأمور التي قد يحتملها النص باللغة، لكن السلف خصصوا أحد المحتملات، وقول السلف هو الحاكم على أقوال بعض أهل العربية، وهذا صنيع الطبري وغيره (3) .

وأعتذر عن التطويل في بيان ذلك، وقد قالوا "إن من العضلات = توضيح الواضحات"، وقال أبو الطيب:

1) جواب الاعتراضات: (17).

2) جواب الاعتراضات: (103).

3) انظر: الاستدلال على المعاني: (384 - 386).

وليس يصح في الأفهام شيء ... إذا احتاج النهار إلى دليل

وقديماً قالت العرب: "إن يبيع عليك قومك .. لا يبيع عليك القمر"(1).

المهم: أن الشيخ راح يتكلم عن نوع من أنواع اللغة التي يستدل بها أهل البدع، وأن أخذ القرآن عن طريق السلف أولى من هذا الطريق، لأن ما يتعرض له الحديث من الاحتمالات التي يوردها عليه أهل التأويل، ترد على هذه اللغة من باب أولى .

وراح الشيخ يتكلم عن التأويل، وما عليه، وما يلزم منه .

وفي تأكيد أن الشيخ يقصد باللغة هنا ما يتمسك به أهل البدع من المحتملات ونحوها، فضلاً عن الباطلات، وليس عموم لغة العرب، يقول: "وقد كان كثير من أهل البدع منافقين حقيقةً، يجادلون الناس بالقرآن ويُفسِدُونَهُ بالتأويلات التي ابتدعوها، ويؤيدون مقاييسهم الفاسدة بشواهد ذلك من غريب اللغة ونايرها"، ثم قال: "فهذا الكلام قليل من كثير يتبين به أن مَنْ عَدَلَ عن تفسير الصحابة وما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، إمَّا سالِكاً طريقاً أخرى إلى فهم القرآن أو مُعرضاً عن الجميع، = فلا بدَّ له من الجهل والضلال والإفك والمحال"(2).

وفي نهاية بحثه، نقل ابن تيمية قول أبي عبيد: «والفهاء أعلم بالتأويل»، وشرحه فقال: " أن الفهاء يعلمون ما عني بالأمر والنهي، لأن ذلك مطلوبهم، وأهل الغريب يتكلمون فيه من جهة اللفظ فقط وما تريده به العرب كما قدمناه"، ثم قال: "فهذا بعض ما يتعلق بكون الأحاديث والآثار موافقةً للقرآن ومفسرةً له"(3).

فحاصل كلام الشيخ: أن ما أوضحه الصحابة والتابعون مقدم على ما قد يذكره بعض أهل العربية مخالفون به تأويلات الصحابة والتابعين، وأنه نقل قول ابن عباس وفيه: "تفسير تعرفه العرب من كلامها"، ولم يتعقبه، فدل أنه مقرر له، بأن من القرآن ما تعرفه العرب من كلامها، ويُرجع إليهم في معرفته .

1) يضرب في الأمر المشهور الذي لا خلاف فيه.

وأصله أن بني ثعلبة بن سعد الدين بن ضبة في الجاهلية تراهنوا على الشمس والقمر ليلة أربع عشرة، فقالت طائفة: تطلع الشمس والقمر يُرى، وقالت الأخرى: بل يغيب القمر قبل أن تطلع الشمس .

فترضوا برجل جعلوه بينهم حكماً، فقال رجل منهم: إن قومي يبيعون علي، فقال الحكم: إن يبيع عليك قومك لا يبيع عليك القمر، فسارت مثلاً، أي: مع طلوع القمر يتبين لك الحق .

انظر: الدر الفريد وبيت القصيد: (10/ 329).

2) جواب الاعتراضات: (30).

3) جواب الاعتراضات: (35).

وقد أخرجنا نقلاً من الاعتراضات أجلى من كل ما سبق، ليكون القارئ على يقين من تحليلنا لكلام الشيخ، وهو قوله: "فليس للرجل كلُّ ما ساغ في اللغة لبعض الشعراء والأعراب أو العامة أن يحمل عليه كلام الله وكلام رسوله، إلا إذا كان ذلك غير مخالف لما عُلِمَ من نَعَتِ الله ورسوله، وكانت إرادة ذلك المعنى بذلك اللفظ مما يَصْلُح أن يُنسَبَ إلى الله ورسوله.

فهذا أصل عظيم تجبُ معرفته، ومن اعتنى به علمَ أن أكثرَ أو كثيراً مما يدَّعيه المحرِّفون في التأويلات هو مما يُعلم به أن الرسول لا يَصْلُح أن يُريده بذلك الكلام، وإن كان ذلك مما يسوغُ في اللغة لبعض العوامِّ، وفيما يدَّعي من التأويل مواضع كثيرة لا تسوغُ في اللغة.

فلا بدَّ أن يكون المعنى الذي يَصْرِفُ إليه المتأوِّلُ الخطابَ مما يسوغُ في اللغة ويسوغُ إضافته إلى الشارع صاحب الخطاب عند أهل العلم وأولي الألباب"⁽¹⁾.

فتأمل وتأمل وتأمل "إلا إذا كان ذلك غير مخالفٍ لما عُلِمَ من نَعَتِ الله ورسوله، وكانت إرادة ذلك المعنى بذلك اللفظ مما يَصْلُح أن يُنسَبَ إلى الله ورسوله".

فظهر بذلك أن اللغة عند ابن تيمية من مصادر التفسير بشرط:

1- ألا يكون التفسير مخالفاً لما نعلمه من حال الرسول .

2- أن يصح نسبة هذا المعنى إلى الله ورسوله .

وفي بقية كلام الشيخ رضي الله عنه من هذه المعاني ما هو كالشمس تملأ ناظر المتأمل .

فصل: تطبيق عملي من ابن تيمية على منهجه السابق

في هذا النص تطبيق عملي من الشيخ رضي الله عنه، ودلالة قوية أن ابن تيمية لم ينصب التعارض بين اللغة وأقوال السلف، وأتمنى على القارئ أن يوليه اهتمامه، وأن ينعم النظر فيه، فإنه - إن شاء الله - مفيد ومهم.

يقول رحمه الله في بيان معنى اسم الله (الصمد) عند السلف ردًا على من ضعف أن معناه: (لا جوف له)، فذكر ثبوته عن الصحابة والتابعين، ثم قال: ((المقصود الآن: ذكر أقوال السلف في معنى الصمد .

وأما ما يدعيه طائفة من المتأخرين من أن الاشتقاق إنما يشهد لقول من قال: إنه السيد، فسنبين أن هذا من أفسد الأقوال .

بل شهادة اللّغة والاشتقاق لذلك القول الذي قاله جمهور الصحابة والتابعين أقوى، وإن كان ذلك كله حقًا .

والاسم يتناول ذلك كله، واللّغة والاشتقاق يشهد له .

الوجه الثالث: أن هذا التفسير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يتبين بوجهين:

أحدهما: من نقل الخاصة عنه كما تقدّم .

الثاني: أنه من المعلوم أنّ هذه السورة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر للمسلمين فضلها، وأنها تعدل ثلث القرآن ... وهذا كله ممّا يوجب توقّر الهمم والدواعي على معرفة معنى (الصمد)، وهذا أمر يجده الناس من نفوسهم، فإنه إذا قرأها الإنسان مرّة بعد مرة اشتاق إلى معرفة معنى ما يقول، والنفوس تتألم بأن تتكلم بشيء لا تفهمه، فالمقتضى لمعرفة هذا الاسم كان فيهم موجودًا قويًّا عامًّا متكررًا، والمانع من ذلك منتفٍ .

وأنه لا مانع لهم من المسألة عن هذا الاسم، ويتوكّد هذا بشيئين:

أحدهما: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا علم أصحابه القرآن علمهم ما فيه من العلم والعمل ...

الثاني: أنه قد روي من غير وجه أن المشركين وأهل الكتاب سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن نعت ربه، فأنزل الله هذه السورة، وقال: إنها نسب الرحمن وصفته =

فلا بد أن يكون في الجواب بيان معنى هذا الاسم للكفار من المشركين وأهل الكتاب، فإنّه لا يحصل الجواب لهم بذلك إلا بلفظ يعرف معناه، فكيف يكون علم المؤمنين بذلك؟

وهذا كله يدل دلالة قطعية يقينية أنّ معنى هذا الاسم كان معروفاً عند الصحابة، وأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قد بيّن لهم من ذلك ما يشكل عليهم، وأفادهم ما يحتاجون إليه من معرفة معنى هذا الاسم، وكيف وهذا كله من بيان القرآن الذي يجب على الرسول صلى الله عليه وسلم فإنّه يجب عليه بيان لفظه ومعناه .

وإذا كان كذلك وقد حصل عندهم معرفة معناه من جهة النبي صلى الله عليه وسلم **فحكم التابعين مع الصحابة كذلك**، فإنّ الهمم والدواعي من علماء التابعين متوفرة على مسألة الصحابة عن معنى هذا الاسم .. هذا معلوم بالعادة المطردة، فإذا كان قد تواتر عن أئمة التابعين مع ما نقل عن الصحابة، وعن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما اشتهر عندنا نقل ذلك بالإسناد عمّن نقله العلماء عنه لأنّ العلم كان يقلّ في المتأخرين، وكان أحدهم يسأل من يتفق له من التابعين فصاروا ينقلون ذلك نقلاً خاصاً، كما ورد مثل ذلك فيما كان معلوماً عند الصحابة كلهم كمغازي النبي صلى الله عليه وسلم وصفة صلاته الظاهرة وحجه ونحو ذلك حتّى تنازع بعض الناس في مثل جهره بالبسمة وقنوته، ومن المعلوم أنّ هذا كان يتمتع فيه النزاع على عهد أبي بكر وعمر، لأنّ الصحابة الذين عاينوا ذلك كانوا موجودين ولهذا يستدل بفعل أبي بكر وعمر على أنّ ذلك هو كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم = للعلم بأنّ الصحابة لم يتفقوا على تغيير سنّته الوجه الرابع أنّ تفسير الصمد بأنّه الذي لا جوف له مع كونه هو أشهر التفاسير في هذا الاسم الحسن العظيم عن الصحابة والتابعين، وقد روي تفسيره مرفوعاً، وإن كان لا منافاة بين هذا المعنى وبين سائر المعاني التي ذكرها الصحابة والتابعون في معنى هذا الاسم، فإنّ الاسم ينتظم ذلك كله، **فاللفظ يدل عليه دلالة ظاهرة باللّغة العربيّة الفصيحة التي نزل بها القرآن ..**

ثم قال: ((ودلالة اللّغة العربيّة على هذا المعنى المشهور عن أكثر الصحابة والتابعين أظهر من دلالتها على غيره، بخلاف ما إذا ادعى غير ذلك طائفة من المتأخرين))⁽¹⁾.

وأطال الشيخ في تقرير هذه المعاني، وانتقد أحد المعاني التي يذكرها المخالفون بمخالفتها لإجماع أهل اللّغة، فقال عن أحد الأقوال في معنى (الصمد) أنه مخالف: ((إجماع المسلمين، وإجماع أهل اللّغة وأهل التفسير))⁽¹⁾.

وفي نهاية هذا النص التيممي المؤسس يقول رضي الله عنه: ((ومن المعلوم أن تفسير الصمد بأنه الذي لا جوف له هو مما تواتر نقله عن الصحابة والتابعين، وشهدت له اللغة، وروي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما كون الجسم لا يوصف بأنه أحد أو واحد فأمر لم يقله أحد يُعتمد عليه، بل نص القرآن ينفيه كما ذكرناه ... وإذا كان كذلك كان دلالة المنازع ثابتة بتفسير السلف ودلالة اللغة، وبهذين الطريقين يثبت التفسير، وتفسيره لم يقله أحد من المفسرين ولا من أهل اللغة، بل لغة القرآن وغيره صريحة في نفي تلك الدلالة))⁽²⁾.

ثم ذكر الشيخ في الرد على المخالف أن من أوجه تقديم قول السلف علمهم باللغة، فقال: ((فكيف يكون ما تواتر عن العالمين بتفسير القرآن وأسماء الله تعالى، العالمين بلغة العرب أبعد في لغة العرب من ذاك؟ هذا لا يقوله من يُقدّر قدر السلف))⁽³⁾.

وفي النص أمور في فقه الشيخ لم تفت على القارئ، غير أنها نزيدها بياناً، ففيه:

1- طريقة تعامل الشيخ مع أقوال السلف .

2- عدم نصب الشيخ للخلاف بين أقوال السلف واللغة .

3- استدلال الشيخ باللغة على تصحيح أقوال السلف .

4- جعل تقدم السلف في المعرفة باللغة من أوجه تقديم قولهم في التفسير .

5- أنه يقول بالأخذ باللغة الموافقة للكتاب والسنة وأقوال السلف.

وفيه نفسٌ عظيم من علم الشيخ بالتفسير نتركه للمتأمل الناظر بعين الإنصاف والعدل، والقيام بالقسط ولو على النفس .

1) بيان التلبيس: (7 / 572، 585) .

2) بيان التلبيس: (7 / 586) .

3) السابق: (7 / 591) .

المبحث الرابع: التفسير اللغوي، وسبق السلف فيه

من الأمور المهمة التي ينبغي التنبيه لها، أن أقوال السلف ليست بمعزل عن اللغة، فلا ينبغي جعل أقوال السلف على الضد من أقوال علماء العربية، ولذلك فإن اللغة العربية كانت أحد أهم المصادر التي يعتمد عليها السلف في التفسير .

وقد كان الصحابة يفهمون القرآن بلغتهم اجتهاداً، ويصحح النبي صلى الله عليه وسلم لهم فهمهم، كما في حديث ابن مسعود، قال: لما نزلت هذه الآية: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم} [الأنعام: 82] شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنه ليس بذاك، ألا تسمعون إلى قول لقمان: {إن الشرك لظلم عظيم} [لقمان: 13]))⁽¹⁾.

ومعرفة الخلاف في التفسير بين الصحابة، ومعرفة طرائقهم في التفسير = يقضي بذلك⁽²⁾.

ومما ينبغي عدم الامتراء فيه، أن عناية السلف باللغة ومدخلها في تفسير القرآن المجيد كانت عناية عالم باللغة والشريعة جميعاً، فمعرفة فهم باللغة: ((كان مركزاً في طباعهم، يدركون تلك المعاني كلها، من غير موقف ولا معلم، لأن ذلك هو لسانهم وخطتهم وبيانهم))⁽³⁾.

قال أبو حيان في سياق ترجيحه لقول بفهم الصحابة: ((وقد فهم الصحابة من هذه الآية العموم، وهم العرب الفصح المرجوع إليهم في فهم القرآن))⁽⁴⁾.

وقال ابن القيم عن المدارك التي شاركنا فيها الصحابة، ومنها اللغة، وسبب تميزهم فيها: ((المدارك التي شاركناهم فيها من دلالات الألفاظ والأقيسة فلا ريب أنهم كانوا أبرد قلوباً، وأعمق علماً وأقل تكلفاً وأقرب إلى أن يوفقوا فيها لما لم نوفق له نحن ... فالعربية طبيعتهم وسليقتهم، والمعاني الصحيحة مركوزة في فطرهم وعقولهم، ولا حاجة بهم إلى النظر في الإسناد وأحوال الرواة وعلل الحديث والجرح والتعديل، ولا إلى النظر في قواعد الأصول وأوضاع الأصوليين، بل قد غنوا عن ذلك كله، فليس في حقهم إلا أمران:

(1) رواه البخاري: (6918).

(2) انظر: التفسير اللغوي، د. مساعد الطيار: (66 - 105).

(3) البحر المحيط: (26 / 1).

(4) البحر: (69 / 2).

أحدهما: قال الله تعالى كذا، وقال رسوله كذا.

والثاني: معناه كذا وكذا .

وهم أسعد الناس بهاتين المقدمتين، وأحظى الأمة بهما فقواهم متوفرة مجتمعة عليهما .

وأما المتأخرون فقواهم متفرقة، وهمهم متشعبة، فالعربية وتوابعها قد أخذت من قوى أذهانهم شعبة، والأصول وقواعدها قد أخذت منها شعبة، وعلم الإسناد وأحوال الرواة قد أخذ منها شعبة، وفكرهم في كلام مصنفهم وشيوخهم على اختلافهم وما أرادوا به قد أخذ منها شعبة، إلى غير ذلك من الأمور، فإذا وصلوا إلى النصوص النبوية إن كان لهم هممٌ تسافر إليها وصلوا إليها بقلوبٍ وأذهانٍ قد كَلَّتْ من السير في غيرها، وأوهن قواها مواصلة السرى في سواها، فأدركوا من النصوص ومعانيها بحسب تلك القوة، وهذا أمر يحس به الناظر في مسألة إذا استعمل قوى ذهنه في غيرها، ثم صار إليها وَاقَاهَا بذهن كَالِ وَقوة ضعيفة...))⁽¹⁾.

ومما تميز به السلف في الاستدلال باللغة في تفسير القرآن⁽²⁾:

1- الاعتناء بالسياق .

2- اختيار المعنى اللغوي المناسب إذا كان للفظ أكثر من دلالة .

والصحابية والتابعون في زمن الاحتجاج اللغوي، فتفسيرهم لعربية القرآن = حجة، ينبغي التحاكم إليها.

ومن المهم هنا الإشارة أن من أسباب الغلط في التفسير، اعتماد اللغة مجردة عن غيرها من المصادر⁽³⁾، فمصادر التفسير = متكاملة، وقد سبق بيان شيء من ذلك، فلا يلزم من صحة القول في اللغة = صحته في التفسير .

فإذا صح أحد علماء اللغة قولاً، ورأينا هذا القول مخالفاً لأقوال السلف، فإن الرد عليه من جهتين:

الأولى: علم السلف بالعربية أعظم من علم المتأخرين، فيا ليت شعري على من يعترض؟

1) (إعلام الموقعين: (6/ 21 - 22).

2) التفسير اللغوي: (175).

3) انظر: التفسير اللغوي: (513)، فقد ذكر أمثلة ذلك .

الثانية: أن السلف جمعوا إلى العلم الواسع بالعربية = العلم بالشرعية، وفقه أسرارها، وما امتازوا به عن جاء بعدهم .

ومثال ذلك: "في قوله تعالى: { وأنزلنا عليكم المن والسلوى } [البقرة: 57]، السلوى: طير، بإجماع من مفسري السلف.

وقال مؤرج السدوسي (ت:195)، أحد علماء اللغة: أنه العسل، واستدل له بقول الهذلي:

وقاسمها بالله جهدا لأنتم ... ألد من السلوى إذا ما نشورها

وذكر أنه كذلك بلغة كنانة، وسمي العسل به؛ لأنه يسلى به.

وكون السلوى في لغة العرب: العسل، لا يلزم منه صحة حمله على معنى السلوى في الآية؛ لذا قال ابن الأعرابي (ت:231): ((والسلوى: طائر، وهو في غير القرآن: العسل))⁽¹⁾، وقد سقنا المثال - على ما فيه من ضعف - لتقرير المعنى فحسب !

فخلاصة الأمر:

أن كل تفسير لغوي وارد عن السلف يحكم بعربيته، وهو مقدم في بيان القرآن على قول اللغويين، وأن السلف بطبقاتهم الثلاث أقدر على تحديد المعنى العربي للقرآن ممن جاء بعدهم، ولذا فإن الرجوع إلى تفسيرهم، واعتباره في نقل اللغة مما لا بد منه؛ لأنهم: إما عرب تنقل عن مثلهم اللغة؛ كالأصحاب وكبار التابعين، وإما أن يكونوا في عصر الاحتجاج؛ كصغار التابعين، وكبار أتباع التابعين، الذين عاصروهم اللغويون الذين نقلوا اللغة ودونوها، وأقل حال مفسري أتباع التابعين أن يكونوا بمنزلة هؤلاء اللغويين في نقل اللغة، والله أعلم⁽²⁾.

(1) التفسير اللغوي: (515).

(2) انظر: التفسير اللغوي: (560 - 590)، فإنه مهم جداً في تقرير هذا المعنى .

المبحث الخامس: تعامل أئمة التفسير مع أقوال السلف .. الطبري أنموذجاً

لم يكن ابن تيمية وحده في اطراح كلام بعض أهل العربية إن خالف ما ورد عن الصحابة وأتباعهم، بل كان الإمام ابن جرير الطبري معه في هذا الموقف .

لقد نص الطبري على أهمية اللغة العربية، وأنها أصل في معرفة معاني كلام الله⁽¹⁾، لكنه اشترط شرطاً مهماً، ألا يخرج المفسر عن أقوال السلف، وهذا عين كلام ابن تيمية، يقول أبو جعفر: ((أحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن الذي إلى علم تأويله للعباد سبيل، أوضحهم حجة فيما تأول وفسر، مما كان تأويله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دون سائر أمته، من أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم، الثابتة عنه، إما من وجه النقل المستفيض، فيما وجد فيه من ذلك عنه النقل المستفيض، وإما من وجه نقل العدول الأثبات، فيما لم يكن فيه عنه النقل المستفيض، أو من وجه الدلالة المنصوبة على صحته، وأوضحهم برهاناً فيما ترجم وبين من ذلك، مما كان مدركا علمه من جهة اللسان، إما بالشواهد من أشعارهم السائرة، وإما من منطقهم ولغاتهم المستفيضة المعروفة، كأننا من كان ذلك المتأول والمفسر، بعد أن لا يكون خارجاً تأويله وتفسيره ما تأول وفسر من ذلك عن أقوال السلف من الصحابة والأئمة والخلف من التابعين وعلماء الأمة))⁽²⁾.

وتطبيقات الطبري التفسيرية تجعلنا نقول: أن من مستندات رده للتفسير اللغوي، وإن كانت الآية تحتلها بمقتضى اللغة = خروجها عن أقوال أهل التأويل⁽³⁾ .

في دراسته عن منهج ابن جرير الطبري في الاستدلال على المعاني في التفسير، ذكر الدكتور نايف الزهراني، أن نسبة استدلال ابن جرير بأقوال السلف بلغت (46.2%) من مجموع الأدلة، وبلغت (5236) موضعاً .

في المقابل بلغت نسبة استدلال ابن جرير باللغة (19.3%) من مجموع الأدلة، وبلغت (2183) موضعاً، وأتت في المرتبة بعد أقوال السلف⁽⁴⁾ .

(1) جامع البيان: (88 / 1).

(2) جامع البيان: (88 / 1 - 89).

(3) انظر: التفسير اللغوي: (186 - 188).

(4) الاستدلال على المعاني: (340، 391).

لقد سجل الباحث بعد تحليل عميق لكلام ابن جرير الطبري، واستدلّاه في علم التفسير، أن أقوال السلف بالنسبة للأدلة الأخرى في التفسير كان ((كالمهيمن عليها، والضابط لها))⁽¹⁾.

ومن المسائل المهمة التي ذكرها الباحث في منهج الطبري في التعامل مع أقوال السلف، وهو متصل بما نحن بصدد⁽²⁾:

1- أن ابن جرير لا يجوز القول بخلاف قول السلف، وإن كان محتملاً .

قال: ((وهذه الأقوال وإن كانت غير بعيدات المعنى مما تحتمله الآية من التأويل، فإن تأويل أهل التأويل من علماء سلف الأمة بخلافها؛ فلذلك لم نستجز صرف تأويل الآية إلى معنى منها))⁽³⁾.

وقال: ((وهذا قول مخالف تأويل من ذكرنا تأويله من أهل العلم في تأويل البأساء، والضراء، وإن كان صحيحاً على مذهب العربية))⁽⁴⁾.

2- أن ابن جرير يجعل القول بخلاف قول السلف خطأ قطعاً، إذ لو كان صواباً لقاله السلف .

قال عن بعض الأقوال: ((قول لقول أهل التأويل مخالف، وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين على خطئه شاهداً))⁽⁵⁾.

3- ويجعل ابن جرير انحصار قول السلف في قولين فأكثر إجماع منهم على أن الصواب في أحدها .

قال: ((لأنه لا خلاف بين جميع أهل التأويل أن تأويل ذلك غير خارج من أحد الوجهين اللذين وصفت، ... فإذا كان لا قول في تأويل ذلك إلا أحد القولين اللذين وصفت ثم كان أحدهما غير موجودة على صحته الدلالة من الوجه الذي يجب التسليم له = صح الوجه الآخر))⁽⁶⁾.

4- يفرق ابن جرير بين القول بما لم يرد عن السلف في التفسير، والقول بخلاف ما ورد عنهم، فالثاني هو الممنوع .

1) السابق: (341).

2) انظر: الاستدلال على المعاني: (379 - 385).

3) جامع البيان: (2/ 138).

4) جامع البيان: (3/ 87).

5) جامع البيان: (7/ 116)، وانظر: (3/ 569).

6) جامع البيان: (1/ 533)، وانظر: (12/ 583).

يقول الباحث: ((والخلط بين هذين الأمرين في التفسير: (القول بما لم يرد عن السلف)، و(القول بخلاف ما ورد عنهم) = من أكبر أسباب الخطأ في التفسير، والخروج عن طريق أئمة المفسرين فيه، كما أن ذلك الخلط هو منشأ الشبهة التي يثيرها من لا يتخرج من الخروج عن أقوال السلف فيما ورد عنهم؛ وهي قولهم: إن عدم الخروج عن أقوال السلف فيه ترك تفسير كثير من الآيات التي لم يرد عن السلف فيها قولاً، كما فيه حجر معان كثيرة صحيحة لم ترد عنهم فيها .

والجواب عن ذلك يسير وظاهر في منهج ابن جرير، وهو:

صحة القول بما لم يرد عنهم فيه شيء من المعاني، وبمثل منهجهم، وذلك معنى غير معنى الخروج عما ورد عنهم))⁽¹⁾.

5- ومن منهج ابن جرير أن قول السلف هو الحاكم على أقوال أهل العربية في معاني الآيات .

قال: ((والقول الذي يقوله أهل العلم أولى بالصواب، وهو القول الأول ... وبذلك جاءت الرواية عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والقولان الآخران على مذاهب أهل العربية))⁽²⁾.

وقال: ((وأما التأويل الذي ذهب إليه أبو عمرو، فتأويل لا نعلم أحداً من أهل العلم ادعاه غيره، وغير أبي عبيدة معمر بن المثنى .

ولا يجوز خلاف ما جاءت به الحجة مجمعة عليه بتأويل لا برهان له من الوجه الذي يجب التسليم له))⁽³⁾.

وقال: ((والصواب من القول في ذلك عندي ما قاله مجاهد ... والقول الذي قاله من حكينا عنه من أهل البصرة قول لا نعلم أحداً من أهل التأويل قاله، وإن كان له وجه، فلذلك تركنا القول به))⁽⁴⁾.

6- ومن مصادر اللغة التي استفاد منها ابن جرير كثيراً = أقوال السلف⁽⁵⁾ .

1) الاستدلال على المعاني: (383 - 384).

2) جامع البيان: (161 / 20).

3) جامع البيان: (91 / 19).

4) جامع البيان: (7 / 22).

5) الاستدلال على المعاني: (436).

وخلصه الأمر:

ارجع إلى كلام ابن تيمية، ثم قارنه بكلام الطبري، ثم ارجع إلى نفسك وتأمل، وكرر النظر إن أردت، فإنك لو كررت النظر، مهما كررت، لانقلب إليك خاسئاً عن أن يرى عيباً أو خللاً، وهو حسير .

المقصد الثاني: في بيان غلط باحث على شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة أقوال السلف

تمهيد:

كتب الأخ الأستاذ: أحمد فتحي البشير، تحت عنوان: ((القولُ بِتَوْقُفِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَلَى أَقْوَالِ السَّلَفِ .. دِرَاسَةٌ فِي اسْتِدْلالاتِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ مِنْ خِلالِ كِتَابِهِ «جَوَابِ الاَعْتِرَاضَاتِ الْمِصْرِيَّةِ عَلَى الْفُنْيَا الْحَمَوِيَّةِ» .. عَرْضٌ وَمُنَاقَشَةٌ))، بحثًا عرض فيه لرأي شيخ الإسلام ابن تيمية في أقوال السلف وعلاقتها باللغة، ومدخل ذلك في التفسير .

ويمكننا تلخيص مقولات البحث الرئيسة، والتي قررها الباحث، لنقف مع القارئ في مجال تداولي واحد، فنقول⁽¹⁾:

1- عرف الباحث التوقف بأنه: وجوب أخذ معاني أي القرآن من خلال أقوالهم هذه وعدم الخروج عنها .

2- وجعل قضية توقف فهم القرآن على أقوال السلف: ذاتَ محورين لا ينفك أحدهما عن الآخر، وهما:

- حُكْم الرجوع ابتداءً لأخذ معاني القرآن من خلال أقوالهم .

- وحُكْم الخروج عن أقوالهم بقول جديد لم يُنقل عنهم .

لأن الذي لا يَرَى الرجوع إلى أقوالهم - ابتداءً - واجبًا؛ سيجوز قطعًا الخروج عن أقوالهم، ومَن رأى وجوب الرجوع كابن تيمية سيمنع من الخروج عن أقوالهم بإحداث تأويل جديد.

3- وذهب أن من قرر عدم وجوب الرجوع إلى أقوال السلف في التفسير = لا يلزمه أن يرجع إلى أحد بعد ذلك ليفهمه تلك المعاني .

4- وذهب أن أول من قرر هذه الرؤية ونظر لها القاضي عبد الجبار المعتزلي، وتابعه أبو حيان الأشعري .

1) كل ما يأتي أخذناه من نص كلام الباحث، حتى لا يُظن أننا تصرفنا فيه، أو أننا اعتمدنا على فهم كلامه دون نصه .

5- وزعم أن تقرير هؤلاء بعيد الصلة عن مذهبهم الكلامي، مع كونهم استثمروها في تقرير مذهبهم الكلامي !

وراح يعتذر للمعتزلة، وأن اعتمادهم على العقل واللغة، لم يكن منهم تحكُّمًا ولا إعراضًا عن الأحاديث تشهياً، ولا انتقاصاً من قدر السلف، ولكنهم فعلوا ذلك لاعتقادهم مركزية اللغة في فهم النص القرآني .

6- وزعم أن ابن تيمية يحصر طُرُق التفسير في طريقتين؛ طريق أقوال السلف، وطريق اللغة المحضة، وأن غرض ابن تيمية بعد أن يُثبِت قوة الاعتماد على أقوال السلف في التفسير، وضعف أخذه من خلال اللغة المحضة= هو أن يُلزم مخالفه بأحد طريقتين؛ إما أن يقبل بقوله بوجوب أخذ التفسير من خلال أقوال السلف، وإما أن يتّرك فهم القرآن وتدبره رأساً، وهو ضد ما يقرّره القرآن من وجوب التدبُّر والفهم؛ لأن الطريق المقابل لطريق السلف هي اللغة، وقد بان ضعفها!

7- وزعم أن ابن تيمية ترك طريقاً ثالثة، وهي التفسير باللغة مع موافقة الكتاب والسنة، وتعجب الباحث من حصره طُرُق التفسير بين هذين الطريقتين، مع نصّ العلماء والمفسرين على هذه الطريق الثالثة، فهل غفل ابن تيمية عن هذه الطريق وهو يقرّر المسألة، أو أغفل ذكرها بسبب أو دون سبب؟! .

8- وزعم ابن تيمية قد نصّب الخلاف بين طريق السلف وطريق اللغة المحضة .

9- وأورد الباحث أوجه تقديم ابن تيمية لأقوال السلف، وتضعيف ابن تيمية لأخذ المعاني من طريق اللغة، وأبان - حسب رأيه - ما فيها من ضعف .

10- واعتمد الباحث في بيان مذهب ابن تيمية على كتابه: (جواب الاعتراضات المصرية)، لأنه - بحسبه - أوفى موضع بين ابن تيمية فيه مذهبه، وأورد فيه حجته .

وسنبدأ بمقدمات أساسية بين يدي تقرير مواضع الخطأ في بيان الباحث، وفهمه لكلام الشيخ فنقول:

المبحث الأول: ثلاث مقدمات أساسية بين يدي الرد

المقدمة الأولى: تحرير محل النزاع .

1- إننا لا ننازع الباحث في كون ابن تيمية يوجب الرجوع إلى أقوال السلف في التفسير، لأنهم ((بلغوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، ولأنهم علموا معنى ما أنزل الله على رسوله تلقياً عن الرسول .

فيمتنع أن نكون نحن مصيبين في فهم القرآن وهم مخطئون، وهذا يعلم بطلانه ضرورة عادة وشرعاً))⁽¹⁾.

2- ولا ننازعه في كون ابن تيمية لا يجوز الخروج عن أقوالهم .

3- لكننا ننازعه في كون ابن تيمية قد نصب الخلاف بين أقوال السلف واللغة، فإن كلام ابن تيمية على نقيض ذلك، ومعلوم أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان .

بل جعل ابن تيمية اللغة وأقوال السلف هما الطريق لتفسير كلام الله، وقد أثبتناه فيما قبل من كلام الشيخ .

4- وننازع الباحث في إغفال ابن تيمية للطريق الثالثة، وهي: الأخذ باللغة الموافقة للكتاب والسنة، فإن شيخ الإسلام قال بها - كسائر علماء الشريعة - .

5- وننازع الباحث في اعتذاره للمعتزلة في تقديم اللغة على أقوال السلف، وجعلهم اللغة حاكمة على فهم السلف، فإنهم خالفوا بسبب ذلك الإجماع!، فهل يعتذر الباحث عن مخالفتهم للإجماع، ولا يختص هذا التقرير بأهل الحديث، بل يدخل في الأشعرية كذلك عند المتأمل، فلو ذهبنا مع لازم كلام الباحث لصححنا كلام أهل البدع، إذ لكلٍ منهم تعلق باللغة من وجه، وهو لازم يتفق الباحث معنا على فساده، وفساده يستلزم فساد ملزومه .

6- اتفق الباحث معنا أن القول الجديد إن عاد على أقوال السلف بالإبطال رُد، وأبطل بموجب ذلك قول أبي حيان في تفسير الهم⁽²⁾، وهو مهم، وسنحتاج إليه في بيان كلام ابن تيمية فكن منه على ذكر .

1) بغية المرتاد: (332)، بتصريف يسير جداً .

2) البحث: (80).

المقدمة الثانية: مقولة فهم السلف .

لقد احتج ابن تيمية بفهم السلف، وجعله حجة في فصل النزاع عند الاختلاف، غير أن الحجة التي لا يجوز مخالفتها عنده، هي ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا، وأقوى الإجماع ما أجمع عليه الصحابة، وهذا الإجماع يتحقق بأمر تعرف من غير هذا الموضع .

غير أن الإجماع يتحقق بالصورة المفردة، والصورة المركبة .

فأما المفردة فهي صورة الإجماع المعروف .

وأما المركبة فهي أن الصحابة إذا أجمعوا على قولين دل ذلك على إهمالهم القول الثالث، فمن ادعى وجود قول أو تأويل ثالث يخالف تأويل الصحابة فقد زعم أنهم جميعًا غفلوا عن معاني القرآن طيلة زمانهم حتى بينه القول الحادث .

وكلام ابن تيمية الذي يدل على ذلك أكثر من أن نستحضره في هذا الموضع، وسيأتي في البحث ما يدل عليه، ومنه قوله: ((.. فإن كان أفضل لم يجز أن يخفى علم هذا عن الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، ويعلمه من بعدهم))⁽¹⁾.

وقال: ((فينبغي لمن أراد أن يعرف دين الإسلام أن يتأمل النصوص النبوية، ويعرف ما كان يفعله الصحابة والتابعون، وما قاله أئمة المسلمين، ليعرف المجمع عليه من المتنازع فيه))⁽²⁾.

ويقول الشيخ: ((وقد قال عامة السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم إن الصمد هو الذي لا جوف له، وقالوا أمثال هذه العبارات التي تدل على أن معناه أنه لا يتفرق، واللغة تدل على ذلك))⁽³⁾.

وقال الشيخ في سياق رده على فهم آية: ((فإن هذا خلاف ما أجمع عليه الصحابة والتابعون في تفسير الآية الكريمة))⁽⁴⁾.

1) اقتضاء الصراط المستقيم: (2/ 201)، وانظر: بغية المرئاد: (355)، ففيه مثال تطبيقي .

2) الإخنائية: (419).

3) بيان التلبيس: (4/ 98).

4) بيان التلبيس: (7/ 266).

وانظر في مثال تطبيقي: جامع المسائل، المجموعة الثالثة، عالم الفوائد: (158).

ويجعل ابن تيمية لأقوال الصحابة من التقدم والاعتبار ما لم يجعله للطبقات التي تليهم، ويقدم أقوال التابعين على أقوال أتباعهم، ويحتج كثيرًا بمذهب الصحابة والتابعين، ويقرن بينهما - كثيرًا جدًا - في معرض الاحتجاج .

ولا يجعل قول بعضهم على بعض حجة عند الاختلاف بل يرجح بينهما بطرق الترجيح المعروفة، ومنها: اللغة .

المقدمة الثالثة: مقولة التعارض بين أقوال السلف واللغة .

لقد سيطر التعارض بين أقوال السلف واللغة على فكر الباحث، وانطلق من خلاله لفهم كلام ابن تيمية، وحمله هذه المقولة .

وبتأمل كلام الشيخ ظهر لنا أن ابن تيمية لا ينصب اللغة معارضة لكلام السلف وأقوالهم، بل يجعل كلام السلف بمثابة المعين للمحتمل، والمبين للمجمل، فكما أن الشارع يخصص بعض المعاني العامة في اللغة، ويقيد بعضها ... فكذلك أقوال السلف تعين ما كان من قبيل المحتملات في اللغة، وتجعله دالاً على أحد المعنيين دون الآخر، أو على معنيين دون الثالث .. وهكذا .

أما التعارض بمعنى أن السلف أتوا بما هو غير موجود في اللغة، أو أن اللغة فيها ما يعارض أقوال السلف، فلم يقل به ابن تيمية رضي الله عنه، بل ولا أشار كلامه إليه .

وأما أن ابن تيمية نصب الخلاف بين اللغة وأقوال السلف، وأبطل الأخذ باللغة، ليجعل التفسير متوقفاً على أقوال السلف، فلم يقله كذلك .

وأنت إذا عرفت ان السلف هم أهل اللغة، وهم الأدرى بشعابها، وضممت إليه معرفتهم بالشرع، خاصة إذا علمنا أن من تكلم منهم في التفسير عددٌ قليل⁽¹⁾ = عرفت أن ذكرهم لبعض المحتملات دون سائرهما إهمال منهم لما تُرك⁽²⁾.

ومن كلام ابن تيمية المحكم، جعله ((اعتیاد اللغة يؤثر في العقل، والخلق، والدين تأثيراً قوياً بيئياً، ويؤثر أيضاً في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق)) ... وذكر أن ((نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب، فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية))⁽³⁾.

1) انظر: المفسرون من الصحابة، للباحث الأستاذ عبد الرحمن المشد، ط. مركز تفسير للدراسات القرآنية، لتقف على عدد الصحابة الذين تكلموا في تفسير القرآن .

2) وهذا على سبيل العموم، وإلا فإننا نعلم أن بعض كلامهم من قبيل التفسير بالمثال، ونحوه، وليس هذا موضع بسطه .

انظر: بيان تلبيس الجهمية: (5/ 523).

3) اقتضاء الصراط المستقيم: (1/ 527).

وينبه ابن تيمية على أهمية التمييز بين لغة السلف وما حدث بعدها من اصطلاحات فيقول: ((ولم يكن هذا لغة السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، بل تغير الاصطلاح في مسمى اللفظ والمقصود به))⁽¹⁾.

ومن النصوص الظاهرة في تبين مراد ابن تيمية رده على التعجب من تفسير الصمد بأنه (لا جوف له)، فقال: ((فإن أكثر الصحابة والتابعين فسروه بهذا، وهم أعلم بالغة، وبتفسير القرآن))⁽²⁾، فجمع بين طريقتين:

الأول: اللغة .

الثاني: المعرفة بالشرع .

فتبين أنه يجوز تفسير القرآن باللغة الموافقة لأقوال السلف .

1) الإخنائية: (121).

2) بيان تلبيس الجهمية: (3/ 466).

المبحث الثاني: تفصيل الجواب عن أخطاء الباحث

لقد رأيت أن أثبت في بداية التفصيل مجمل أخطاء وقع الباحث فيها، وهي وإن نبهنا عليه ضمناً في كلامنا السابق، إلا أن استحضاره مهم لكي لا نكرر القول كثيراً، وإن كان لا بد منه لطبيعة الرد، فنقول: إن من معاهد الخطأ في البحث:

أولاً: تجاوز التراث التفسيري لابن تيمية، وقد زعم الباحث أنه قد خرج من تبعه هذه المسألة، لكنه غفل أن تطبيقات العالم هي الميدان الأمثل لرؤية تنظيره، وما نزعمه أن الباحث لم يتوسع في قراءة كلام الشيخ، ولم أطراف هذه القضية من كتبه رحمه الله .

ثانياً: عدم التفريق بين القول بما لم يرد عن السلف، والقول بخلاف ما ورد عنهم، والذي نقره، ويقره ابن تيمية، ومن قبله الطبري: صحة القول بما لم يرد عنهم فيه شيء من المعاني، وبمثل منهجهم .

ثالثاً: عدم الانتباه أن السلف هم أهل اللغة الأوائل، وأن أقوال الصحابة والتابعين حجة في اللغة على من جاء بعدهم، أضف إليه علمهم بالسياق المقامي للنص، ومزاياهم الخاصة .

رابعاً: أنه أخذ بعض أقوال ابن تيمية، وحملها ما لا تحتمله، وترك بعضاً هو كالصريح تنظيراً وتطبيقاً .

خامساً: أنه نصب الخلاف بين قول السلف واللغة، وجعل ابن تيمية من القائلين بوجود أقوال السلف دون اللغة، ثم ذكر أن الجمهور على وجود طريق ثالث: هو أخذ المعاني من اللغة الموافقة للكتاب والسنة، وهو ما لم يقله ابن تيمية في زعمه، وقد دللنا بمنصوص كلام الشيخ أنه قائل بالطريق الثالث، وهذا الوجه من الأوجه المهمة، والتي تبين خطأ الباحث في كثير من المواضع على الشيخ، وسنشير لبعضها .

وبعد؛

فقد قررنا أن شيخ الإسلام ابن تيمية - كغيره من أهل التفسير - ممن يجعل اللغة من مصادر التفسير، ويعتمد عليه في بيان كلام الله، وفي الترجيح بين أقوال المفسرين إن هم اختلفوا .

ويعظم ابن تيمية أقوال السلف في التفسير، وذلك لعدد من الأمور التي تميزوا فيها،
وسبقوا من جاء بعدهم بها، ويجعل أقوالهم حاكمة على أقوال بعض أهل العربية .

ويجعل أقوالهم إن اجتمعوا = حجة، وإن اختلفوا = فإن الحق لا يخرج عن مجموع
أقوالهم .

وأن الشيخ يقدم قول السلف على أقوال بعض أهل العربية .

وقد دللنا على ذلك بما لعلك قرأته، ولنبدأ ببيان ما وقفنا عليه من أخطاء، وننظر فيها،
ونسأل الله أن يوفقنا للقيام بحقها بالعلم والعدل .

1- زعم الباحث أن ابن تيمية يقول "بتوقف أخذ تفسير ألفاظ القرآن وتراكيبه على أقوال السلف، وعدم جواز الخروج عنها"⁽¹⁾.

قلت:

هنا قضيتان:

1- "توقف أخذ تفسير ألفاظ القرآن وتراكيبه على أقوال السلف".

وهذا خطأ على ابن تيمية، فإنه غير قائل بالتوقف، لكنه يقول: بوجوب الرجوع إلى أقوال السلف، وحرمة الخروج عن أقوالهم.

وسياتي التنبيه على خطأ تعريف التوقف عن الباحث، وتناقضه مع ما أراد تقريره .

وقد عرفت أن حرمة الخروج عن أقوال السلف، هي معكوس القول بوجوب الأخذ بإجماعهم، وعرفت أنه قول الإمام الطبري تنظيرًا وعملاً .

2- "عدم جواز الخروج عنها" .

وهذا صحيح إن عاد على قولهم بالإبطال، فإنه خروج من الإجماع، أما إحداث قول جديد لا يخالف تفسيرهم = فلا بأس به .

ومن تطبيقات ابن تيمية العملية في هذا الأمر، أنه جوز أن يكون المراد بـ "لقاء الله" في القرآن الرؤية، ونسبه لابن بطة⁽²⁾، مع أنه لا نص من السلف في ذلك، لكنه لا يعود على أقوالهم بالإبطال .

وقرر أحد الباحثين في مسألة: "إحداث وجه جديد في التفسير بين المجيزين والمانعين"، أن من ((تأمل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية .. يجده قد عدد أمثلة على المسائل التي لزم من إحداث الوجه الجديد فيها إبطال قول السلف))⁽³⁾.

1) القول بتوقف التفسير على قول السلف: (2)، وسنشير إليه اختصارًا بالبحث.

2) تفسير شيخ الإسلام، القيسي: (1/ 210).

3) إحداث قول جديد في التفسير بين المجيزين والمانعين، د. أمين المزيني، مجلة تبيان، عدد (31)، سنة (1440): (436).

2- قوله: "ومذهب ابن تيمية في هذه المسألة لازمُهُ هو المنع من إحداث تأويل جديد، وهو ما تقلده ابن تيمية بالفعل، وقد عرضنا لمذهب ابن تيمية في هذه المسألة وأدلته فيها في مواجهة قول الجمهور"، وقوله: "تكلّمنا عن لازم قول ابن تيمية بتوقّف التفسير على أقوال السلف، وهو عدم جواز إحداث تأويل جديد، إذ ذهب ابن تيمية إلى ذلك، واستدلّ عليه، وردّ على المجيزين، وهم الجمهور، فتناولنا أدلة المذهبين بالمناقشة"⁽¹⁾.

قلت:

هذه المسألة تحتاج إلى تحرير، وقد قال الجمهور: بعدم جواز إحداث قول يعود على أقوال السلف بالإبطال، ويتأمل كلام الشيخ، يظهر أن هذا مراده، وقد وافق على هذا غير واحد من الأئمة .

يقول الجويني: ((إذا اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قولين واستمروا على الخلاف = فالذي صار إليه معظم المحققين أن اختراع قول ثالث خرق للإجماع .

وذهب شاذلية من طوائف الأصوليين إلى أن ذلك لا يكون مخالفة للإجماع ... وهذا الذي ذكره ساقط))⁽²⁾، قال تلميذه: ((لأنهم أجمعوا على الحصر فذهولهم عن الحق على ممر الأيام مع كثرتهم محال))⁽³⁾.

بل إن القول بجواز إحداث قول جديد فيه نسبة الأمة إلى إضاعة شيء من الدين، وعدم اهتدائها للحق زماناً طويلاً، والأدلة متظاهرة على بطلانه .

قال الإمام أبو عبد الله الشافعي عن الصحابة: ((هم فوقنا في كل عملٍ واجتهادٍ وورعٍ وعقلٍ وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا، ومن أدركنا ممن يُرضى أو حُكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سنّةً إلى قولهم إن اجتمعوا، أو قول بعضهم إن تفرقوا، وهكذا نقول، ولم نخرج عن أقاويلهم، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله))⁽⁴⁾.

(1) البحث: (3، 5).

(2) البرهان في أصول الفقه: (1/ 273)، وانظر: التلخيص، له: (3/ 92).

(3) المنحول: (417).

(4) إعلام الموقعين: (2/ 150)، والبحر المحيط: (8/ 57).

وقال الشاطبي: ((فكل ما جاء مخالفاً لما عليه السلف الصالح؛ فهو الضلال بعينه))⁽¹⁾.

وننبه هنا: أننا نمنع من إحداث قول جديد يعود على أقوالهم بالإبطال كما مر، أي: القول بخلاف ما ورد عنهم، أما القول بما لم يرد عنهم فهو مقبول طالما أن الآية تحتمله .

والسؤال الذي ينبغي أن يوجه للباحث: هل قال الجمهور بجواز إحداث قول جديد مخالف لقول السلف؟!!

وقد سبق التفريق بين: القول بما لم يرد عن السلف، والقول بخلاف ما ورد عنهم، وأن الثاني هو الممنوع دون الأول، فاجعله منك على ذكر .

بقي أن ننبه إلى أن ابن تيمية لا يفرق بين إحداث قول، وإحداث تأويل، وسننقل في نهاية البحث ما يدل على ذلك .

وننبه كذلك إلى أن الاستدلال برأي الجمهور دون تحليل مراد ابن تيمية من مكان الخل في كلام الباحث، كما سننبه عليه إن شاء الله في موضعه .

3- قوله: "لا نبعد عن الصواب إن قلنا إنه الذي نظر لهذه المسألة واستدل لها، وردّ على من يخالف فيها دون غيره" (1).

قلت:

قد علمت مما سبق أن ابن تيمية في وادٍ، وفهم الباحث في وادٍ سحيق آخر، وأن قول ابن تيمية بحاكمية قول السلف على اللغة هو قول الطبري رحمه الله، وغيره .

4- قوله في تعريف توقُّف تفسير القرآن على أقوال السلف: "والمتتبع كلام مَنْ تكلم في هذه المسألة يظُّهر له بوضوح أن المراد بتوقُّف تفسير القرآن على أقوال السلف هو وجوب أخذ معاني أي القرآن من خلال أقوالهم هذه، وعدم الخروج عنها"⁽¹⁾.

قلت:

في التعريف عدة ملاحظات، من أهمها:

1- لقد ذكر الباحث أنه استعمل التوقف في معناه "المجازي"، وهو: عدم تمام الأمر بدون الشيء .

ولسيطرة فكرة "الضدية" بين أقوال السلف واللغة في ذهن الباحث، اندفع إلى هذا التعريف .

ولو رحنا لنصوغ التصور كالتالي: لو افترضنا زهاب أقوال السلف بالكلية، أكان وجود اللغة وحدها كافيًا في معرفة مراد الله؟!

والجواب:

لا، بل لازم حفظ الدين بقاء أقوالهم = لأنهم نقلة كلام الله، ونقطة أسباب نزوله، ونقطة بيان الرسول له، وهم أعلم الناس بلغته، وهم أهل العرف الذي نزل القرآن بينهم ... إلى آخر القضايا التي ذكرناها في تقديم فهم السلف، وعلاقته باللغة .

أما قوله: "وجوب أخذ معاني أي القرآن من خلال أقوالهم هذه":

فقد عرفت أن ابن تيمية يوجب أخذ المعاني المجمع عليها، دون المختلف فيها، وأنه جعل اللغة من قواعد الترجيح بين أقوالهم إن اختلفوا .

وقوله: "وعدم الخروج عنها".

فقد سبق مراد ابن تيمية وغيره بعدم الخروج عن أقوالهم، وإحداث قول يعود على أقوالهم بالإبطال .

وجه التناقض بين التعريف وبين البحث:

لقد أقام الباحث بحثه على كفاية اللغة وحدها دون أقوال السلف في فهم القرآن المجيد .

بينما لم يقل أحدٌ لا ابن تيمية وغيره بحصر مصادر التفسير في أقوال السلف وحدهم .

وقد دللنا من كلام ابن تيمية أن طرق التفسير عنده:

1- اللغة بمستوييها المعجمي، والسياقي .

2- أقوال السلف، وأنها جزء من السياق بمفهومه العام .

وبتبع منهج ابن تيمية نفسه في التفسير، ستجد أنه يعتمد النقل والاستدلال، فتارة يرجح بأقوال السلف، وتارة يرجح باللغة، وتارة يرجع بالسنة ... وهكذا .

فالقول بحصره التفسير في أقوال السلف خطأً بين عليه رحمه الله، وهو ما يفهم من مجموع كلام الباحث .

ومن العدل أن نذكر أن هذا ما يفهم من كلام الباحث، وأنه قصر في بيان هذه المسألة، مع أن مدار بحثه عليها .

وابن تيمية قد جعل حديثه في الأمور التي لا تُعلم باللغة، كما في قوله: ((والتفسير الذي يعلمه العلماء فيتضمن الأنواع التي لا تعلم بمجرد اللغة كالأسماء الشرعية، ويتضمن أعيان المسميات وأنواعها التي يفتقر دخولها في المسمى إلى اجتهاد العلماء))⁽¹⁾.

وأن فهم السلف يمتاز بأمر لا تستفاد بمجرد اللغة والعلم باللسان، قال: ((وقد تبين بذلك أن الأحاديث النبوية من الصحاح من ردّها منها شيئاً، وفهم من ظاهره معنى يعتقد أنه مخالف للقرآن أو للعقل، فمن نفسه أتى وأن المقررين للنصوص هم أرفع الخلق وأعلاهم طبقة، إذ جمعوا المعرفة والفهم، فإن الصديق رضي الله عنه كان أعلمهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم، وأفهمهم لمعان زائدة من الخطاب، لا تستفاد بمجرد اللغة والعلم باللسان، بل هي من الفهم الذي يؤتاه الله عبده))⁽²⁾.

1) الرد على المنطقيين: (54).

2) جواب الاعتراضات: (80).

5- قوله: "الناظر في كلام ابن تيمية في أثناء تناوله لقضية توقُّف التفسير على أقوال السلف يَجِدُ أن تناوُلَه لها كان في سياق الردِّ على المعتزلة والمتكلمين؛ إذ يَرَى أنهم يَعْتَمِدُونَ في تأويلاتهم للقرآن وتفسيرهم له على عقولهم واللغة المحضة، ولا يُلقُونَ بالألَّا للوارد عن السلف في ذلك"(1).

قلت:

ليس هذا رأي ابن تيمية، بل هذا منصوص كلام أهل البدع من المعتزلة وغيرهم(2). يقول القاضي عبد الجبار: ((وهكذا طريقتنا في سائر لمتشابهه: أنه لا بد من أن يكون له تأويل صحيح يخرج على مذهب العرب، من غير تكلف وتعسف)) (3). وكثير من أهل البدع، وبخاصة من أهل الكلام يعظمون شأن اللغة العربية، ليستفيدوا منها في نصر مذاهبهم وآرائهم(4). وقد ظهر التأثير في التعامل مع اللغة العربية عند أهل البدع في الجوانب المختلفة(5):

1- كجانب الأساليب والتراكيب .

2- وجانب المفردات اللغوية .

3- والجانب الإعرابي .

ولو فتحنا هذا الباب لأهل البدع، لضاع الدين علينا، بل إن الأشعرية قاموا على المعتزلة في أمور، ولما تاهوا رجعوا إلى أدلة السمع .. وهذا ونحوه ظاهر في كتب أصول الدين .

وسياتي بيان خطأ الباحث البين في هذه القضية، ولوازم كلامه بإذن الله .

1 () البحث: (13).

2 () انظر: العقائدية، للمطرفي: (385).

3 () إعجاز القرآن، من كتابه المغني: (16 / 380).

4 () العقائدية: (401).

5 () انظره بأمثله في العقائدية: (595 - 597).

6- قوله: "قد اقتصرنا على البُعد الاستدلالي الذي اعتمد عليه ابن تيمية، فناقشناه فيما استعان به من أدلة، ولم نقصد إلى تتبُّع التطبيقات العملية المتعلِّقة بالمسألة، فهذا أمر يحتاج إلى دراسة مستقلة، بل إلى دراسات، بالإضافة إلى أن ذكر الأمثلة العملية في الدراسات التي تُعنى بالتأصيل والاستدلال ليس شرطاً فيها"⁽¹⁾.

قلت:

بل هذا هو سبب خطأ الباحث، وأنه تجاوز التراث التفسيري التيمي .

إن ابن تيمية لا يتكلم عن مجردات لا وجود لها إلا في عالم الذهن، بل يتكلم عن نصوص القرآن المجيد، وكان للرجل عناية كبرى بالقرآن كما سبق وأشرنا في التمهيد .

فكيف يستجيز الباحث أن يُلصق بعالم بحجم ابن تيمية قولاً، وهو لم ينعم النظر في كلامه، ولا في تطبيقه .

بل ظهر لنا أنه لم ينعم النظر في تنظير ابن تيمية كذلك .

ولو كلف نفسه بقراءة تفسير ابن تيمية = لبان له خطؤه في فهمه، وتجنیه عليه .

7- قوله: "فَمَنْ أَتَقَنَّ هذه اللغة وحصلَ القدر الذي يَسْتَطِيع من خلاله أن يفهم معاني ألفاظ القرآن وتراكيبه = فلا يُلزِمه أن يَرْجِع إلى أحدٍ بعد ذلك لِيُفهمه تلك المعاني"(1).

قلت:

وهذا من أبطل الباطل، فإن لازمه عدم الحاجة إلى الرسول نفسه في بيان القرآن، وهو ما لم يقله غيره، إلا طوائف من أهل البدع، وأول من تجاوز السنة وفهم السلف هم الخوارج، كما في مناظرة ابن عباس لهم، وقد أقام المعتزلة عقائدهم الفاسدة على الاعتماد على اللغة وحدها، وأهل البدع يضرب بعضهم بعضًا بما تحتمله اللغة(2)، فأني نص يبقى بعد ذلك!؟

وهو متناقض مع قوله بأهمية الرجوع إلى جهود السابقين ... إلى آخره .

ولو سلمنا بهذا الذي قاله؛ لعدنا على الإجماع بالإبطال، إذ لا عبرة به إذًا، إذ لا يلزمنا فهم أحد، ولا يلزمنا الرجوع لأحد .

وظني أن الباحث لو تنبه للإشكالات الواردة عليه من هذا الإطلاق لما تجاسر عليه .

فإن قال: إنما قصدت ما ليس بمجمع عليه، وما لم يكن من باب الشرعيات .

قلنا: وبه نقول، فلم يلزم ابن تيمية إلا بإجماع الصحابة، وبالترجيح بين أقوالهم إن هم اختلفوا !

يقول الطبري: ((وأما الذين ذكرنا قولهم من أهل العربية، فقد قالوا على مذهب العربية، غير أنهم أغفلوا معنى الكلمة وحملوها على غير وجهها من التأويل.

وإنما ينبغي أن يحمل الكلام على وجهه من التأويل، ويلتمس له على ذلك الوجه للإعراب في الصحة مخرج، لا على إحالة الكلمة عن معناها ووجهها الصحيح من التأويل))⁽³⁾.

وقال: ((وقد قيل في ذلك أقوال غير ما قلنا، وإنما اخترنا هذا القول على غيره من الأقوال لموافقة أقوال أهل العلم من الصحابة والتابعين، إذ كنا لا نستجيز الخلاف عليهم، فيما استفاض القول به منهم، وجاء عنهم مجيبًا يقطع العذر.

(1) البحث: (16).

(2) انظر: العقائدية: (386 - 399)، الاستدلال على المعاني: (386).

(3) جامع البيان: (18 / 19).

فأما الذين قالوا في ذلك غير قولنا ممن قال فيه على وجه الانتزاع من كلام العرب، من غير أن يعزوه إلى إمام من الصحابة أو التابعين، وعلى وجه يحتمل الكلام غير وجهه المعروف، فإنهم اختلفوا في معناه بينهم))، ثم ذكر أقوالهم، وقال: ((وكل هذه الأقوال التي ذكرنا عن ذكرنا توجيه منهم للكلام إلى غير وجهه المعروف، وغير جائز توجيه معاني كلام الله إلى غير الأغلب عليه من وجوهه عند المخاطبين به، ففي ذلك - مع خلافهم تأويل أهل العلم فيه - شاهد عدل على خطأ ما ذهبوا إليه فيه))⁽¹⁾.

ومن لوازم كلامه تصويب كلام أهل البدع، فمن قال من الكرامية والمجسمة وأضرابهم قولاً في التفسير، واستند فيه إلى ظاهر العربية = فإن قولهم صحيح، لأنهم ليسوا بحاجة إلى فهم أحد .. وهكذا، وهذا لازم باطل جداً، وبطلانه يدل على بطلان الملزوم، وهو كلام الباحث .

8- قوله: "وفي تقلد أبي حيان هذه الرؤية التي تبناها القاضي عبد الجبار - وهو معتزلي - إيحاءً بأن المسألة عنده بعيدة الصلة عن البعد الكلامي العقدي؛ لأن من المعروف أن أبا حيان على مذهب الأشاعرة المناوئين للمعتزلة، بل كان كثير الحط عليهم في تفسيره «البحر المحيط» ((، إلا أن المعتزلة استنتمروا هذه القضية في تقرير مذهبهم الكلامي" (1).

قلت:

يقول ابن تيمية عن الأشعرية: ((وانتم خالفتم من نصوص الكتاب والسنة وسلف الأمة في مسائل الصفات والقرآن والرؤية ومسائل الأسماء والأحكام والقدر ما تأولتموه، فالمعتزلة ونحوهم إذا خالفوا من ذلك ما تأولوه لم يكن لكم عليهم حجة، وإذا قدحتم في المعتزلة بما ابتدعوه من المقالات وخالفوه من السنن والآثار قدحوا فيكم بمثل ذلك، وإذا نسبتموهم إلى القدح في السلف والأئمة نسبوكم إلى مثل ذلك، فما تدمونهم به من مخالفة الكتاب والسنة والإجماع يذمونكم بنظيره، ولا محيص لكم عن ذلك إلا بترك ما ابتدعتموه وما وافقتموهم عليه من البدعة، وما ابتدعتموه أنتم، وحينئذ فيكون الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها سليماً من التناقض والتعارض محفوظاً، قال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.

وبالجملة فعامّة ما ذمه السلف والأئمة وعابوه على المعتزلة، من الكلام المخالف للكتاب والسنة والإجماع القديم لكم منه أوفر نصيب، بل تارة تكونون أشد مخالفة لذلك من المعتزلة، وقد شركتموهم في أصول ضلالهم التي فارقوا بها سلف الأمة وأئمتها، ونبذوا بها كتاب الله وراء ظهورهم، فإنهم لا يثبتون شيئاً من صفات الله تعالى، ولا ينزهونه عن شيء بالكتاب والسنة والإجماع بل يزعمون أن معرفة صحة الكتاب والسنة والإجماع موقوف على العلم بذلك، والعلم بذلك لا يحصل به لئلا يلزم الدور، فيرجعون إلى مجرد رأيهم في ذلك، وإذا استدلوا بالقرآن كان ذلك على وجه الاعتضاد والاستشهاد لا على وجه الاعتماد والاعتقاد، وما خالف قولهم من القرآن تأولوه على مقتضى آرائهم، واستخفوا بالكتاب والسنة وسموها ظواهر، وإذا استدلوا على قولهم بمثل قوله: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ} وقوله: {فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ}، أو قوله: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ}، ونحو ذلك، لم تكن هذه النصوص هي عمدتهم ولكن يدفعون بها عن أنفسهم عند المسلمين، وأما الأحاديث النبوية فلا حرمة لها عندهم، بل تارة يردونها بكل طريق ممكن، وتارة يتأولونها، ثم إن [زعموا] أن ما وضعوه برأيهم قواطع عقلية، وأن هذه القواطع العقلية ترد لأجلها نصوص الكتاب والسنة،

إما بالتأويل، وإما بالتقويض، وإما بالتكذيب، وأنتم شركاؤهم في هذه الأصول كلها ومنهم أخذتموها، وأنتم فروخهم فيها، كما يقال: الأشعرية مخانيث المعتزلة، والمعتزلة مخانيث الفلاسفة، لكن لما شاع بين الأمة فساد مذهب المعتزلة، ونفرت القلوب عنهم، صرتم تظهرون الرد عليهم في بعض المواضع، مع مقاربتكم أو موافقتكم لهم في الحقيقة، وهم سموا أنفسهم أهل التوحيد، لاعتقادهم أن التوحيد هو نفي الصفات، وأنتم وافقتموهم على تسمية أنفسكم أهل التوحيد، وجعلتم نفي بعض الصفات من التوحيد، وسموا ما ابتدعوه من الكلام الفاسد، إما في الحكم، وإما في الدليل، أصول الدين، وأنتم شركتموهم في ذلك.

وقد علم ذم السلف والأئمة لهذا الكلام، بل علم من يعرف دين الإسلام وما بعث الله به نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام ما فيه من المخالفة لكتب الله وأنبيائه ورسوله⁽¹⁾.

تنبيه:

كانت النزعة المهمة بآثار الصحابة والسلف عموماً أظهر عند أوائل الأشاعرة، ثم قلت العناية بها بعد ذلك بفعل تطور المنهج، وازدياد التأثيرات الفلسفية والاعتزالية حتى كادت الفروق تتلاشى بين القاضي عبد الجبار ومدرسته، وبين متأخري الأشاعرة كالرازي ومن أتى بعده، وإن ظل المذهب الأشعري بصفة عامة أكثر اهتماماً، وأشد عناية بالاستئناس بأقوال الصحابة، والدفاع عنهم⁽²⁾.

1) التسعينية: (3/ 980 - 984).

2) الدليل النقلي في الفكر الكلامي بين الحجية والتوظيف، د. أحمد قوشتي: (259 - 260).

9- قوله: " وهذا البُعد العقدي في تقرير هذه المسألة - في رأينا - هو الباعث والمحرك لابن تيمية في تقلد القول بتوقف التفسير على أقوال السلف"(1).

قلت:

وهذا صحيح، فإن نظر ابن تيمية رضي الله عنه نظر مجتهد إلى الشريعة، وترابطها، والاعتقاد عنه مؤسس على الكتاب والسنة، فلا بد من تقرير فهم الكتاب والسنة بطريق صحيح .

"فمسألة إجماع الصحابة، وخلافهم، أو ما يصاغ بعبارة (فهم السلف) هو أمر متعلق بنفس الدين، بكل مبانيه وأصوله .

فالنظر للدين باعتباره مجموعة من الفنون أو العلوم، هو أمر أجنبي عن فقه السلف، فسواء كان الأمر مما يجب اعتقاده، أو مما يجب عمله، فكلا الأمرين منسوب للدين، يرد عليه ما يرد على ما يثبت في الدين، من قطعية أو ظنية، ومن خلاف ووفاق، فمسائل الاعتقاد منها القطعي ومنها الظني، ومنها الاتفاقي ومنها الخلافية، لا فرق بينها وبين الفروع في هذا من حيث الأصل .

نعم، يقع الخلاف في الفروع أكثر منه في الأصول، لكن هذا الأمر صفة إضافية تعرض للفروع لاعتبارات أخرى، فهذا مما لا يقدر في أن فهم السلف وحجته أمر واحد مستطرق في كل مسائل الدين، الاعتقاد، والفقه، والسلوك، على سنن واحد .

بل إن نفس الخلاف في الفروع منهم هو ما دل على مسائل عظيمة كمشروعية الاجتهاد نفسها!، وطرائقه، ومدارسه .

ومتى سلم المعترض بأنه حجة في العقائد = لزمه أنه حجة في الفقه والتفسير والسلوك، لعدم الفارق، وإلا وجب عليه أن يفرق بين مسائل العقيدة والفقه والتفسير بحجة صحيحة تجعل من الدليل الواحد حجة في أحدهما دون آخر .

والأصل الذي لا خلاف فيه: أنه لا يشترط لقول ما دليل معين، فما كان دليلاً صحيحاً = صح أن يستدل به في كل باب، وتتنوع الأدلة بتنوع الأبواب بحسب تعلقها بالمدلول، لا بنفس الصلاحية، فالإجماع في نفسه دليل صالح للاحتجاج به في كل باب، وإنما يتعلق بباب دون غيره بحسب تعلقه ببعض المسائل دون بعض المسائل التي يتخلف عنها بسبب وقوع الخلاف الصحيح، وهكذا في غيره من الأدلة .

فكذا إجماع السلف وخلافهم صالح للاحتجاج به في كل باب في الدين، علميًا كان أو عمليًا، ويعرض له ما يعرض لغيره من الأدلة في تعلقها بأفراد المسائل"⁽¹⁾.

فاشدد يدك بهذا الكلام فإنه نفيس !

1() انظر: رد الاعتراضات الأزهرية على المقولة السلفية: (17) بتصرف .

10- قوله: "وعلى كلِّ فإن ابن تيمية قد ذهب إلى توقُّف التفسير على أقوال السلف"⁽¹⁾، وراح يستدل له من كلام ابن تيمية .

قلت:

لو تأمل في كلام الشيخ لوجده واضحًا، فإنه يتكلم، وبلغة صريحة في مخالفة أقوالهم، فقد قال: ((وفي الجملة مَنْ عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يُخالف ذلك كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا))، وقال: ((فمَنْ خالف قولهم، وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا)).

وقد علمت أن ابن تيمية - كغيره - لا يجوز إحداث رأي يعود بالإبطال على قول السلف، وهو الحق الذي لا ريب فيه، وقد اتفق الباحث معنا في هذا .

ونقل الباحث قول ابن تيمية: ((الرجوع في تفسير القرآن - الذي هو تأويله الصحيح المبين لمراد الله تعالى به - إلى الصحابة هو الطريق الصحيح المستقيم، وأن ما سواه إمَّا أن يُخطئ بصاحبه، وإمَّا أن يكون دُونَه في الإصابة)).

وهذا لا ينبغي أن يقول بخلافه أحد، وقد نقلنا سابقًا جملة من أقوال أهل العلم، ومنهم قول إمامنا الشافعي: ((هم أدوا إلينا سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم عامًّا وخاصًّا وعزماً وإرشادًا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنبط به، آراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا لأنفسنا))⁽²⁾.

تتمة:

بيان قول ابن تيمية الذي نقله الباحث: ((أن الصحابة والتابعين نقلوا معاني القرآن عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلا حاجة إلى أخذ معانيه من أحد))⁽³⁾.

وهذا النقل من أقوى ما يمكن أن يوجه إلى فهم الباحث، ونبينه ليدللك على أنه نقيض ما ذهب إليه الباحث !

(1) البحث: (17).

(2) الرسالة: (11).

(3) جواب الاعتراضات المصرية: (113).

فلتعلم أن ابن تيمية يرد على من زعم أن الصحابة والتابعين وقع منهم تأويل، وأن ابن عباس أرشدهم إلى التأويل بقوله: ((إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر، فإنه ديوان العرب)).

وأجاب شيخ الإسلام عن ذلك بعدة أوجه، نقتصر منها على قدر الحاجة:

1- بطلان نقل التأويل عنهم، قال عن الصحابة: ((ولقد بحثت عن هذا الباب وكشفتُه، وطالعتُ التفاسير المنقولة عن الصحابة نقلاً صحيحاً، فلم أجد عن أحدٍ من الصحابة أنه تأوّل آيةً واحدةً من الآيات التي ظاهرها صفةٌ على نفي الصفة))⁽¹⁾، ونفاه عن التابعين كذلك .

2- أنه على فرض ثبوته، فليس قول بعضهم على بعض حجة !

3- "أن نقله عن ابن عباس «إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر» لا يدلُّ على مورد النزاع، فإن هذه الآيات والأحاديث المفهوم معناها الظاهر مدلولها لم يخفَ علينا حتى نطلبه من الشعر، وإنما قال ذلك في الألفاظ الغريبة المتداولة، مثل قسورة وضيّزي ونحو ذلك من الألفاظ الغريبة.

ولهذا روي أن نافع بن الأزرق كان يسأل ابنَ عباسٍ عن شيء من غريب القرآن، فيُجيبه عنه ويستدلُّ لمعناه بما يرويه من الشعر، فأين الاستدلالُ بالشعر على اللفظ الذي لا ظاهر له ولا يُفهم له معنًى = من الاستدلالِ به على صرفِ النصوص عن مدلولها ومعناها؟

ينبغي لمن تكلم أن يعقل ما يقول ثم يتكلم، فبمثل هذه الاستدلالات وقع التحريف في الكتاب والسنة، فلا حول ولا قوة إلا بالله"⁽²⁾.

فتأمل كلام الرجل، وما يدل عليه، فهو كالصريح في الاحتجاج بلغة العرب في الغريب، وما لا يفهم إلا من طريق اللغة .

وصدق في قوله: ينبغي لمن تكلم أن يعقل ما يقول ثم يتكلم !

4- "أن هذه المسألة فيها نزاعٌ، وهو التمثلُ للقرآن ببيتٍ من الشعر وتفسيره بمجرد اللغة، وفيه روايتان عن أحمد، إحداهما جواز ذلك لما تقدم، والثانية المنع من ذلك، لما تقدم من أن الصحابة والتابعين نقلوا معاني القرآن عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلا حاجة إلى أخذ معانيه من أحدٍ .

1) جواب الاعتراضات: (108).

2) السابق: (112).

ومن قال هذا طالب بصحة النقل عن ابن عباس .

أو حملَ هذا على الصورة التي يتعدَّرُ فيها النقلُ عن الصحابة، وهذا قريب، ولهذا قال: «إذا خفي عليكم»، وإنما يخفى عليهم إذا لم يكن منقولاً عن الصحابة والتابعين⁽¹⁾.

فتأمل إيراد الشيخ للوجهين، وقال عن الوجه الذي يحمل الاستدلال بلغة العرب (وهذا قريب)، وأن ما لم يكن منقولاً عن الصحابة والتابعين، فلا بأس من الاستدلال عليه وتفسيره بمجرد اللغة .

1 () جواب الاعتراضات: (113).

11- قوله: "والقسم الثاني أورد فيه من الأدلة التي تُضعف من الطريق الآخر الذي يؤخذ منه تفسير القرآن، وهذا الطريق هو اللغة، لأنه كما سيظهر في أثناء البحث أن اللغة هي عمدة الفريق المخالف لنظرة ابن تيمية"⁽¹⁾.

قلت:

راجع مراد ابن تيمية في كلامنا حول جواب الاعتراضات الحموية، وأن الشيخ يُضعف طريق نوع من اللغة فيما جاء من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم والسلف

وأنه يأخذ باللغة بشرط صحة نسبة المعنى لله ورسوله، وألا يخالف ما علم من نعت الله ورسوله .

وقد استخدم الشيخ نفسه اللغة في جواب الاعتراضات المصرية نفسه⁽²⁾، فضلاً عن تقريراته اللغوية في كتبه الأخرى⁽³⁾ .

فغاية كلام الشيخ أن لا نقبل كل تفسير تحتمله اللغة حتى وإن خالف كلام السلف، وقد قال في كلام شبيهه: "فإن قلتم: كل من تأول بدليل على القواعد سوغناه له، وإن كان قد يخطئ.

قلنا: فيكون تأويل الجهمية والقدرية والخوارج والروافض والوعيدية والباطنية والفلاسفة كلها سائغة وإن كانت خطأ، وهذا مما علم بالإجماع القديم بل بالاضطرار من دين الإسلام أن جميع هذه التأويلات ليست سائغة، بل تسويغ جميع هذه التأويلات على خلاف إجماع هذه الفرق كلها، فإن جميع فرق الأمة لا يسوغ جميع التأويلات"⁽⁴⁾.

1) البحث: (19).

2) جواب الاعتراضات: (140).

3) انظر: الدراسات اللغوية والنحوية في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، تأليف: د. هادي أحمد فرحان الشجيري الناشر: دار البشائر .

4) جامع المسائل، المجموعة الخامسة: (77).

12- قوله: "وظاهر تقرير ابن تيمية يُشعر بانحصار طُرُق التفسير في طريقين: طريق أقوال السلف، وطريق اللغة المحضة ... لكن الناظر في مقولات العلماء والمفسرين يجد أن حصر طُرُق التفسير في هاتين الطريقتين منخرم؛ إذ وجدناهم يذكرون طريقًا ثالثة، وهي التفسير باللغة مع موافقة الكتاب والسنة"⁽¹⁾، وقوله: "إلا أن ابن تيمية قد نصّب الخلاف بين طريق السلف وطريق اللغة المحضة"، وقوله: "وحصره طُرُق التفسير بين هذين الطريقتين عجيبٌ، مع نصّ العلماء والمفسرين على هذه الطريق الثالثة، فهل غفلَ ابن تيمية عن هذه الطريق وهو يقرّر المسألة، أو أغفلَ ذكرها بسبب أو دون سبب؟!"⁽²⁾.

قلت:

والعجيب حقًا هو غفلة الباحث أو إغفاله المحكم من كلام الشيخ، والتحكم في كلام الشيخ حتى يوافق ما قرره هو .

ففي هذا الكلام مأخذ:

أولًا: لم يحصر الشيخ طُرُق التفسير في هاتين الطريقتين حتى يُقال بانخراجه، بل قال أن القرآن يفسر بالقرآن، وبالسنة، وبأقوال السلف، وباللغة، وقد قال بعد حكاية أحوال التفسير الوارد عن التابعين، وأن أقوالهم ليست بحجة إن اختلفوا، لا على بعضهم البعض، ولا على من بعدهم، ثم قال: "ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك"⁽³⁾، وقد سبق النقل عنه في ضوابط التفسير باللغة، وأنه طريق معمول به بشروطه .

ثانيًا: ليس في كلام الشاطبي الذي نقله الباحث ما يخالف كلام ابن تيمية، ونحن نبينه لك أخذًا من نقل الباحث، فإن الباحث نقل عن الشاطبي من أن التفسير الجاري على موافقة العربية وقواعد الشريعة ودلالات الكتاب والسنة، هو من طُرُق التفسير التي لا يُمكن إهمالها للعالم بهما، وذكر من أسباب ذلك أن معاني القرآن لم يتكلم في جميعها المتقدمون .

فقد نص الباحث أن الشاطبي يتحدث عن معانٍ لم يتكلم فيها المتقدمون، وأن أخذها من طريق اللغة جائز إذا لم يخالف قواعد الشريعة، ودلالات الكتاب والسنة، وهذا منطوق ومفهوم كلام ابن تيمية .

(1) البحث: (19).

(2) البحث: (20).

(3) شرح مقدمة في أصول التفسير: (260).

وقول المناوي: «استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولاً عن المفسرين إذا وافق أصول الشريعة»⁽¹⁾، لو قلنا إنه على الضد تماماً مما ذهب إليه الباحث = لكان قولنا هو الصواب، فإنه قال: ما لم يكن منقولاً عن المفسرين، مع موافقة أصول الشريعة .

ولسنا بحاجة إلى تكرار النقول عن ابن تيمية لنثبت أن هذا عين كلامه رضي الله عنه .

1() شرح المواهب اللدنية، نقلاً عن البحث: (20).

13- قوله: "أن المعتزلة وغيرهم في اعتمادهم على العقل واللغة، لم يكن هذا منهم تحكُّمًا ولا إعراضًا عن الأحاديث تشهياً، ولا انتقاصًا من قدر السلف، ولكنهم فعلوا ذلك لاعتقادهم مركزية اللغة في فهم النصِّ القرآني، وأنها الأداة التي نصَّبها الله - تعالى - بينه وبين خلقه ليفهموا من خلالها كلامه - سبحانه -، فإذا كان المعنى القرآني المأخوذ من الآي سبيل تحصيله اللغة، فلا معنى لرجوع مَنْ حصلها إلى غيره ليفهمه أمرًا يستطيع فهمه بنفسه، هذا بخلاف ما لا يُدرَك معناه إلا بالنقل المحض، فهذا لا يَخْتَلِفُ المعتزلة وغيرهم من المتكلمين في الرجوع فيه إلى الأحاديث والآثار"⁽¹⁾.

قلت:

وهذا من أعجب العجب، إذ أصل ضلال أهل البدع تقديمهم العقل على النقل، وقد رد الشيخ عليهم في كتابه الذي ما له في الوجود نظير ثانٍ (درء تعارض العقل والنقل)، وهم يجعلون أن المرجع في معرفة الرب أدلة العقول، وأن أدلة السمع لا توصل إلى معرفة الله، وإنما يوردون أدلة الكتاب لأنها توافق أدلة العقل، ولأجل هذا يردون أحاديث الآحاد، ويستعملون اللغة لأجل ذلك⁽²⁾، ولعمري هل يتفق الباحث مع الرازي القائل بأن الأدلة اللفظية غير يقينية⁽³⁾، إلى آخر هذه اللوازم التي تلزم عليه .

هذا، مع ما في كلامه من الاضطراب والتناقض، فإن قوله: "فإذا كان المعنى القرآني المأخوذ من الآي سبيل تحصيله اللغة" لا يخالف فيه الشيخ كما نبهنا عليه، وإنما النزاع في معارضة المعنى المأخوذ من اللغة لما أجمعوا عليه، أو مخالفته للتفسير النبوي، ونحوه.

وقوله: "...فهذا لا يَخْتَلِفُ المعتزلة وغيرهم من المتكلمين في الرجوع فيه إلى الأحاديث والآثار"، وهذا خطأ محض، فإن المعتزلة يأخذون بالموتواتر في الجانب النظري، وينازعون في كثير منه على المستوى التطبيقي⁽⁴⁾، إما بالتضعيف، وإما بالتأويل اعتمادًا على الاحتمالات اللغوية، وهو ما يمتاز بهم فيه الأشاعرة، وأهل الحديث على حد سواء .

(1) البحث: (21).

(2) وهذا منصوص كلامهم، انظر: العقائدية: (380 - 392).

(3) محصل أفكار المتقدمين: (45).

(4) الدليل النقلي، أحمد قوشتي: (144).

وانظر: موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، لسليمان الغصن، دار العاصمة

وجمهورهم وجمهور الأشاعرة ومن تابعهم من ذوي النزعات الكلامية قائلون أن خبر الواحد في جميع صورته لا يعدو درجة الظنية على اضطراب في المسألة بينهم، وتفريق بين المتشابهات⁽¹⁾.

بل إن القول بعدالة الصحابة محل نظرٍ عند كثير من المعتزلة، بل صنف بعضهم في الإزراء على الصحابة والطعن فيهم⁽²⁾، ولا يقول المعتزلة ولا الأشاعرة بحجية قول الصحابي في العقيدة مطلقاً، بل إن الصحابة عند المعتزلة قدرية، مصرحين بالعدل، ومنكرين للجبر ... إلى آخره .

وتلك نظرةٌ عجلية، وإلا فإن واقع الأمر أعقد من ذلك، وقد اعتمد المعتزلة على اللغة اعتماداً أساسياً لإبطال ما يتوهمونه معنى مشتبهاً في اللفظ القرآني، ثم يثبتونه موجوداً في اللغة، ويركبون لأجل ذلك الصعب والذلول، ويعتمدون الفروض المجازية، "والتأويل الاعتزالي نوعٌ من التأويل العقلي الذي يتخذ اللغة وسيلة وأداة، وليس تأويلاً لغوياً خالصاً في المقام الأول"⁽³⁾، ولو رحنا نستدل من كلا أئمة الاعتزال ورد الأشاعرة عليهم، ورد أهل السنة على الجميع لطل الأمر بنا، وانظر الكشاف وحواشيه لتعلم حقيقة الأمر .

بل إن الأمر وصل بالأشاعرة إلى جعل تفسير إمام كابن عطية - وهو أشعري - أخطر من الكشاف، فقد سئل ابن حجر الهيتمي: هل في تفسير ابن عطية اعتزال؟

فأجاب بقوله: ((نعم، فيه شيء كثير، حتى قال الإمام المحقق ابن عرفة المالكي: يُخشى على المبتدئ منه أكثر ما يُخاف عليه من كشاف الزمخشري؛ لأن الزمخشري لما علمت الناس منه أنه مبتدع تخوفوا منه، واشتهر أمره بين الناس مما فيه من الاعتزال ومخالفة الصواب، وأكثروا من تبديعه وتضليله وتقيحه وتجهيله، وابن عطية سُني، لكن لا يزال يُدخل من كلام بعض المعتزلة ما هو من اعتزاله في التفسير، ثم يُقره ولا يُنبه عليه، ويعتقد أنه من أهل السنة، وأن ما ذكره من مذهبهم الجاري على أصولهم، وليس الأمر كذلك، فكان ضرر تفسير ابن عطية أشد وأعظم على الناس من ضرر الكشاف))⁽⁴⁾.

وهذا مع ما يُعرف من قول بعض الأشاعرة بالتفويض، وفيه ما فيه⁽⁵⁾.

1) الدليل النقلى: (156 - 183).

2) الدليل النقلى: (247).

3) الدليل النقلى: (416).

4) الفتاوى الحديثية، لابن حجر الهيتمي: (242).

5) انظر: مقالة التفويض، محمد محمود آل خضير، مركز تكوين .

وننبه هنا:

إلى أن نصوص الاعتقاد هي من كتاب الله تعالى، فيجري عليها ما يجري على سائر النصوص .

14- قوله: " وقد استعان ابن تيمية في بيان هذا الأمر وإجلائه والاستدلال له بخمسة وجوه، يُبيّن ويُقرّر من خلال كلّ وجهٍ استقامة تفسير السلف عن غيره من طرق التفسير"⁽¹⁾.

قلت:

لا بد من التنبه أن الوجوه التي ذكرها ابن تيمية نكمن قوتها في مجموعها، وليس في أفرادها، فنظر الباحث لها من جهة الأفراد لم يكن سديدًا .

فالوجوه الخمسة جميعها ترجع إلى أمرين:

1- العلم باللغة، وقد تميزوا في هذه القضية عن جاء بعدهم، وقد سبق بيانه، ويأتي مزيد بحول الله .

2- علمهم بالشرع، وقربهم من معرفة مراد الله ورسوله (العلم السياقي).

مع ما نعرفه من حرص الصحابة على فهم كتاب الله، وبالتالي الاعتناء بطرق هذا الفهم، وهي الطرق السابقة .

15- قوله: "لكن الذي يظهر أن هذا الوجه وإن بان قوياً، لكنه ليس بدليل قاطع يُوجب ما يريد ابن تيمية تقريره من توقُّف بيان مطلق تفسير الآي على أقوال السلف؛ وذلك لأن إدراك المعاني الكلية العامة وإن كانت مفيدة في بيان معاني ألفاظ الآي وتراكيبها، إلا أنها ليست بقاطعة في تعيين المراد باللفظ أو التركيب المعين ..."(1).

قلت:

وهذا اعتراض ضعيف، وذلك لأمر:

1- لأن ابن تيمية نص أن معرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه(2).

2- أن ابن تيمية جعل قول السلف معيَّناً عند الاحتمال، لأن المقصود من الكلام: هو الدلالة في الاستعمال، وإذا قَدِّر وضع متقدم، فهو: وسيلة إلى ذلك وتقدمة له، وحينئذ فاللفظ لا يكون غير نص ولا ظاهر لكونه في الوضع محتملاً لمعنيين، بل قد يكون في الوضع محتملاً لمعنيين، وهو في الاستعمال نصٌّ في أحدهما(3)، وهذه النصية في الاستعمال تُعرف من كلام الصحابة .

3- أن تعيين المراد باللفظ أو التركيب المعين، إن وافق قول السلف - وهو الأصل - فهو مقبول، وإلا فهو مردود، وبيانه: أن الباحث يوافقنا أنه إن خالف الإجماع فهو مردود، ونحن ندعي أن خروجه عن أقوال السلف خروج عن إجماعهم .. فحصل لنا ما ندعيه وهو بطلانه !

4- أننا نمنع وقوع التعارض بين إدراك المعاني الكلية العامة، وتعيين المراد باللفظ أو التركيب المعين .

(1) البحث: (27).

(2) مجموع الفتاوى: (116 /7).

(3) بيان تلبيس الجهمية: (8 /387 - 388).

16- قوله: "أن تكون المعاني القرآنية التي نقلها الصحابة عنه صلى الله عليه وسلم هي المعاني الخاصة بألفاظ القرآن وتراكيبه عينها، فيكون النبي صلى الله عليه وسلم قد فسّر القرآن جميعاً، وهذا ما لم يحصل كما يدلُّ عليه كلام ابن تيمية السابق.

وإن كان يُنازع في هذا - أيضاً - المعتزلة... (1).

قلت:

المعتزض كثيراً ما يستدل بالخلاف ووقوعه، وهذا خطأ!، فكأن الخلاف دال على ضعف القول أو بطلانه، والمعروف أنه إنما يستدل بالإجماع والوافق، لا الخلاف .

قال أبو عمر ابن عبد البر: ((الاختلاف ليس بحجة عند أحد علمته من فقهاء الأمة = إلا من لا بصر له ولا معرفة عنده، ولا حجة في قوله)) (2).

وقال الشاطبي: ((لا خلاف بين المسلمين ممن يعتد به في الإجماع أنه لا يجوز ولا يسوغ ولا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا بالحق الذي يعتقد أنه حق، رضي بذلك من رضيه، وسخطه من سخطه ... وليس الاختلاف حجة (3)) (4).

1) البحث: (28).

2) جامع بيان العلم وفضله: (2 / 922).

3) نقله عن الخطابي .

4) الموافقات: (5 / 91 - 93).

17- قوله: "نعم إن معرفة هذه المعاني العامة الكلية للآيات وأخذها منه صلى الله عليه وسلم ممّا يُعين على فهم ألفاظ وجمل القرآن، لكنه ليس بموجب التقليد للصحابة رضي الله عنهم، وغايته أن يكون أحد المرجّحات في تقديم أقوالهم، ولكن المرجّحات من باب الظنون، فقد يترجّح للمجتهد في التفسير من القرّائين ما هو أقوى من ذلك في خاصّة نفسه"⁽¹⁾.

قلت:

المرجّحات ملزمة إلا إن عارضها ما هو أقوى منها، و"المجتهد إذا غلب على ظنه مشاركة صورة لصورة في مناط الحكم قطع بوجوب العلم بما أدى إليه ظنه، فالعلم حاصل قطعاً، والظن واقع في طريقه"⁽²⁾.

فالمعارضة لأجل الدليل، وعليه؛ فلو أجمع الصحابة = فإن معارضتهم لا تجوز، وكذلك الخروج عن أقوالهم .

وإن اختلفوا = عملنا بالمرجّحات، ومنها: اللغة، كما نبه عليه ابن تيمية، ونقلناه مراراً .

(1) البحث: (29 - 32).

(2) الاستقامة: (1 / 51).

18- قوله: "ما زادت السنة على ما جاء في القرآن مروياً محفوظاً، والمفسر عند نظره في القرآن لا بد أن يكون مستحضراً لهذه الزيادات الضرورية لبيان وتمييز مجمل القرآن أو مشتركة المنافي لفهم المراد بالخطاب"، وقوله: "وحتى المعاني العامة الموجودة في السنة المعينة على فهم القرآن يكفي فيها الوقوف على ما ورد وتفهم معانيه، وهذا يتطلب الوقوف على معظم السنة أو على قدر كبير منها، نعم هذا ليس بالأمر السهل، ولكنه ليس بخارج على المقدور، ويلزم المفسر الإحاطة به، وبذلك يحق له ألا يُقَدَّ أحداً وإن كانوا الصحابة!؛ لتحصيله ما حصلوه مما يحتاج إليه في تفهم معاني القرآن.

فالصحابه وغيرهم من المجتهدين في هذا سواء" (1).

قلت:

أولاً: لا نسلم أن الصحابة وغيرهم من المجتهدين في ذلك سواء، وذلك:

1- لأننا نقطع بعلمهم بعادة أقوامهم ممن جاء بعدهم، ولأنهم يتكلمون في العلم بلا نسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحياناً، فكيف يسوى بين أقوالهم، وأقوال من جاء بعدهم، ولأنهم ومع تفاوتهم في العلم إلا أننا نقطع بأنهم أعلم ممن جاء بعدهم .

2- أن إحاطة المفسر بذلك كالمتعذرة، ولذلك خالف بعضهم التفسير النبوي، بل كان الحامل لبعضهم: الاختلاف العقدي، والتفسير بمجرد اللغة (2).

وتأمل كلام الشاطبي في عدم التسوية بين فهم الصحابة، وفهم من جاء بعدهم، لتعلم خطأ المعترض: ((ولكنهم يترجح الاعتماد عليهم في البيان من وجهين:

أحدهما: معرفتهم باللسان العربي؛ فإنهم عرب فصحاء، لم تتغير أسنتهم ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم؛ فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان؛ صح اعتماده من هذه الجهة.

والثاني: مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة؛ فهم أقعد في فهم القرائن الحالية وأعرف بأسباب التنزيل، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فمتى جاء عنهم تقييد بعض المطلقات، أو تخصيص بعض العمومات؛ فالعمل عليه صواب، وهذا إن لم ينقل عن أحد منهم خلاف في المسألة، فإن خالف بعضهم؛ فالمسألة اجتهادية)).

(1) البحث: (34).

(2) الترجيح بالسنة عند المفسرين: (1/105).

إلى أن قال: ((ومما بين كلامهم اللغة أيضاً ... كما تبين بكلامهم معاني الكتاب والسنة.

لا يقال: إن هذا المذهب راجع إلى تقليد الصحابي، وقد عرفت ما فيه من النزاع والخلاف؛ لأننا نقول: نعم، هو تقليد، ولكنه راجع إلى ما لا يمكن الاجتهاد فيه على وجهه؛ إلا لهم لما تقدم من أنهم عرب، وفرق بين من هو عربي الأصل والنحلة، وبين من تعرب.

..... غلب التطبع شيمة المطبوع

وأنهم شاهدوا من أسباب التكاليف وقرائن أحوالها ما لم يشاهد من بعدهم، ونقل قرائن الأحوال على ما هي عليه كالمعتذر؛ فلا بد من القول بأن فهمهم في الشريعة أتم وأحرى بالتقديم، فإذا جاء في القرآن أو في السنة من بيانهم ما هو موضوع موضع التفسير، بحيث لو فرضنا عدمه لم يمكن تنزيل النص عليه على وجهه؛ انحتم الحكم بإعمال ذلك البيان لما ذكر⁽¹⁾.

1) الموافقات: (4 / 128 - 134).

تنبيه: قد يقول المعترض: إنك لم تنقل كلام الشاطبي بعد هذا الموضع، وهو قوله: ((أما إذا علم أن الموضع موضع اجتهاد لا يفتقر إلى ذنبك الأمرين؛ فهم ومن سواهم فيه شرع سواء؛ كمسألة العول، والوضوء من النوم ... فمثل هذه المسائل موضع اجتهاد للجميع لا يختص به الصحابة دون غيرهم من المجتهدين)).

قلت: هذا في غير محل النزاع، فإن الشاطبي جعل ما يُحتاج فيه إلى معرفة لغة العرب، ومعرفة القرائن الحالية = مما يتميز فيه فهم الصحابة عن غيرهم، وهو محل النزاع فتأمل .

19- قوله: "ففي هذا الوجه أراد ابن تيمية أن يُقرّر أن تفسير القرآن باللغة المحضة فيه عدم اعتناء بهذا الوارد من الأحاديث والأخبار المُبيّنة لمعاني القرآن، وهو ما لا يؤخذ من خلال اللغة المحضة، لكننا قرّرنا أن هذا يرد فقط على التفسير باللغة المحضة، وهذا ما لم يُقلّ به جماهير المفسّرين؛ لأنهم كما قرّرنا سابقًا يشترطون موافقة الكتاب والسنة مع موافقة ما تقتضيه العربية، وهذا القول قد أخرج ابن تيمية من مناقشته لهذه المسألة، ونصّب الخلاف فقط بين التفسير من خلال أقوال السلف والتفسير من خلال اللغة المحضة"⁽¹⁾.

قلت:

غفر الله له، فقد نص عليه ابن تيمية في جواب الاعتراضات الذي تعرض عليه، وهو قوله: ((فليس للرجل كل ما ساغ في اللغة لبعض الشعراء والأعراب أو العامة أن يحمل عليه كلام الله وكلام رسوله، إلا إذا كان ذلك غير مخالف لما علم من نعت الله ورسوله، وكانت إرادة ذلك المعنى بذلك اللفظ مما يصلح أن ينسب إلى الله ورسوله))⁽²⁾، أي: فإن لم يكن كذلك = ساغ .

1) البحث: (35).

2) جواب الاعتراضات: (102).

20- قوله: "وبهذا يثبت أن تقرير أن القرآن نزل بلغة الصحابة وأنهم غير محتاجين لأخذها من غيرهم، لا يؤخذ منه وجوب أخذ التفسير من أقوالهم، وهو الذي يُريد ابن تيمية الاستدلال له بهذا الوجه؛ لتفاوتهم في الفصاحة وفي إدراك المعاني"⁽¹⁾.

قلت:

اضطرب الباحث في تقرير الجواب عن ابن تيمية في هذا الوجه، واستنتج هذه النتيجة بعد جهدٍ جهيدٍ يظهر للقارئ من أول وهلة!

وما كان أغناه عن هذا كله، فكثير من هذه المعاني لا ينازع فيها الشيخ، بل لا ينازع في تفاوت رتب الصحابة في الفصاحة!⁽²⁾

لكن الرجل يجمع إلى علميتهم بالدلالة المعجمية أعلميتهم بالدلالة السياقية، ويرتب على ذلك أن فهمهم أقرب، ويقول بأن الحجة في إجماعهم دون خلافهم، فإن اختلفوا = عملنا بالمرجحات، ومنها اللغة.

لكن المعترض يتكلف القول، ويستكره النصوص ليجعل ابن تيمية قائلاً بتوقف التفسير على أقوال السلف، ومضعفاً للغة، وقائلاً بعدم الحاجة إليها في التفسير = وهذا خطأ على الشيخ - لو علم - عظيم.

فإذا كان ذلك كذلك = فاسحبه على اعتراضه على الوجه الخامس، فإن الجواب عنه كالجواب عن هذا الوجه.

وبه تعلم تناقضه وخطأ قوله: "فإن مشاهدة الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم وسماعهم منه لفظ القرآن ومعانيه، لا يعني ذلك أن يكون عندهم علم زائد محتاج إليه في فهم أي القرآن ولم يُنقل عنهم"⁽³⁾، فإننا نسلم أنه قد نقل عنهم، فكان الأولى به أن يقول: (إن عندهم علم زائد محتاج إليه، غير أنه قد نُقل عنهم)، وهذا خارج عن محل النزاع أيضاً إذا تأمله المعترض.

غير أن سيطرة تضعيف أوجه ابن تيمية في تقديم فهم السلف جره إلى ما أنكره - بغير حق على ابن تيمية، وأنه "أضعف من قيمة اللغة نفسها؛ إذ بدت في غاية الضعف من جهة نقلها ودلالاتها، وهذا في غاية الخطورة" - أقول: جره ذلك إلى

(1) البحث: (39 - 42).

(2) منهاج السنة: (50 / 8).

(3) البحث: (46).

تضعيف رتبة فهم الصحابة والتابعين واجتهادهم، وجعلهم في رتبة آحاد المجتهدين،
والتقاط ما يمكن أن يكون عوناً له !

وأما قوله: "وقد ثبت من خلال مناقشتنا لها عدم قطعيتها دلالتها على ما يروم شيخ
الإسلام إثباته من ورائها؛ حتى يلزم المعارض له الانصياع لها والتسليم بها"⁽¹⁾.
أقول:

فأما الثبوت فهيهات وهيهات، فقد ذهبت مناقشاته أدراج الرياح، وصارت كسراب
بقية يحسبه الظمان ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، أو كرماد اشتدت به الريح في
يوم عاصف .

21- قوله: "فَمَنْ امتلك ناصية تلك اللغة فلا معنى لرجوعه إلى غيره حتى يفهمه ما يستطيع أن يفهمه بنفسه من خلال تحصيل آلة الفهم، وهي اللغة.

فَمَنْ يَمْنَعُ من امتلك معرفة اللغة أن يفهم ما سبيل معرفته اللغة، ويُلزِمه بالرجوع إلى غيره في ذلك، كَمَنْ يَمْنَعُ مَنْ امتلك العقل من إدراك ما يُدرَك بالعقل، ويُلزِمه بالرجوع في ذلك إلى غيره من العقلاء!"⁽¹⁾.

قلت:

من مشكلات البحث المتكررة، كثرة العموميات، وعدم إجابة التعبير عن المعاني التي رام إثباتها، ولو ذهبنا لذكر الاحتمالات التي ترد على الباحث جراء هاتين المشكلتين لجرنا البحث إلى ما لا نحبه لنا وللأخ الكريم .

وكلامه الذي نقلناه مثالاً لذلك، وبيانه:

1- أنه لا ينازع في أهمية الرجوع إلى السنة النبوية في فهم القرآن، فهل تفهم أيها القارئ - كما فهمت - أنه في النص السابق لا يُلزم أحدًا بالرجوع حتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم - إذ هو من العقلاء، بل هو سيدهم -؟!، وهو ما سينقضه بعد قليل .

2- أنه لا ينازع في أفضلية السلف في فهم القرآن، كما في الصفحات التي سبقت هذا الكلام، وهو مقرٌ بقوة الأوجه، غير أن نزاعه في وجوب الرجوع إلى أقوالهم - حسب فهمنا لكلامه -، بل إنه يبطل القول العائد على أقوالهم بالإبطال - كما مر -، مع احتمالية اللغة له، وكون القائل به من علماء اللغة الذين استظهر الباحث بهم في رد كلام ابن تيمية .

3- أنه قال: "ولا يفهم من كلام أبي حيان أنه ممن يقولون بالاكْتفاء بلغة العرب في تفسير القرآن، كما فهمه بعضهم"⁽²⁾، وهذا من أعجب العجب، فبينما هو يقرر أمرًا إذا به ينقضه، وهكذا ..

4- أنه قرر أنه لا يُكتفى باللغة المحضّة، بل لا بد من معرفة أسباب النزول، وقصص الآي وسياقها، والناسخ والمنسوخ ... إلى آخره، وهو ما نتركك لتأمله .

(1) البحث: (49).

(2) البحث: (51).

5- قال الباحث عن أبي حيان: "وكذلك لا يَعْنِي تَقْلُدُ أَبِي حِيَانِ هَذَا الْمَذْهَبُ أَنَّهُ يَرَى أَن أَقْوَالَ السَّلْفِ لَا فَائِدَةَ مِنْ وِرَائِهَا؛ لِأَنَّهُ يَنْصُ عَلَى أَن أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ ضَرُورِيَّةٌ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمِنْهَا مَا يَلْتَبِسُ مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ.

وكذلك نَصَّ عَلَى أَنَّهُ فِي تَنَاوُلِهِ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ سَيَعْتَنِي بِنَقْلِ أَقْوَالِ السَّلْفِ"⁽¹⁾.

22- قوله: "فَفَهْمُ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ كَفَهْمِ كَلَامِ الشَّارِعِ لَا يَتِمُّ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ إِلَّا إِذَا جُمِعَتْ أَطْرَافُهُ جَمِيعًا؛ فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ، وَالْمُجْمَلُ عَلَى الْمُبَيَّنِّ، وَالْعَامُ عَلَى الْخَاصِّ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَنِيْعُ الْعُلَمَاءِ فِي شَتَّى الْفُنُونِ فِي مَصْنَفَاتِهِمْ"⁽¹⁾.

قلت:

ويا ليتَه فعل ذلك مع ابن تيمية !

23- قوله: "الأول: أن الصحابة عَرَب فصحاء قد نَزَلَ القرآن وَفَق لغتهم، من أجل أن يفهموه من خلالها ... ممَّا يُوَيِّد ما قرَّرناه من أن مَنْ امتلك ناصية اللغة فلا يحتاج إلى غيره لفهم القرآن.

الثاني: أن الصحابة في تفسيرهم القرآن كانوا مجتهدين، يرجعون في ذلك إلى أفهامهم وما وصل إليه علمهم ... وبالتالي فأقوال الصحابة ليست منقولة عنه صلى الله عليه وسلم حتى يلزم الأخذ بها وعدم تعديها، ولا أن كلَّها ممَّا يجب التسليم به من أمور الغيبيات وأسباب النزول ومثل هذه الأشياء التي يجب اتباعهم فيها، بل كانت كثير من أقوالهم التفسيرية اجتهادية".

قلت:

أولاً: الوجه الأول خطأً في تقرير ما ذهب إليه، فمع تسليمنا بأن الصحابة عرب، وقد نزل القرآن بلغتهم .. إلا أنهم لم يفهموه وفق لغتهم فحسب، بل انضاف لذلك السياق المقامي - كما تقدم -، فبطل تمسكه بالوجه الأول .

ثانياً: أنا لا ننازع أنهم حال اختلافهم، فليس قول بعضهم على بعض حجة، ونلجأ في ذلك إلى المرجحات، لكن الشأن في الأخذ بأقوالهم حال اجتماعهم، وعدم الخروج عنها، والموقف من أقوالهم إن هي عارضت اللغة = فبطل الوجه الثاني كذلك .

24- قوله: " المطلب الثاني: ضعف أخذ التفسير عن طريق اللغة إذا قُورن بأخذه عن طريق أقوال السلف .. وفيه خمسة وجوه"(1).

قلت:

لقد أتعبنا الباحث وأتعب نفسه في هذا المطلب، وقد نقضنا تصوره من القواعد، وبيننا لك أهمية اللغة عن شيخ الإسلام، وأنها من مصادر التفسير عنده بشروطها، فارجع - مشكورًا - فتأمل كلامه، ثم ارجع إلى كلام الباحث، فستعرف الخلل بنفسك، غير أنا لا نترك خلواً من تنبيه على مواضع الخلل في كلامه كذلك بدون استقصاء .

وأول ذلك قوله: "بالإضافة إلى أن ابن تيمية يُورد على اللغة المرجوع إليها اعتراضات من جهة النقل والدلالة، فيقول إنها من جهة النقل آحاد، وإنها من جهة الدلالة على المعاني ظنية، وقد يُكون أخذ المعنى عن طريق قياس نحوي دخله مُعارض راجح، أو أن ثمة فرقاً لم يتفطن له واضع القياس، فكلُّ هذه الإيرادات ممَّا يُضعف من أخذ التفسير عن طريق اللغة في نظر ابن تيمية"(2).

قلت:

بينما أن الشيخ رحمه الله أورد هذه الاعتراضات ردًا على من يزعم أن أحاديث الصفات لا يُحتج بها، ويذهب إلى نوع من اللغة محتجًا بها، فيقول: إن كل ما أوردتموه على الحديث، يرد مثله على هذه اللغة وأشد .

والتأويل عند ابن تيمية هو ((بيان مراد المتكلم، ليس هو بيان ما يحتمله اللفظ في اللغة))⁽³⁾، ويبين الشيخ أن من أسباب الخطأ عند العلماء في فهم دلالة الحديث: ((كون معناه في لغته وعرفه، غير معناه في لغة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يحمله على ما يفهمه في لغته، بناء على أن الأصل بقاء اللغة))⁽⁴⁾.

(1) البحث: (55).

(2) البحث: (58).

(3) بيان تلبيس الجهمية: (8 / 169).

(4) رفع الملام: (27).

25- قوله: "فإن المعاني التي ثبت أنها ممّا اختُصَّ الشرع بها دُونَ معهود كلام العرب، فإن مثل هذا لا يؤخذ إلا عن طريق الوحي، أو ما يقوم مقامه من آثار الصحابة التي عُلِمَ أنهم لا يقولونها إلا بالتوقيف، وما دُونَ ذلك يكفي في تحصيله التفقُّه على الوجه المعتبر، وهو اللغة، كما سبق بيانه"، وقوله: "وهذا أيضًا داخل فيما ذكرناه من أن الأمر إذا كان ممّا اختُصَّ به الشرع دُونَ اللغة فالرجوع فيه حينئذٍ إلى الشرع، وقول الفقهاء هنا مُنبئ عن أن هذه اللفظة في لغة الشرع على نحو ما قرَّروه من مخالفتها في الدلالة عُرِفَ أهل اللغة"، وقوله: "والمخالفون لابن تيمية لا يُنازعونه في أن ما لم يكن سبيله اللغة والأدلة الشرعية، فإنه يُرجَع فيه إلى النقل المحض، ولكن السبب في إيراد ابن تيمية هذا هو ما نبَّهنا عليه من أنه حصَر طُرُق التفسير في طريقين فقط: أقوال السلف. واللغة المحضة. وغفل عن ذكر الطريق الثالث الذي يقول به جماهير المفسرين"⁽¹⁾.

قلت:

لم ينازع الباحث ابن تيمية في الوجه الأول الذي أورده، ووافق في تقريره، غير أنه لما قرر أن ابن تيمية يقول بالتوقف، جعل كلامه لا ينهض لتضعيف الأخذ باللغة، وهو كما قال .

فإن ابن تيمية يقول بالطريق الثالث كما ذكرنا لك .

وهو قوله بالتصريح: ((ومن المعلوم أن تفسير الصمد بأنه الذي لا جوف له هو مما تواتر نقله عن الصحابة والتابعين، وشهدت له اللغة، وروي مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما كون الجسم لا يوصف بأنه أحد أو واحد فأمر لم يقله أحد يُعتمد عليه، بل نص القرآن ينفيه كما ذكرناه ... وإذا كان كذلك كان دلالة المنازع ثابتة بتفسير السلف ودلالة اللغة، وبهذين الطريقين يثبت التفسير، وتفسيره لم يقله أحد من المفسرين ولا من أهل اللغة، بل لغة القرآن وغيره صريحة في نفي تلك الدلالة))⁽²⁾.

وكثيرًا ما ينبه ابن تيمية إلى أن الأخذ باللغة فيما يخالف الصحابة والتابعين هو من ضلال أهل البدع في الأمور التي لا تعرف إلا من قبيل الشرع، فلم ينازع أن ما لا سبيل لفهمه إلا اللغة = يرجع فيه للغة .

(1) البحث: (58 - 61).

(2) بيان التلبيس: (7 / 586).

يقول الشيخ: ((وقد عدلت "المرجئة" في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم اللغاة، وهذه طريقة أهل البدع))⁽¹⁾.

ولتبين هذا الوجه، فانظر مناقشة ابن تيمية لمن زعم نقل الإجماع أن "الإيمان" هو التصديق، فقد رد عليه من عدة أوجه، منها⁽²⁾:

1- "أنه لو قدر أنهم قالوا هذا؛ فهم آحاد لا يثبت بنقلهم التواتر و "التواتر" من شرطه استواء الطرفين والواسطة، وأين التواتر الموجود عن العرب قاطبة قبل نزول القرآن = إنهم كانوا لا يعرفون للإيمان معنى غير التصديق؟

فإن قيل: هذا يقدر في العلم باللغة قبل نزول القرآن؛

قيل: فليكن .

ونحن لا حاجة بنا مع بيان الرسول لما بعثه الله به من القرآن أن نعرف اللغة قبل نزول القرآن .

والقرآن نزل بلغة قريش والذين خوطبوا به كانوا عرباً، وقد فهموا ما أريد به، وهم الصحابة، ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه إلى التابعين حتى انتهى إلينا = فلم يبق بنا حاجة إلى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن، لكن لما تواتر القرآن لفظاً ومعنى وعرفنا أنه نزل بلغتهم؛ عرفنا أنه كان في لغتهم لفظ السماء والأرض والليل والنهار والشمس والقمر ونحو ذلك على ما هو معناها في القرآن.

وإلا فلو كلفنا نقلاً متواتراً لآحاد هذه الألفاظ من غير القرآن؛ لتعذر علينا ذلك في جميع الألفاظ لا سيما إذا كان المطلوب أن جميع العرب كانت تريد باللفظ هذا المعنى فإن هذا يتعذر العلم به، والعلم بمعاني القرآن ليس موقوفاً على شيء من ذلك؛ بل الصحابة بلغوا معاني القرآن كما بلغوا لفظه.

ولو قدرنا أن قوما سمعوا كلاماً أعجمياً وترجموه لنا بلغتهم؛ لم نحتج إلى معرفة اللغة التي خوطبوا بها أولاً".

2- أن "الإيمان في كلام الشارع أخص من الإيمان في اللغة، ومعلوم أن الخاص ينضم إليه قيود لا توجد في جميع العام".

(1) مجموع الفتاوى: (7/ 118 - 119).

(2) مجموع الفتاوى: (7/ 123)، وما بعده .

3- أن "الشارع خاطب الناس بلغة العرب؛ فإنما خاطبهم بلغتهم المعروفة وقد جرى عرفهم أن الاسم يكون مطلقاً وعمماً ثم يدخل فيه قيد أخص من معناه ..". إلى آخره .

ثم ناقشهم بعدة أوجه من اللغة نفسها، فالمقصود: أن نزاع الشيخ إنما هو في جهة أن بيان الصحابة للقرآن حاكم على أهل العربية، لأنهم عربٌ من جهة، ولأنهم أدرى بعرف الشارع من جهة أخرى، فنستدل بكلامهم في تعيين الاحتمالات اللغوية، وقد سبق تقرير الطبري لهذا المعنى .

وعليه فلا وجه لاعتراض الباحث على الشيخ حينئذٍ .

26- قوله: "ونحن نُجيب على ما أورده شيخ الإسلام بمثل ما ردَّ به على المتكلمين فيما يتعلّق بالحديث النبوي، - سواء كان ابن تيمية يَعتقد أن اللغة على هذه الحال التي قرَّرها عليها، أو أنه قرَّر ذلك فقط من باب إلزام الخصم بما يَعتقد، وإن كُنَّا نَميل إلى الأول، وعليه سنَبني نقاشنا معه -"(1).

قلت:

قررنا أن ابن تيمية يقول أن ((كل اسم فلا بد له من حد، فمنه ما يعلم حده باللغة، كالشمس والقمر والبر والبحر والسماء والأرض، ومنه ما يعلم بالشرع، كالمؤمن والكافر والمنافق، وكالصلاة والزكاة والصيام والحج، وما لم يكن له حد في اللغة ولا في الشرع فالمرجع فيه إلى عرف الناس))⁽²⁾.

بل يقرر الشيخ ببيان واضح: ((أن الاستدلال بالقرآن إنما يكون بحمله على لغة العرب التي أنزل بها، بل قد نزل بلغة قريش كما قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ} [إبراهيم 4]، وقال: {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} {195} [الشعراء 195]

فليس لأحد أن يحمل ألفاظ القرآن على غير ذلك من عرف عام واصطلاح خاص، بل لا يحمله إلا على تلك اللغة .

فإذا كان أهل الكلام من قد اصطلح في لفظ الواحد والأحد والجسم وغير ذلك من الألفاظ على معانٍ عنوها بها إما من المعنى اللغوي أو أعم أو مغايرًا له = لم يكن له أن يضع القرآن على ما وضعه هو، بل يضع القرآن على مواضعه التي بينها الله لمن خاطبه القرآن بلغته، ومتى فعل غير ذلك كان ذلك تحريفًا للكلم عن مواضعه .

ومن المعلوم أنه ما من طائفة إلا وقد تصطلح على ألفاظ يتخاطبون بها كما أن من المتكلمين من يقول: الأحد هو الذي لا ينقسم وكل جسم منقسم، ويقول: الجسم هو مطلق المتحيز القابل للقسمة حتى يدخل في ذلك الهواء وغيره، لكن ليس له أن يحمل كلام الله وكلام رسوله إلا على اللغة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب بها أمته وهي لغة العرب عمومًا ولغة قريش خصوصًا)⁽³⁾.

إذا تأملت ما سبق، عرفت أن شيخ الإسلام رحمه الله لم يهون من شأن اللغة، وإنما عارض هؤلاء من جنس ما عارضوا به الوحي، وأنه يدخل في زمرة العلماء الذي

(1) البحث: (63).

(2) القواعد النورانية: (162).

(3) بيان تلبيس الجهمية: (3/ 193).

قال الباحث عنهم: "فإن العلماء مجمعون على أهمية اللغة، وأنها ضرورية لفهم الكتاب والسنة، وما زال العلماء يرجعون إليها في البيان والاستنباط والترجيح بين الأقوال"⁽¹⁾.

وتعلم خطأه حين قال: "بل في إظهار ابن تيمية اللغة بهذا المظهر من الضعف فتح باب يلج منه الملاحدة وأصحاب الملل الباطلة للطعن في القرآن نفسه"⁽²⁾.

بل إن أخذ التفسير عن طريق اللغة دون الرجوع إلى قول السلف كان من أعظم البواب التي اعتمد عليها أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة وغيرهم، والتحكم في اللغة لم يعجز عنه أهل البدع في كل زمان ومكان .

ولو تأمل الباحث - وهو منه على طرف الثمام، وهو متمكن من تأمله كذلك - في رد الأشاعرة على الزمخشري في حواشيهم عليه، بل ورد الإباضية عليه أحياناً، وتأمل في تفاسير الإباضية، بل وما نقل عن الكرامية، والمشبهة من الرافضة ونحوهم = لعلم أن هؤلاء جميعاً انطلقوا من اللغة في زعمهم، وتحكموا في نصوص أهلها لتوافق مذاهبيهم، ومعلوم أن التحكم لا يعجز عنه أحد .

(1) البحث: (67).

(2) السابق .

تعقيب عام في مسألة إحداث تأويل(1)

لن نطيل في هذه المسألة، لأنها تحتاج إلى بحث مستقل، وطويل كذلك، لكننا نشير أن الباحث إنما جُرَّ إليها، حين ثبت لديه أن ابن تيمية يقول بالتوقف، فكان من لوازم قوله = المنع من إحداث تأويل كذلك(2) .

وقد علمت مما سبق، أن ابن تيمية لا يقول بالتوقف، ومقصود بحثنا بالأساس نقض ما ذهب إليه الباحث من تقويل ابن تيمية بتوقف التفسير على أقوال السلف، وبيننا ما فيه من خطأ، وأثبتنا مراد ابن تيمية، وتعامله مع العربية .

وطالما أن الباحث أشار إلى هذا المبحث، وإن لم يحقق القول فيه، فنقول في إشارة يسيرة - كذلك :-

لا يفرق شيخ الإسلام رحمه الله بين إحداث (قول/حكم)، وإحداث (تأويل)، قال في رده على الرازي: ((وبهذا تبين أن ما يذكره طائفة من الناس مثل هذا المؤسس وأمثاله في أصول الفقه أن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين كان لمن بعدهم إحداث تأويل آخر بخلاف الأحكام = قول باطل .

فإن تأويل الأمة للقرآن والحديث هو إخبارهم بأن هذا هو مراد الله تعالى منه قطعاً أو ظاهراً، فاتفقهم في ذلك على قول أو قولين هو كاتفقهم في الأحكام على قول أو قولين .

ولو قدر أنه أريد بالتأويل تجويز الإرادة، مثل أن تقول طائفة يجوز أن يكون هذا هو المراد، وتقول طائفة أخرى يجوز أن يكون هذا هو المراد، كانوا متفقين على أنهم لم يعلموا لله مراداً غير ذينك الوجهين، فلا يجوز أن يكون من بعدهم هو العالم بمراد الله تعالى دونهم)) (3).

1) البحث: (71)، وما بعدها .

2) وقفنا على بحث جديد، عنوانه: إحداث قول جديد في التفسير بين المجيزين والمانعين، د. أمين المزيني، مجلة تبيان، عدد (31)، سنة (1440) .

وبرغم أنا لا نوافق الباحث فيما ذهب إليه، إلا أنه انتهى إلى أن ابن تيمية يمنع من إحداث قول جديد يعود على أقوال السلف بالإبطال، وأن تطبيقه ينحو إلى هذا، فانظره .

3) بيان تلبيس الجهمية: (6/ 290 - 291).

وقال: ((ولهذا قالوا إذا اختلف الصحابة على قولين جاز لمن بعدهم إحداث تأويل ثالث بخلاف الأحكام، فإنهم لا يجوزون إذا اختلفوا على قولين إحداث ثالث، لأن اتفاق الأمة على قولين إجماع على فساد ما عداهما .

وهذا بعينه وارد في التأويل .

فإنه إذا قالت طائفة معنى الآية المراد كذا، وقالت طائفة معناها كذا، فمن قال معناها ليس واحدا منهما بل أمر ثالث = فقد خالف إجماعهم، وقال إن الطائفتين مخطئون .

فإن قيل: هؤلاء لا يقولون أريد، بل يقولون يجوز أن يكون المراد .

قيل: كلام الصحابة لم يكن بالاحتمال والتجوز .

وبتقدير أن يكون كذلك؛ فالاحتمالات إن كان أحدهما مراداً فلم يجمع على ضلال .

وإن كان المراد هو الاحتمال الثالث المحدث بعدهم فلم يكن فيهما من عرف مراد الله تعالى .

بل الطائفتان جوزت أن تريد غير ما أراد الله تعالى، وما أراد لم يجوزه، وهذا من أعظم الضلال))⁽¹⁾.

وقد سبق أن الطبري رحمه الله لا يجوز القول بخلاف قول السلف وإن كان محتملاً، ويجعل انحصار أقوال السلف في قولين فأكثر إجماع منهم على أن الصواب في أحدها⁽²⁾.

وهذه المسألة تحتاج إلى بسط ليس هذا موضعه .

(1) بيان تلبيس الجهمية: (8 / 250).

(2) الاستدلال على المعاني: (379 - 380).

تعقيب عام

ننبه في هذا التعقيب على أهمية استحضار علم ابن تيمية بالتفسير، وأن تراثه مرَّ على مئات العلماء الذين شهدوا له بفسوخ علمه في التفسير، والذي من أهم شروطه = العلم باللغة، فليكن القارئ على ذكر منه .

لقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية ممن أوتي علمًا في كتاب الله تعالى، وكانت له مجالس في التفسير، ((ويحضر مجلسه الجم الغفير، ويردون من بحر علمه العذب النмир، ويرتعون من ربيع فضله في روضة وغدير))⁽¹⁾.

وسبب ذلك أنه: ((أقبل على التفسير إقبالًا كليًا حتَّى حاز فيه قصب السبق))⁽²⁾.

ومن أخباره في دراسة التفسير، ومعرفة الأقوال فيه، أنه: ((كتب على جميع القرآن وما أمكنه من النقول عن السلف وذلك شيء كثير)).

قال مرةً لبعض تلامذته⁽³⁾: ((ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مئة تفسير، ثم أسأل الله الفهم وأقول: يا معلم إبراهيم.

ويذكر قصة معاذ بن جبل، وقوله لمالك بن يخامر لما بكى عند موته، وقال: أنا لا أبكي على دنيا كنت أصيبها منك، ولكن أبكي على العلم والإيمان اللذين كنت أتعلمهما منك، فقال: إن العلم والإيمان مكانهما، من ابتغاهما وجدهما، فاطلب العلم عند أربعةٍ وسماهم، فقال: عند أبي الدرداء، وعند الله بن مسعود، وسلمان الفارسي، وعند الله بن سلام، فإن أعياك العلم عند هؤلاء؛ فليس هو في الأرض، فاطلبه من معلّم إبراهيم)).

قال ابن رشيقي: ((فكتب الشيخ نقول السلف مجردًا عن الاستدلال، على جميع القرآن. - وكتب في أوله قطعة كبيرة بالاستدلال.

- ورأيت له سورًا وآيات يفسرها ويقول في بعضها: كتبته للتذكُّر، ونحو ذلك.

ثم لما حُبس في آخر عمره كتبت له: أن يكتب على جميع القرآن مرتبًا على السور، فكتب يقول: إن القرآن فيه ما هو بيّن في نفسه، وفيه ما بيّنه المفسرون في غير كتاب؛ ولكن بعض الآيات أشكلت على جماعة من العلماء، فربما يطالع الإنسان

1) الجامع لسيرة ابن تيمية خلال سبعة قرون: (188).

2) السابق: (250).

3) هو ابن رشيقي رحمه الله، صاحب أسماء مؤلفات شيخ الإسلام .

عليها عدّة كتب ولا يبيّن له تفسيرها، وربما كتب المصنف الواحد في آيةٍ تفسيراً وتفسير نظيرها بغيره، فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل؛ لأنّه أهم من غيره، وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها.

وقال: قد فتح الله عليّ في هذا الحصن في هذه المدّة من معاني القرآن، ومن أصول العلم بأشياء مات كثير من العلماء يتمنونها، وندمت على تضييع أكثر أوقاتي في غير معاني القرآن، أو نحو هذا))⁽¹⁾.

لقد كان ابن تيمية ((آية من آيات الله تعالى في التفسير، والتوسع فيه، لعله يبقى في تفسير الآية المجلس والمجلسين))⁽²⁾، بقي يفسر (سورة نوح) عدة سنين⁽³⁾ !
ووصف ابن تيمية بأن ((معرفة بالتفسير إليها المنتهى))⁽⁴⁾.

((وكان إذا ذكر التفسير أبهت الناس من كثرة محفوظه، وحسن إيراده، وإعطائه كلّ قولٍ ما يستحقّه من التّرجيح والتّضعيف والإبطال، وخوضه في كل علم، كان الحاضرون يقضون منه العجب))⁽⁵⁾.

قال بعض العلماء: ((وأما التفسير فمسلم إليه، وله في استحضار الآيات من القرآن - وقت إقامة الدليل بها على المسألة - قوةٌ عجيبة، وإذا رآه المقرئ تحيّر فيه، وفرط إمامته في التفسير وعظمة اطلاعه يبيّن خطأ كثير من أقوال المُفسّرين، ويوهي أقوالاً عديدة، وينصّر قولاً واحداً موافقاً لما دلّ عليه القرآن والحديث))⁽⁶⁾.

ولابن تيمية كتاب مهم سماه: «تفسير آيات أشكلت: حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها صواب بل لا يوجد فيها إلا قول خطأ»⁽⁷⁾، وتعرّض الإمام ابن تيمية رحمه الله في هذا الكتاب إلى عددٍ من الآيات التي رأى أنها أشكلت على كثيرٍ من المُفسّرين، فأزال هذا الإشكال .

(1) السابق: (284).

(2) السابق: (268).

(3) السابق: (465)، (669).

(4) السابق: (254).

(5) السابق: (254).

(6) السابق: (256).

(7) طبع بتحقيق، د. الخليفة، دار الصمعي .

قال ابن عبد الهادي: ((وكتبَ على تفسير القرآن العظيم جملةً كبيرةً تشتمِلُ على نفائسٍ جليّة، ونُكتٍ دقيقة، ومعانٍ لطيفة، وأوضح مواضع كثيرة أشكّت على خُلُقٍ من المفسِّرين))⁽¹⁾.

1) الجامع لسيرة ابن تيمية: (261).

الخاتمة

بعد هذه الدراسة لأقوال ابن تيمية، ومناقشتنا لوجهة نظر الباحث، نسجل أهم ما وصلنا إليه من نتائج، وهي كالتالي:

1- يولي ابن تيمية اللغة عناية عظيمة، ويستخدمها - كغيره من العلماء - في تفسير القرآن المجيد بمستوييها: المعجمي والسياقي .

2- اللغة بمجردھا - عند ابن تيمية - لا تكفي في تفسير نصوص الشارع، ومعرفة مراد الله منها، ما لم يلتفت إلى سياق النصوص المقامي في السنة وفهم السلف .

3- يؤكد ابن تيمية على أهمية السياق، ويفرق بين "الدلالة المعجمية"، بحسب الوضع اللغوي، و"الدلالة السياقية".

4- القول بفهم مجموع الصحابة ليس مقتصرًا على مجرد الإجماع!، بل يتسع ليشمل عدم الخروج عن مجمل أقوالهم، فهذه صورة منعكسة للإجماع.

5- كان على الباحث الانطلاق من التراث التفسيري التيمي، بل والتراث التفسيري بعامة قبل أن تزل قدم بعد ثبوتها، ويذهب هذا القول الذي ألصق بابن تيمية وطار كل مطار إلى حيث ألفت رحلها أم قشعم!

6- إذا وجد تفسير للقرآن مأخوذ من السلف الذين هم أعلم بسياق لغة القرآن = وجب أن يقدم على التفسير اللغوي المحض الذي قد يتعرض لاحتمالات لا يتعرض لها فهم السلف .

7- أقوال السلف ليست بمعزل عن اللغة، فلا ينبغي جعل أقوال السلف على الضد من أقوال علماء العربية .

8- نص الطبري على أهمية اللغة العربية، وأنها أصل في معرفة معاني كلام الله، لكنه اشترط شرطاً مهماً، ألا يخرج المفسر عن أقوال السلف، وهذا عين كلام ابن تيمية.

9- يجعل ابن جرير انحصار قول السلف في قولين فأكثر إجماع منهم على أن الصواب في أحدها .

10- يفرق ابن جرير بين القول بما لم يرد عن السلف في التفسير، والقول بخلاف ما ورد عنهم، فالثاني هو الممنوع .

11- من منهج ابن جرير أن قول السلف هو الحاكم على أقوال أهل العربية في معاني الآيات .

12- يوجب ابن تيمية أخذ المعاني المجمع عليها من السلف دون المختلف فيها، وقد جعل اللغة من قواعد الترجيح بين أقوالهم إن اختلفوا .

13- النظر للدين باعتباره مجموعة من الفنون أو العلوم، هو أمر أجنبي عن فقه السلف .

14- لا يشترط لقول ما دليل معين، فما كان دليلاً صحيحاً = صح أن يستدل به في كل باب .

15- التأويل الاعتزالي نوعٌ من التأويل العقلي الذي يتخذ اللغة وسيلة وأداة، وليس تأويلاً لغوياً خالصاً في المقام الأول.

16- المعارض يتكلف القول، ويستكره النصوص ليجعل ابن تيمية قائلاً بتوقف التفسير على أقوال السلف، ومضعفاً للغة، وقائلاً بعدم الحاجة إليها في التفسير = وهذا خطأ على الشيخ - لو علم - عظيم .

وننبه الباحث الكريم إلى أهمية التأمل في لوازم أقواله، وإلى الاستدلال ببطلانها على بطلان ملزومها، والله الهادي إلى سواء السبيل .

قائمة المصادر والمراجع

- الأثر العقدي في تعدد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم، محمد بن عبد الله بن حمد السيف، دار التدمرية، 1429هـ.
- اختيارات ابن تيمية وترجيحاته في التفسير، محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، دار التدمرية- الرياض، 1435هـ.
- الاستدلال على المعاني، نايف الزهراني، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ط 2، 1436هـ.
- الاستقامة، ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ط 1، 1403هـ.
- إعجاز القرآن، من كتابه المغني، دار الكتب العلمية - بيروت، 1433هـ.
- الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، البزار، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط 3، 1400هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1423هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكتبي، ط 1، 1414هـ.
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، 1420هـ.
- البرهان في أصول الفقه، الجويني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط 1، 1418هـ.
- بيان تلبس الجهمية، ابن تيمية، مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط 1، 1426هـ.
- التحرير في أصول التفسير، د. مساعد الطيار، معهد الإمام الشاطبي، ط 1، 1435هـ.
- الترجيح بالسنة عند المفسرين، د. نزار الصائغ، دار التدمرية، 1428هـ.
- التسعينية، ابن تيمية، تحقيق: د. محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط 1، 1420هـ.
- التسهيل لعلوم التنزيل، ابن الجوزي، اعتناء: أبو بكر سعداوي، المنتدى الإسلامي، 1433هـ.
- التفسير اللغوي، د. مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط 1، 1422هـ.

تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء، ابن تيمية، تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، مكتبة الرشد - الرياض، ط 1، 1417هـ.

تفسير شيخ الإسلام، القيسي، دار ابن الجوزي - الدمام، ط 1، 1432هـ.

التلخيص، الجويني، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت.

جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1، 1422هـ.

جامع المسائل - المجموعة الثالثة، ابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة، ط 1، 1422هـ.

جامع المسائل - المجموعة الخامسة، ابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة، ط 1، 1424هـ.

جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1414هـ.

الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط 2، 1384هـ.

الجامع لسيرة شيخ الإسلام، محمد عزيز بن شمس وعلي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد - مكة، ط 2، 1422هـ.

جواب الاعتراضات المصرية، ابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، مجمع الفقه الإسلامي - جدة.

الدر الفريد وبيت الصيد، محمد بن أيمن المستعصي، تحقيق: د. كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1436هـ.

الدراسات اللغوية والنحوية في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، د. هادي أحمد فرحان الشجيري، دار البشائر، 1422هـ.

دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية، لعبد الله الغصن، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1424هـ.

الدليل النقلي في الفكر الكلامي بين الحجة والتوظيف، د. أحمد قوشتي، الجمعية العلمية السعودية للدراسات الفكرية المعاصرة، ط 1، 1435هـ.

رد الاعتراضات الأزهرية على المقولة السلفية، عمرو بسيوني، مجلة حراس الشريعة، العدد الثالث، 1434هـ.

- الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط 1، 1358هـ.
- رفع الملام، ابن تيمية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية، 1403هـ.
- سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار السلفية - الهند، ط 1، 1403هـ.
- سؤالات الصحابة للرسول في التفسير، د. نورة العرفج، مركز تفسير للدراسات القرآنية، ط 1، 1439هـ.
- شرح المواهب اللدنية، الزرقاني، دار الكتب العلمية، ط 1، 1417هـ.
- شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط 2، 1428هـ.
- صحيح البخاري، البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- طبقات الشافعية، السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط 2، 1413هـ.
- العقائدية، ياسر المطرفي، مركز نماء للبحوث والدراسات، ط 1، 1438هـ.
- الفتاوى الحديثية، ابن حجر الهيتمي، دار الفكر.
- الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، دار الكتب العلمية، ط 1، 1408هـ.
- فتح القدير، الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط 1، 1414هـ.
- الفتوى الحموية، ابن تيمية، تحقيق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، دار الصميعي - الرياض، ط 2، 1425هـ.
- الفرقان بين الحق والباطل، ابن تيمية، تحقيق: خليل الميس، دار القلم.
- القواعد النورانية، ابن تيمية، تحقيق: د. أحمد بن محمد الخليل، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط 1، 1422هـ.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ.
- محصل أفكار المتقدمين، الرازي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، ط 1، 1404هـ.

المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1411هـ.

مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط 2، 1403هـ.

المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط 2. المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1401هـ.

مفتاح الغيب، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 3، 1420هـ.

مفهوم أهل السنة والجماعة، عادل الشميري، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ط 1، 1439هـ. مقالة التجسيم، دراسة نقدية لخطاب خصوم ابن تيمية المعاصرين، فهد محمد هارون، مركز الفكر المعاصر، 1436هـ.

مقالة التفويض، محمد محمود آل خضير، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ط 1، 1437هـ.

مناهج اللغويين في تقرير العقيدة إلى نهاية القرن الرابع الهجري، محمد الشيخ عليو محمد، دار المنهاج، 1427هـ.

المنحول، الغزالي، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر - بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، ط 3، 1419هـ.

منهاج السنة، ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ط 1، 1406هـ.

منهج ابن تيمية المعرفي، عبد الله بن نافع الدعجاني، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ط 1، 1436هـ.

الموافقات، الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1، 1417هـ.

موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، لسليمان الغصن، دار العاصمة، ط 1، 1416هـ.

نقض عثمان بن سعيد، عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: الشوامي الأثري أبو عاصم، 1433هـ.

ملحق في بيان الغلط على الشيخ مساعد الطيار

أخطأ بعض الناس⁽¹⁾ على شيخنا د. مساعد بن سليمان الطيار، فحملته تبعة القول بتوقف التفسير على أقوال السف، فقال في الثناء على البحث: ((وهذا بحث متميز في نقد فكرة تفسيرية أصولية ذكرها ابن تيمية، وتابعه عليها بعض من نحب، وهو الدكتور مساعد الطيار في كتابه (التفسير اللغوي) وفي عموم منهجه التفسيري.

فجاء صاحب هذا البحث (جزاه الله خيراً)، ونقضها نقضاً مبرماً، لا شك في صوابه ومثابته!).

والعجب لا ينقضي من جعل هذا هو قول الدكتور مساعد الطيار، وأعجب منه أن يكون قولاً له في كتابه ((التفسير اللغوي))، وعجب ثالث أن كيف فهم هذا الفاضل هذا القول من كتب الشيخ مع سعة اطلاعه!

ولكن أفهام الناس تتفاوت، وقد يخفى على الكبير الفطن ما يدركه الصغير، وفضل الله واسع.

نقول:

لقد أوضح الشيخ د. مساعد الطيار رأيه في تفسير السلف، والاحتجاج به، ورأيه في التفسير باللغة ومدى حجيته.

ويقرر الشيخ في كتاب من آخر كتبه، وهو: ((التحرير في أصول التفسير))، أن "اللغة سد منيع يحول دون حمل ألفاظ القرآن العربية على المصطلحات والرموز الخاصة"⁽²⁾، وجعل من أسباب بطلان هذه الأقوال = أنها مما لا تعرفه العرب من كلامها!

ويقرر الشيخ أن السلف كان أغلب تفسيرهم من طريق اللغة، وأن الحاجة للرجوع إلى تفسيراتهم اللغوية أصلٌ مقدم على الرجوع إلى أقوال أهل اللغة.

بل يصرح الشيخ أن المفسر في اعتماده على النقول اللغوية لا يخرج عن أمرين:

1- أن يستفيد منها لترجيح قول من الأقوال.

(1) هو الأستاذ الدكتور الشريف حاتم بن عارف العوني، انظر: [\(\(https://twitter.com/Al3uny/status/1048432685587292160\)\)](https://twitter.com/Al3uny/status/1048432685587292160).

(2) التحرير في أصول التفسير: (177).

2- أن يستفيد منها في إضافة قول جديد، وأنه مقبول ما لم يعد على قول السلف بالإبطال(1).

بل يذكر أن توافق أقوال اللغويين مع أقوال الصحابة والتابعين كثير، وأن التفاسير اللغوية المبطلّة لأقوال السلف قليلة جدًا! (2)

وإن تعجب فاعجب أنه نص على أن ورود المعنى اللغوي الذي لم يرد عن مفسري السلف = محله القبول، وعلله ((بأنهم أهل التخصص في هذا المقام)) (3).

ونص على أن الناظر في تفسير السلف يحتاج أن يضيف إلى كلامهم ما تقتضيه لغة العرب وأسرارها عند الحاجة إلى ذلك .

وفي سياق آخر جعل الشيخ من شروط قبول الإسرائليات موافقتها للغة العرب(4) .

تعامل الشيخ مع أقوال السلف:

طرح الشيخ معقد النظر في أقوال السلف، وحقيقة المسألة، فقال: ((إذا جاء قول للمتأخرين يلزم منه عدم وصول السلف إلى معنى صحيح))، وأبطل الشيخ هذا القول، ((لأنه يلزم منه أن هذه الطبقات الثلاث جهلت معنى الآية)) (5).

وفي حجية قول السلف فرق الشيخ بين أمرين(6):

الأول: ما يرويه السلف من أسباب النزول، وما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم من تفسيرات، وما يقع عليه إجماعهم، وما لا يكون له إلا وجه واحد في التأويل = فجعله حجة .

الثاني: ما يرويه التابعون عن الصحابة، وما يرويه أتباع التابعين عن التابعين، وما قاله السلف بالاجتهاد = فجعله حجة بمجموعه، بمعنى أن الحق متحقق في أقوالهم بيقين .

فمن جاء بعدهم بمعانٍ صحيحة تحتملها الآية، وهي غير مبطلّة لما ورد عنهم = قبل .

1) التحرير، مساعد الطيار: (179).

2) السابق: (180).

3) السابق: (181).

4) السابق: (136).

5) التحرير في أصول التفسير: (123).

6) السابق، وانظر: (208).

وإلا، بأن عاد بالإبطال على أقوالهم = رُدَّ !

فمن أين فهم الفاضل هذا القول عن الشيخ مساعد؟!

قد يقول قائل: إنه ذكر كتاب الشيخ ((التفسير اللغوي)) فهلاً نظرت فيه؟

أقول: تعال فانظر وأنظر إن أدعى لفهم أن ينظر اثنان، لنرى هل نجد هذه المقولة في التفسير اللغوي أم لا؟

إن أول ما يفجؤك هو قوله: ((لغة العرب من أهم المصادر وأوثقها في معرفة كلام الله تعالى))⁽¹⁾، وقوله: ((اللغة التي ثبتت حتى عصر الاحتجاج بنقل العدول من علماء التفسير واللغة وغيرهم = هي اللغة التي يرجع إليها في تفسير كلام الله، وما عداها لا يعتمد عليه، ولا يوثق به))⁽²⁾.

وقال: ((معرفة اللغة العربية شرط في فهم القرآن))⁽³⁾.

فمن أين يتأتى نسبة القول بالتوقف لمن هذا كلامه؟

لقد اشترط لفهم القرآن معرفة اللغة العربية، أفجعل قائلًا بتوقف التفسير على أقوال السلف، وأن اللغة لا مدخل لها في فهم القرآن؟!

نبئوني بعلم إن كنتم صادقين ..

يقول الشيخ: ((من زعم أنه قادر على فهم كلام الله من غير معرفة بلسان العرب، فقد قال محالاً، وأعظم الفرية))⁽⁴⁾.

قد يقول قائل: هذا في معرفة اللغة بعمومها، لكن: هل اللغة جزء من علم التفسير عند الشيخ؟

والجواب: نعم .

إن اللغة تمثل جزءاً كبيراً من علم التفسير⁽¹⁾، بيد أنها لا تستقل بتفسير القرآن بمفردها، دون النظر إلى غيرها من المصادر، وهذا قول عامة أهل الإسلام إلا طوائف من غلاة المبتدعة كما هو معلوم .

1) التفسير اللغوي: (5).

2) السابق: (6).

3) التفسير اللغوي: (41).

4) التفسير اللغوي: (48).

يقول: ((اللغة ليست المصدر الوحيد الذي يمكن لمن أحكمه أن يفسر القرآن، إذ لا بد للمفسر من معرفة مصادر أخرى يعتمد عليها في تفسيره؛ كالسنة النبوية، وأسباب النزول، وقصص الآي، وأحوال من نزل فيهم الخطاب، وتفسيرات الصحابة والتابعين وتابعيهم، وغيرها من المصادر التي لا يمكن أخذها عن طريق اللغة.

وبهذا يعلم أن التفسير اللغوي جزء من علم التفسير، ومع أن حيزه كبير، فإنه لا يستقل بتفسير القرآن.

وهذا يفيد أن اعتماد اللغة بمفردها، دون النظر في غيرها من المصادر يوقع في الخطأ في التفسير، إذ قد يكون المدلول اللغوي غير مراد في الآية))⁽²⁾.

ونبه الشيخ إلى أهمية الربط بين تفسير السلف واللغة، وأن اللغة كانت أوسع المصادر التي اعتمدوا عليها، وأن ذلك ظاهر بتتبع تفاسيرهم .

يقول: ((ولقد كان في عمل مفسري السلف من الصحابة والتابعين وأتباعهم بالأخذ بلغة العرب في التفسير = إجماع فعلي منهم، وهذا العمل حجة في صحة الاستدلال للتفسير بشيء من كلام العرب: نثره وشعره.

وإن لم يقل بالأخذ بلغة العرب في التفسير، فكيف سيفسر القرآن دون الرجوع إليها؟!))⁽³⁾.

وذكر الشيخ أن من أهم أسباب الانحراف في التفسير:

1- اعتماد اللغة مجردة عن غيرها من المصادر .

2- البعد عن تفسير السلف، وعدم الأخذ به .

قال: ((لا خلاف في أن تفسير القرآن بلغة العرب أصل أصيل في التفسير، غير أن المراد هنا أن يكون تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه، من نظر إلى: المتكلم به، والمنزل عليه، والمخاطب به، وسياق الكلام))⁽⁴⁾.

وهذا صريح في بيان مراده، ورد غلط من غلط عليه قبل أن ينعم النظر .

1) التفسير اللغوي: (50).

2) التفسير اللغوي: (50).

3) التفسير اللغوي: (154).

4) التفسير اللغوي: (512).